

خادم الحرمين الشريفين يستقبل ملك المغرب

طنجة - واس

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في مقر إقامته بمدينة طنجة في المملكة المغربية يوم السبت ٢٥ شوال ١٤٣٧ هـ الموافق ٣٠ يولية ٢٠١٦ م، أخاه جلالة الملك محمد السادس ملك المملكة المغربية.

وقد رُحِبَ جلالة الملك محمد السادس، بأخيه خادم الحرمين الشريفين، متمنياً له طيب الإقامة في المملكة المغربية. بدوره، أعرب خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، عن شكره وتقديره للملك محمد السادس، على ما وجده أيده الله، ومرافقوه من حُسن الاستقبال في المملكة المغربية.

السمو الملكي الأمير منصور بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير طلال بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور حسام بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير رakan بن سلمان بن عبدالعزيز، ومعالي سفير خادم الحرمين الشريفين لدى المملكة المغربية الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجه، ومعالي نائب رئيس الديوان الملكي الأستاذ عقلاء بن علي العقلاء.

كما حضره من الجانب المغربي، معالي مستشار جلالة الملك الأستاذ فؤاد عالي الهمة، ومعالي وزير الداخلية الأستاذ محمد حصاد، وقائد الدرك الملكي الفريق أول حسني بن سليمان، ومدير عام الأمن الوطني الأستاذ محمد عموش.

عقب ذلك جرى تبادل الأحاديث حول عدد من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك، واستعراض العلاقات الأخوية بين المملكة والمغرب، وسبل تنميتها وتعزيزها بما يخدم مصالح البلدين والشعبين الشقيقين.

حضر الاستقبال، صاحب السمو الأمير خالد بن فهد بن خالد، وصاحب



في جلسة مجلس الوزراء برئاسة نائب خادم الحرمين الشريفين

تأسيس صندوق قابض برأس مال (أربعة) مليارات ريال

جدة - واس

رأس نائب خادم الحرمين الشريفين صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر يوم الإثنين ٢٧ شوال ١٤٣٧ هـ الموافق ١ أغسطس ٢٠١٦ م، في قصر السلام بجدة.

وفي بداية الجلسة، أطلع نائب خادم الحرمين الشريفين المجلس على نتائج استقبالات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، لجلالة الملك محمد السادس ملك المملكة المغربية، وفخامة الرئيس عمر حسن البشير رئيس جمهورية السودان، وصاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان ولي عهد أبوظبي نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة بدولة الإمارات العربية المتحدة، وما جرى خلالها من استعراض للعلاقات الأخوية والموضوعات ذات الاهتمام المشترك، وكذلك نتائج استقبال سموه لمبعوث الرئيس الأمريكي للحلفاء الدولي ضد تنظيم داعش الإرهابي بريت ماكغورك، مجدداً سموه التأكيد على دعم المملكة ووقوفها مع الجهود الدولية التي تهدف للتصدي لأعمال التنظيمات الإرهابية



وفي مقدمتها تنظيم داعش الإرهابي.

وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء رحب بإعلان نواكشوط وبالقرارات الصادرة في ختام أعمال القمة العربية السابعة والعشرين في موريتانيا، وأعرب عن الشكر والتقدير للجمهورية الإسلامية الموريتانية حكومة وشعباً بقيادة فخامة

الرئيس محمد ولد عبدالعزيز على استضافة القمة، مشدداً على تأكيدات الملكة أمام القمة أن ما تشهده المنطقة والعالم من مواجهة تطرف عنيف وأعمال إرهابية متفرقة، تشكل تهديداً للشعوب والأوطان العربية والأمن والسلام الدوليين، وأن العديد من مرتكبي هذه الجرائم الإرهابية يحاولون إصافها بالإسلام والإسلام بريء منها.

وجدد المجلس في هذا السياق دعوات الملكة

الموافقة على انضمام
المملكة إلى الاتفاقية
الدولية لنقل الركاب
وأمتعتهم بحرا

9

الموافقة على تعديل المادة
(السابعة والثلاثين) من
نظام المحاماة

15

خادم الحرمين
الشريفين يستقبل
ولي عهد أبوظبي

64

التفاصيل ص ٢٢

في جلسة مجلس الوزراء برئاسة نائب خادم الحرمين الشريفين تأسيس صندوق قابض برأس مال (أربعة) مليارات ريال



الترحيب بالقرارات الصادرة في ختام أعمال القمة العربية السابعة والعشرين في موريتانيا المجلس يعتمد الحساين الختاميين لصندوق التنمية الصناعية وبرنامج كفاءة تمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة

جدة - واس

رأس نائب خادم الحرمين الشريفين صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر يوم الإثنين ٢٧ شوال ١٤٣٧هـ الموافق ١ أغسطس ٢٠١٦م، في قصر السلام بجدة.

وفي بداية الجلسة، أطلع نائب خادم الحرمين الشريفين المجلس على نتائج استقبالات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، لجلالة الملك محمد السادس ملك المملكة المغربية، وفخامة الرئيس عمر حسن البشير رئيس جمهورية السودان، وصاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان ولي عهد أبوظبي نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة بدولة الإمارات العربية المتحدة، وما جرى خلالها من استعراض للعلاقات الأخوية والموضوعات ذات الاهتمام المشترك، وكذلك نتائج استقبال سموه لمبعوث الرئيس الأمريكي للحلفاء الدولي ضد تنظيم داعش الإرهابي بريت ماكغورك، مجدداً سموه التأكيد على دعم المملكة ووقوفها مع الجهود الدولية التي تهدف للصدى لأعمال التنظيمات الإرهابية وفي مقدمتها تنظيم داعش الإرهابي.

وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء رحب بإعلان نواكشوط والقرارات الصادرة في ختام أعمال القمة العربية السابعة والعشرين في موريتانيا، وأعرب عن الشكر والتقدير للجمهورية الإسلامية الموريتانية حكومة وشعباً بقيادة فخامة الرئيس محمد ولد عبد العزيز على استضافة القمة، مشدداً على تأكيدات المملكة أمام القمة أن ما تشهده المنطقة والعالم من مواجهة تطرف عنيف وأعمال إرهابية متفرقة، تشكل تهديداً للشعوب والأوطان العربية والأمن والسلم الدوليين، وأن العديد من مرتكبي هذه الجرائم الإرهابية يحاولون إنصافها بالإسلام والإسلام بريء منها.

وجدد المجلس في هذا السياق دعوات المملكة إلى تكثيف الجهود على الأصدعة كافة لمحاربة الإرهاب والتطرف من جوانبه الأمنية والعسكرية والمالية والفكرية، حيث بادرت المملكة من هذا المنطلق إلى إنشاء أول تحالف إسلامي عسكري لمحاربة الإرهاب والتطرف الذي انضمت إليه حتى الآن ٤٠ دولة عربية وإسلامية.

وحول الأوضاع في الجمهورية اليمنية، بين معاليه أن مجلس الوزراء شدد على ما تضمنه البيان الصادر عن قيادة التحالف من إيضاح، رداً على ما تناقلته وسائل الإعلام نقلاً عن بعض المنظمات الإغاثية والخيرية غير الحكومية عبر منظمات تجاه الأوضاع الصحية في اليمن ونقل من جهود قوات التحالف وبورها الإيجابي لإدخال المساعدات الإنسانية إلى الشعب اليمني الشقيق، مجدداً التأكيد على أن التحالف للدفاع عن الشرعية في اليمن بعد أكبر المنحصر للمساعدات الإنسانية للجمهورية اليمنية، وأن المملكة العربية السعودية وحدها قدمت مساعدات إنسانية بأكثر من ٥٠٠ مليون دولار أمريكي، لتكون بذلك أكبر الدول المانحة للمساعدات في اليمن. وأكد مجلس الوزراء أن ما أقدم عليه الحوثيون وأتباعه علي صالح بعقد اتفاق بينهما لتشكيل مجلس سياسي في الجمهورية اليمنية يعد خطوة لوضع العراقيل أمام التوصل إلى اتفاق سياسي ينهي معاناة الشعب اليمني، وخرقاً واضحاً لقرارات جامعة الدول العربية ومنظمة التعاون الإسلامي، وقرار مجلس الأمن الدولي ٢٢١٦، والمبادرة الخليجية وآليتها التنفيذية ومخرجات الحوار الوطني الشامل.

وعلى صعيد آخر عبر مجلس الوزراء عن استنكار المملكة العربية السعودية لقرار سلطات الاحتلال الإسرائيلي السماح ببناء ٧٧٠ وحدة سكنية جديدة بالقدس الشرقية المحتلة، ضمن العدوان المتواصل على دولة فلسطين واستهداف الوجود الفلسطيني وتطبيع أوصال وحدته، واستمرار التعتن الإسرائيلي والانتهاكات المنهجية لأسس ومبادئ التسوية السلمية وقرارات الشرعية الدولية المؤيدة لحقوق الشعب الفلسطيني المشروعة بما فيها حقه في إنشاء دولته المستقلة وعاصمتها القدس.

وأفاد معالي الدكتور عادل بن زيد الطريفي أن مجلس الوزراء أطلع على الموضوعات المدرجة على جدول أعمال جلسته، ومن بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، وقد انتهى المجلس إلى ما يلي:

٢- نقل عبد العزيز بن عبد الرحمن بن عبد العزيز الخنين، من وظيفة (مستشار خدمة مدنية) بالمرتبة الخامسة عشرة، إلى وظيفة (وكيل الوزارة) بذات المرتبة بوزارة الخدمة المدنية.

٣- تعيين محمد بن صالح بن عبدالله الغفيلي، على وظيفة (مستشار اقتصادي)، بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة المالية.

٤- تعيين مشعل بن نايف بن ثلاب عتيبي، على وظيفة (مستشار مالي)، بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة الصحة.

٥- تعيين سفر بن سويد بن سفر الغامدي، على وظيفة (وكيل الإمارة المساعد للشؤون التنموية)، بالمرتبة الرابعة عشرة بإمارة منطقة الباحة.

٦- نقل خالد بن عبدالله بن عبد العزيز بن خميس، من وظيفة (محافظ المهديفة أ) بالمرتبة الرابعة عشرة، إلى وظيفة (مستشار أممي) بذات المرتبة بإمارة منطقة المدينة المنورة.

٧- نقل عبدالله بن عبد العزيز بن عبد الرحمن العسكر، من وظيفة (رئيس قطاع) بالمرتبة الرابعة عشرة، إلى وظيفة (مدير عام الميزانية العامة) بذات المرتبة بوزارة المالية.

٨- تعيين جمال بن عبد الرحمن بن محمد آل عبد الهادي، على وظيفة (رئيس قطاع)، بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة المالية.

٩- تعيين محمد بن عبد المحسن بن عبد العزيز المويص، على وظيفة (مدير عام الشؤون الإدارية والمالية)، بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الصحة.

١٠- تعيين عقاب بن مناحي بن عقاب بن عبود، على وظيفة (مدير عام الشؤون الصحية بالمنطقة الشرقية)، بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الصحة.

١١- تعيين سعد بن عبدالله بن سليمان اليوسف، على وظيفة (مستشار بترول)، بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية.

١٢- تعيين يوسف بن عبدالله بن حامد الحامد، على وظيفة (مستشار خدمة مدنية)، بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الخدمة المدنية.

١٣- تعيين سليمان بن حسن بن منصور الزغبني، على وظيفة (مدير عام فرع الوزارة بمنطقة الرياض)، بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الخدمة المدنية.

تعاون مع فنلندا

خامساً: بعد الاطلاع على ما رفعه رئيس مدينة الملك عبدالله للطاقة الذرية والمتجددة، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٤٢/٩١) وتاريخ ١٨/٨/١٤٣٧هـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على اتفاقية تعاون بشأن الاستخدامات السلمية للطاقة الذرية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية فنلندا، الموقع في مدينة (هيسلنكي) بتاريخ ٢٤/١١/١٤٣٦هـ.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

اعتماد حساين ختاميين

سادساً: بعد الاطلاع على توصية اللجنة الدائمة لمجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٢٢٨/٥/٣٧) وتاريخ ٢٥/٧/١٤٣٧هـ، قرر مجلس الوزراء اعتماد الحساين الختاميين لصندوق التنمية والمتوسطة، للعام المالي (١٤٣٥/١٤٣٦هـ).

تعيينات ونقل

سابعاً: وافق مجلس الوزراء على تعيينات ونقل بالمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة، وذلك على النحو التالي:

١- تعيين صاحبة السمو الملكي الأميرة ريمه بنت بندر بن سلطان آل سعود، على وظيفة (وكيل الرئيس للسمس النسائي)، بالمرتبة الخامسة عشرة بالهيئة العامة للرياضة.

تعاون مع المكسيك

أولاً: بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٤٠/٨٤) وتاريخ ١٦/٨/١٤٣٧هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على اتفاقية تعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الولايات المتحدة المكسيكية في مجال مكافحة الجريمة عبر الحدود، الموقع في مدينة الرياض بتاريخ ١٧/٤/١٤٣٧هـ.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

تفاهم ترابي مع البيرو

ثانياً: بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي رئيس الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٤١/٨٨) وتاريخ ١٧/٨/١٤٣٧هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة تفاهم للتعاون في مجال التراث الثقافي والمتاحف والتراث العمراني والحرف والصناعات اليدوية بين الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني في المملكة العربية السعودية ووزارة الثقافة في جمهورية البيرو، الموقع في مدينة (ليما) بتاريخ ٣/١٢/١٤٣٦هـ.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

اتفاق عسكري وتقني مع المغرب

ثالثاً: بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي وفي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٤١/٨٧) وتاريخ ١٧/٨/١٤٣٧هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة المملكة المغربية في المجال العسكري والتقني، الموقع عليها في مدينة الرباط بتاريخ ٤/٣/١٤٣٧هـ.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

رأس المال الجريء

رابعاً: بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من وزارة التجارة والاستثمار، في شأن تفعيل دور القطاع الخاص وزيادة مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي، من خلال تحفيز الاستثمارات المتعلقة برأس المال الجريء والمتمثلة بالخاصة، وبعد الاطلاع على توصية اللجنة الدائمة لمجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٧/١١/٣٧) وتاريخ ٥/١/١٤٣٧هـ، قرر مجلس الوزراء عدداً من الترتيبات، من بينها ما يلي:

١- قيام صندوق الاستثمارات العامة ووزارة التجارة والاستثمار بالتنسيق فيما بينهما واتخاذ الإجراءات اللازمة لتأسيس صندوق قابض باسم صندوق الصناديق برأس مال قدره (أربعة) مليارات ريال سعودي، يكون غرضه الاستثمار في صناديق رأس المال

تقريران سنويان

وأطلع مجلس الوزراء على تقريرين سنويين لوزارتي التعليم العالي والتربية والتعليم (سابقاً) عن عام مالي سابق، وعلى نبذة عن "برنامج التعرفية المتكاملة للجمارك السعودية"، وعلى نتائج الاجتماع الوزاري (الخامس) بين أصحاب السمو والمعالي وزراء الخارجية بدول مجلس التعاون بدول الخليج العربية والمملكة الأردنية الهاشمية والمملكة المغربية، وقد أحاط المجلس علماً بما ورد في العروض أفة الذكر، ووجه حيالها بما رآه.

قرار رقم (٣٩٠) وتاريخ ١٥-٩-١٤٣٧هـ

الموافقة على اتفاقية بين المملكة وحكومة مملكة السويد لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٢٢٢٠) وتاريخ ٢-٨-١٤٣٧هـ.

يقرر

الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة مملكة السويد لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال ، ومشروع البروتوكول المرافق لها، الموقع عليهما في مدينة الرياض بتاريخ ٦-١-١٤٣٧هـ الموافق ١٩-١٠-٢٠١٥م، بالصيغتين المرافقتين.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٣٥٦٤٦ بتاريخ ٢٣-٧-١٤٣٧هـ، المشتملة على خطاب معالي وزير المالية رقم ٢٠٣ وتاريخ ٩-١-١٤٣٧هـ، في شأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة مملكة السويد لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال ، ومشروع البروتوكول المرافق له .

وبعد الاطلاع على مشروع الاتفاقية والبروتوكول المشار إليهما.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (١٤٠) وتاريخ ١٠-٤-١٤٣٥هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (١٦٢) وتاريخ ١٧-٢-١٤٣٧هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٦٣-٣١) وتاريخ ٤-٧-١٤٣٧هـ.

مرسوم ملكي رقم (٥٧/ م) وتاريخ ١٦-٩-١٤٣٧هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٩٠) بتاريخ ١٥-٩-١٤٣٧هـ.

رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة مملكة السويد لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال ، والبروتوكول المرافق لها، الموقع عليهما في مدينة الرياض بتاريخ ٦-١-١٤٣٧هـ الموافق ١٩-١٠-٢٠١٥م، بالصيغتين المرافقتين.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم ، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ)

بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء ، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ

٣-٣-١٤١٤هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى ، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ

٢٧-٨-١٤١٢هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٦٣-٣١) بتاريخ ٤-٧-١٤٣٧هـ.

اتفاقية

إن حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة مملكة السويد،

رغبةً منهنما في إبرام اتفاقية لتجنب الازدواج الضريبي ، ومنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال،

قد إتفقتا على ما يلي:

المادة الأولى

الأشخاص الذين تشملهم الاتفاقية

تطبق هذه الاتفاقية على الأشخاص المقيمين في إحدى الدولتين المتعاقبتين أو في كليتهما .

المادة الثانية

الضرائب التي تشملها الاتفاقية

١- تطبق هذه الاتفاقية على ضرائب الدخل وعلى ضرائب رأس المال المفروضة لمصلحة كل دولة متعاقدة أو أقسامها السياسية أو سلطاتها المحلية بصرف النظر عن طريق فرضها.

٢- تعد من الضرائب على الدخل وعلى رأس المال جميع الضرائب المفروضة على إجمالي الدخل ، وعلى إجمالي رأس المال ، أو على عناصر الدخل أو عناصر رأس المال بما فيها الضرائب على المكاسب الناتجة من التصرف في ملكية الممتلكات المنقولة أو غير المنقولة أو الضرائب على ارتفاع قيمة رأس المال.

٣- الضرائب التي تطبق عليها هذه الاتفاقية هي:

(أ) بالنسبة إلى المملكة العربية السعودية:

١- الزكاة.

٢- ضريبة الدخل بما فيها ضريبة استثمار الغاز الطبيعي.

(يشار إليها فيما بعد بـ "ضريبة السعودية").

(ب) بالنسبة إلى السويد:

١- ضريبة دخل المواطن.

٢- ضريبة الاستقطاع على أرباح الأسهم.

٣- ضريبة دخل غير المقيمين.

٤- ضريبة دخل الفنانين والرياضيين غير المقيمين.

٥- ضريبة الدخل المحلية.

٦- ضريبة صافي الثروة.

(ويشار إليها فيما بعد بـ "ضريبة السويد").

٤- تطبيق الاتفاقية أيضاً على أي ضريبة مماثلة أو مشابهة في جوهرها التي تفرض بعد تاريخ توقيع هذه الاتفاقية ، إضافة إلى الضرائب المشار إليها في الفقرة (٣) من هذه المادة أو بدلا منها، وتبلغ كل سلطة مختصة في الدولتين المتعاقبتين السلطة الأخرى بالتغييرات الجوهرية التي أدخلت على أنظمتها الضريبية.

المادة الثالثة

تعريفات عامة

١- لأغراض هذه الاتفاقية، ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك:

(أ) يعني مصطلح "المملكة العربية السعودية" إقليم المملكة العربية السعودية ويشمل ذلك المناطق الواقعة

خارج المياه الإقليمية التي تمارس المملكة العربية السعودية على مياهها وقاع بحرها والطبقات الواقعة

تحت التربة والموارد الطبيعية حقوق السيادة والولاية بمقتضى نظامها والقانون الدولي.

(ب) يعني مصطلح "السويد" مملكة السويد، وعندما يستخدم بالمعنى الجغرافي ، يشمل الأراضي

الوطنية والبحر الإقليمي للسويد وكذلك المناطق البحرية الأخرى التي تمارس عليها السويد

حقوق السيادة أو حقوق الولاية، وفقاً للقانون الدولي.

(ج) تعني عبارة "دولة متعاقدة" و "الدولة المتعاقدة الأخرى" المملكة العربية السعودية أو

السويدة بحسب ما يقتضيه سياق النص.

(د) يشمل مصطلح "شخص" فرد وشركة وأي كيان آخر من الأشخاص.

(هـ) يعني مصطلح "شركة" أي شخص اعتباري أو أي كيان يعامل على أنه شخص اعتباري لأغراض

الضريبة.

(و) تعني عبارة "مشروع تابع لدولة متعاقدة" و "مشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى" على

التوالي مشروعاً يباشره مقيم بدولة متعاقدة ومشروعاً يباشره مقيم بالدولة المتعاقدة الأخرى.

ز- تعني عبارة "نقل دولي" أي نقل بسفينة أو طائرة يتولى تشغيلها مشروع تابع لدولة متعاقدة، ما عدا

الحالات التي يتم فيها تشغيل السفينة أو الطائرة فقط بين أماكن تقع داخل الدولة المتعاقدة الأخرى.

ح- تعني عبارة "السلطة المختصة".

١- بالنسبة إلى المملكة العربية السعودية، وزارة المالية ويمثلها وزير المالية أو ممثله المفوض.

٢- بالنسبة إلى السويد، وزير المالية أو ممثله المفوض أو السلطة التي تعين كسلطة مختصة

لأغراض هذه الاتفاقية.

(ط) يعني مصطلح «مواطن».

١- أي فرد حائز على جنسية دولة متعاقدة.

٢- أي شخص اعتباري أو شركة أشخاص أو جمعية تستمد ذلك الوضع من الأنظمة النافذة في

دولة متعاقدة.

٢- عند تطبيق هذه الاتفاقية في أي وقت من قبل دولة متعاقدة، فإن أي عبارة أو مصطلح لم يرد له تعريف

فيها، وما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك، يكون له المعنى نفسه في ذلك الوقت بموجب نظام تلك

الدولة المتعاقدة فيما يتعلق بالضرائب التي تطبق عليها هذه الاتفاقية، ويرجح أي معنى طبقاً للأنظمة

الضريبية المطبقة لتلك الدولة المتعاقدة على أي معنى معطى للعبارة أو للمصطلح وفقاً للأنظمة

الأخرى لتلك الدولة المتعاقدة.



اتفاقية بين المملكة وحكومة مملكة السويد لتجنب الازدواج الضريبي ولتغ التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال .. تتمه

المادة الرابعة المقيم

١- لأغراض هذه الاتفاقية تعني عبارة «مقيم في دولة متعاقدة»:

أ- أي شخص يخضع وفقاً لأنظمة تلك الدولة للضريبة فيها بسبب سكنه أو إقامته أو مكان تأسيسه أو محل إدارته أو أي معيار آخر ذي طبيعة مماثلة، كما تشمل أيضاً تلك الدولة المتعاقدة أو أي جهة أو وكالة حكومية أو أي قسم سياسي أو سلطة محلية لتلك الدولة.

ب- أو أي شخص إعتباري مؤسس وفقاً لأنظمة دولة متعاقدة ومعفى بشكل عام من الضرائب في تلك الدولة وقائم ومستمر فيها إما:

١- على سبيل الحصر لغرض ديني أو خيري أو تعليمي أو علمي.

٢- أو لتوفير معاشات تقاعدية لموظفين وفقاً لخطه.

لكن لا تشمل هذه العبارة أي شخص خاضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة فيما يتعلق فقط بالدخل من مصادر في تلك الدولة المتعاقدة أو رأس مال موجود فيها.

٢- عندما يكون فرد وفقاً لأحكام الفقرة (١) من هذه المادة مقيماً في كلتا الدولتين المتعاقدين فإن وضعه عندئذ يتحدد كالآتي:

أ- يعد مقيماً فقط في الدولة المتعاقدة التي يتوافر له سكن دائم بها، فإن توافر له سكن دائم في كلتا الدولتين المتعاقدين فيعد مقيماً فقط في الدولة المتعاقدة التي تكون فيها علاقاته الشخصية والاقتصادية وفق (مركز المصالح «الحيوية»).

ب- إذا لم يكن ممكناً تحديد الدولة المتعاقدة التي فيها مركز مصالحه الحيوية أو لم يتوافر له سكن دائم في أي من الدولتين المتعاقدين، يعد مقيماً فقط في الدولة المتعاقدة التي فيها سكنه المعتاد.

ج- إذا كان له سكن معتاد في كلتا الدولتين المتعاقدين أو لم يكن له سكن معتاد في أي منهما، يعد مقيماً فقط في الدولة المتعاقدة التي يكون مواطناً فيها.

د- إذا كان مواطناً في كلتا الدولتين المتعاقدين أو لم يكن مواطناً في أي منهما، فتسوي السلطان المختصتان في الدولتين المتعاقدين الموضوع بالاتفاق المشترك.

٣- عندما يعد شخص ما - غير الفرد- وفقاً لأحكام الفقرة (١) من هذه المادة مقيماً في كلتا الدولتين المتعاقدين أو تسعى عن طريق الاتفاق المتبادل لتسوية هذه المسألة، مع الأخذ في الاعتبار أن مركز الإدارة الفعلي هو أحد العناصر الرئيسية في هذه الحالة.

المادة الخامسة المنشأة الدائمة

١- لأغراض هذه الاتفاقية، تعني عبارة «المنشأة الدائمة» المقر الثابت للعمل الذي يتم من خلاله مزاوله نشاط المشروع كلياً أو جزئياً.

٢- تشمل عبارة «المنشأة الدائمة» بصفة خاصة:

أ- مركز الإدارة.

ب- فرع.

ج- مكتب.

د- مصنع.

هـ- ورشة.

و- منجم أو محجر أو أي مكان لاستخراج الموارد الطبيعية.

٣- تشمل عبارة المنشأة الدائمة، أيضاً:

أ- موقع بناء أو إنشاء، أو مشروع تجميع أو تركيب، أو أعمالاً إشرافية متعلقة بها، لكن بشرط أن يستمر مثل هذا الموقع أو المشروع أو تلك الأعمال مدة تزيد على ستة أشهر.

ب- توفير خدمات بما فيها الخدمات الاستشارية من قبل مشروع من خلال موظفين أو عاملين آخرين يوظفهم المشروع لهذا الغرض، لكن بشرط أن تستمر الأعمال من هذا النوع (للمشروع نفسه أو لمشروع مرتبط به) في الدولة المتعاقدة لمدة أو مدة تزيد على ١٨٣ يوماً خلال أي مدة اثني عشر شهراً.

٤- على الرغم من الأحكام السابقة في هذه المادة، لا تشمل عبارة «المنشأة الدائمة»:

أ- استخدام التسهيلات فقط لغرض تخزين أو عرض أو توريد السلع أو البضائع التي يملكها المشروع.

ب- الاحتفاظ بمخزون من السلع أو البضائع التي يملكها المشروع فقط لغرض التخزين أو العرض أو التوزيع.

ج- الاحتفاظ بمخزون من السلع أو البضائع التي يملكها المشروع فقط لغرض المعالجة من قبل مشروع آخر.

د- الاحتفاظ بمقر ثابت للعمل فقط لغرض شراء سلع أو بضائع أو جمع معلومات للمشروع.

هـ- الاحتفاظ بمقر ثابت للعمل فقط لغرض القيام بأي نشاط آخر ذي طبيعة تحضيرية أو مساعدة للمشروع.

و- الاحتفاظ بمقر ثابت للعمل فقط لأي مزيج من الأنشطة المذكورة في الفقرات الفرعية من (أ) إلى (هـ) من هذه الفقرة، بشرط أن يكون النشاط الكلي للمقر الثابت للعمل الناتج من هذا المزيج له طبيعة تحضيرية أو مساعدة.

٥- على الرغم من أحكام الفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة إذا كان شخص -خلاف الوكيل المتمتع بوضع مستقل والذي تنطبق عليه الفقرة (٦) من هذه المادة- يعمل نيابة عن مشروع ولديه صلاحية ويمارسها بشكل معتاد في دولة متعاقدة لإبرام العقود باسم المشروع فإن ذلك المشروع يعتبر منشأة دائمة في تلك الدولة، في شأن أي أعمال يقوم بها ذلك الشخص للمشروع، ما لم تكن هذه الأعمال مقصورة على تلك الواردة في الفقرة (٤) من هذه المادة والتي إذا تمت مباشرتها من خلال مقر ثابت للعمل لا يجعل هذا المقر الثابت للعمل منشأة دائمة بمقتضى أحكام تلك الفقرة.

٦- لا يعد أن مشروع منشأة دائمة في دولة متعاقدة بسبب مزاولته للعمل في تلك الدولة فقط عن طريق مسمار أو وكيل عام بالعمولة أو أي وكيل آخر ذي وضع مستقل، بشرط أن يعمل مثل هؤلاء الأشخاص بالأسلوب المعتاد لعمليهم.

٧- إن كون شركة مقيمة في دولة متعاقدة تسيطر على شركة أو مسيطر عليها من قبل شركة مقيمة بالدولة المتعاقدة الأخرى، أو تزاول عملاً في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى (سواء من خلال منشأة دائمة أو غيرها)، فإن ذلك الواقع في حد ذاته لا يجعل أياً من الشركتين منشأة دائمة للشركة الأخرى.

المادة السادسة الدخل من الممتلكات غير المنقولة

١- الدخل الذي يحصل عليه مقيم في دولة متعاقدة من ممتلكات غير منقولة (بما في ذلك الدخل من الزراعة

أو استغلال الغابات) الكائنة في الدولة المتعاقدة الأخرى، يجوز إخضاعه للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

٢- يكون لعبارة «الممتلكات غير المنقولة» المعنى الوارد لها وفقاً لنظام الدولة المتعاقدة التي توجد بها الممتلكات المعنية، وعلى أي حال، فإن العبارة تشمل على الملكية المحلقة بالممتلكات غير المنقولة والثروة الحيوانية والمعدات المستخدمة في الزراعة واستغلال الغابات والحقوق التي تنطبق في شأنها أحكام النظام العام المتعلقة بملكية الأراضي والمباني، وحق الانتفاع بالممتلكات غير المنقولة والحقوق في المدفوعات المتغيرة أو الثابتة مقابل الاستغلال أو الحق في استغلال الترسبات المعدنية والمصادر والموارد الطبيعية الأخرى، ولا تعد السفن والقوارب والطائرات من الممتلكات غير المنقولة.

٣- تطبق أحكام الفقرة (١) من هذه المادة على الدخل الناتج من استخدام الممتلكات غير المنقولة بصورة مباشرة أو تأجيرها، أو استغلالها بأي شكل آخر.

٤- تطبق أيضاً أحكام الفقرتين (١) و(٣) من هذه المادة على الدخل من الممتلكات غير المنقولة لمشروع، وعلى الدخل من الممتلكات غير المنقولة المستخدمة لأداء خدمات شخصية مستقلة.

المادة السابعة أرباح الأعمال

١- تخضع الأرباح العائدة لمشروع تابع لدولة متعاقدة للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة فقط، ما لم يباشر المشروع نشاطاً في الدولة المتعاقدة الأخرى عن طريق منشأة دائمة فيها، فإن يباشر المشروع نشاطاً كماذكور آنفاً، فإنه يجوز فرض الضريبة على أرباح المشروع في الدولة المتعاقدة الأخرى، ولكن بالقدر الذي يمكن أن ينسب إلى تلك المنشأة الدائمة.

٢- مع مراعاة أحكام الفقرة (٣) من هذه المادة، عندما يباشر مشروع تابع لدولة متعاقدة نشاطاً في الدولة المتعاقدة الأخرى عن طريق منشأة دائمة قائمة فيها، تجدد كل دولة متعاقدة أرباح تلك المنشأة الدائمة على أساس الأرباح التي يتوقع تحقيقها لو كان مشروعاً منفرداً ومستقلاً يباشر الأنشطة نفسها أو أنشطة مشابهة في الظروف نفسها أو في ظروف مشابهة، ويتعامل بصفة مستقلة تماماً مع المشروع الذي يمثل منشأة دائمة له.

٣- عند تحديد أرباح منشأة دائمة يسمح خصم المصروفات المتكبدة لأغراض أعمال المنشأة الدائمة بما في ذلك المصروفات التنفيذية والإدارية العمومية، سواء تم تكبدها في الدولة المتعاقدة التي فيها المنشأة الدائمة أو في أي مكان آخر. ولكن لا يسمح خصم ذلك الخصم بالنسبة لأية مبالغ مدفوعة، إن وجدت، (خلاف ما دفع مقابل استرداد النفقات الفعلية) من قبل المنشأة الدائمة للمكتب الرئيس للمشروع أو لأي من مكاتبه الأخرى على شكل إتاوات أو رسوم أو مدفوعات مماثلة أخرى مقابل استخدام حقوق براءات الاختراع أو حقوق أخرى أو على شكل عمولات مقابل أداء خدمات معينة أو مقابل الإدارة أو (فيما عدا حالة المشروع المصري) على شكل دخل من مطالبات الدين فيما يتعلق بالأموال القرضية إلى المنشأة الدائمة، وبالمثل لا يؤخذ في الاعتبار عند تحديد أرباح المنشأة الدائمة المبالغ (خلاف ما دفع مقابل استرداد النفقات الفعلية) التي تحمل من قبل تلك المنشأة الدائمة على حساب المكتب الرئيس للمشروع أو أي من مكاتبه الأخرى على شكل إتاوات أو رسوم أو مدفوعات مماثلة أخرى مقابل استخدام حقوق براءات الاختراع أو حقوق أخرى، أو على شكل عمولات مقابل أداء خدمات معينة أو مقابل الإدارة، أو (فيما عدا حالة المشروع المصري) على شكل دخل من مطالبات الدين فيما يتعلق بالأموال القرضية إلى المكتب الرئيس للمشروع أو أي من مكاتبه الأخرى.

٤- أرباح الأعمال التي يحققها مشروع في إحدى الدولتين المتعاقدين من تصدير بضائع إلى الدولة المتعاقدة الأخرى، لا تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى، وإذا اشتملت عقود التصدير على أنشطة أخرى تمارس من خلال منشأة دائمة في الدولة المتعاقدة الأخرى فإن الدخل المكتسب من مثل تلك الأنشطة يجوز أن يخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى.

٥- لا ينسب أي ربح إلى منشأة دائمة استناداً فقط إلى قيام تلك المنشأة الدائمة بشراء سلع أو بضائع للمشروع.

٦- لأغراض الفقرات السابقة، تحدد الأرباح التي تنسب إلى المنشأة الدائمة بالطريقة نفسها عاماً بعد عام، ما لم يكن هناك سبب وجيه وكاف يسوغ اتباع طريقة أخرى.

٧- تشمل عبارة «أرباح الأعمال» دون الاقتصاد على ذلك، الدخل المتحقق من التصنيع والتجارة والأعمال المصرفية (البنكية) والتأمين، وعمليات النقل الداخلي، وتوفير الخدمات وتأجير الممتلكات الشخصية المنقولة للموسسة، ولا تشمل هذه العبارة الدخل المتحقق من الخدمات الشخصية التي يؤديها فرد سواء أصفته موظفاً أو يؤديها بصفة مستقلة.

٨- ليس في هذه المادة ما يؤثر على تطبيق أي نظام في دولة متعاقدة يتعلق بالضريبة المفروضة على الأرباح المحققة لغير المقيمين من نشاط التأمين بشرط أنه إذا تم تغيير في النظام النافذ في أي من الدولتين المتعاقدين في تاريخ التوقيع على هذه الاتفاقية (باستثناء التغيير التائوي بحيث لا يؤثر على الصفة العامة) فإنه يتعين على الدولتين المتعاقدين التشاور فيما بينهما بهدف الاتفاق على أي تعديل لهذه الفقرة بشكل ملائم.

٩- عندما تشمل الأرباح على بنود للدخل، عولجت بشكل منفصل في مواد أخرى في هذه الاتفاقية، فإن أحكام تلك المواد لن تتأثر بأحكام هذه المادة.

المادة الثامنة النقل البحري والجوي

١- تخضع أرباح مشروع تابع لدولة متعاقدة من تشغيل سفن أو طائرات في حركة النقل الدولي للضريبة فقط في تلك الدولة.

٢- تطبق أحكام الفقرة (١) من هذه المادة أيضاً على الأرباح المحققة من المشاركة في اتحاد أو عمل مشترك أو وكالة تشغيل دولية.

المادة التاسعة المشروعات المشتركة

١- عندما:

أ- يشارك مشروع تابع لدولة متعاقدة بصورة مباشرة أو غير مباشرة في إدارة مشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى أو في السيطرة عليه أو في رأس ماله.

ب- أو يشارك نفس الأشخاص بصورة مباشرة أو غير مباشرة في إدارة أو في السيطرة على أو في رأس



اتفاقية بين المملكة وحكومة مملكة السويد لتجنب الازدواج الضريبي ولتغ التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال . . تامة

المفروضة يجب ألا تزيد عن:

- ١- خمسة في المائة (٥٪) من إجمالي مبلغ الإتاوات مقابل استخدام أو الحق في استخدام معدات صناعية أو تجارية أو علمية.
- ب سبعة بالمائة (٧٪) من إجمالي مبلغ الإتاوات في جميع الأحوال الأخرى.
- ٣- يعني مصطلح «إتاوات» - كما هو مستخدم في هذه المادة - المدفوعات من أي نوع التي يتم تسلمها مقابل استعمال أو حق استعمال أي حق نشر عمل أدبي أو فني أو علمي بما في ذلك الأفلام السينمائية، أو أفلام أو أشرطة البث الإذاعي أو التلفزيوني ، أو أي براءة إختراع أو علامة تجارية، أو تصميم أو نموذج ، أو مخطط ، أو تركيبية أو معالجة سريعة، أو مقابل استعمال أو حق استعمال معدات صناعية، أو تجارية أو علمية، أو مقابل المعلومات المتعلقة بالتجارح الصناعية، أو التجارية أو العلمية.
- ٤- لا تنطبق أحكام الفقرتين (١) و (٢) من هذه المادة إذا كان المالك المنتفع من الإتاوات ، مقيماً في دولة متعاقدة ، ويحاول عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى التي نشأت فيها هذه الإتاوات من خلال منشأة دائمة موجودة فيها، أو كان يؤدي في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من خلال قاعدة ثابتة فيها، وكان الحق أو الملكية التي تدفع عنها الإتاوات مرتبطة فعلياً بهذه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة، في مثل هذه الحالة تنطبق أحكام المادة السابعة أو المادة الرابعة عشرة من هذه الاتفاقية وفقاً للحالة.
- ٥- تعد الإتاوات قد نشأت في دولة متعاقدة إذا دفعها مقيم في تلك الدولة، ومع ذلك فإذا كان الشخص الذي يدفع الإتاوات، سواء كان مقيماً في دولة متعاقدة أم لا، يملك في دولة متعاقدة منشأة دائمة أو قاعدة ثابتة مرتبطة بها للالتزامات التي تدفع عنها تلك الإتاوات ، وكانت تلك المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة تتحمل عبء دفع هذه الإتاوات، عندها تعد هذه الإتاوات قد نشأت في الدولة المتعاقدة التي توجد فيها المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة.
- ٦- عندما يكون مبلغ الإتاوات - بسبب علاقة خاصة بين الجهة الدافعة والمالك المنتفع أو بينهما معاً وبين شخص آخر - فيما يتعلق بالاستخدام أو الحق أو المعلومات التي يدفع مقابلها، يزيد على المبلغ الذي كان سيتم الاتفاق عليه بين الجهة الدافعة والمالك المنتفع في غياب تلك العلاقة فإن أحكام هذه المادة تنطبق فقط على المبلغ المذكور أخيراً، وفي مثل هذه الحالة، فإن الجزء الزائد من المدفوعات يظل خاضعاً للضريبة طبقاً لنظام كل دولة متعاقدة، مع وجوب مراعاة الأحكام الأخرى لهذه الاتفاقية.

المادة الثالثة عشرة الأرباح الرأسمالية

- ١- الأرباح المتحققة المقيم في دولة متعاقدة من نقل ملكية ممتلكات غير منقولة، المذكورة في المادة السادسة من هذه الاتفاقية، والواقعة في الدولة المتعاقدة الأخرى ، يجوز أن تخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى.
- ٢- الأرباح الناتجة من نقل ملكية ممتلكات منقولة تشكل جزءاً من الممتلكات التجارية منشأة دائمة يمتلكها مشروع تابع لدولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى أو الناتجة من نقل ملكية ممتلكات منقولة متعلقة بقاعدة ثابتة متوافرة مقيم في دولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى لغرض أداء خدمات شخصية مستقلة بما في ذلك الأرباح من نقل ملكية مثل هذه المنشأة الدائمة (بغيرها أو مع كامل المشروع) أو مثل هذه القاعدة الثابتة، يجوز أن تخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى.
- ٣- الأرباح المتحققة المقيم في دولة متعاقدة من نقل ملكية سفن أو طائرات تعمل في النقل الدولي، أو من نقل ملكية ممتلكات منقولة متعلقة بتشغيل مثل هذه السفن أو الطائرات، تخضع للضريبة فقط في تلك الدولة.
- ٤- الأرباح التي يحصل عليها مقيم في دولة متعاقدة من نقل ملكية أسهم تستمد أكثر من خمسين في المائة (٥٠٪) من قيمتها بشكل مباشر أو غير مباشر من ممتلكات غير منقولة واقعة في الدولة المتعاقدة الأخرى، يجوز أن تخضع للضريبة في تلك الدولة.
- ٥- يجوز أن تخضع المكاسب من التصرف في الأسهم غير المذكورة في الفقرة (٤) من هذه المادة التي تشكل جزءاً من مشاركة كبيرة في رأس مال شركة مقيمة في دولة متعاقدة وغير مسجلة في سوق الأسهم لدى مقيماً في دولتين المتعاقدين، للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة. يعتبر الشخص مالكا لمشاركة جوهرياً عندما لا تقل تلك المشاركة عن خمسة وعشرين في المائة (٢٥٪) من رأس مال تلك الشركة.
- ٦- الأرباح المتحققة من نقل أي ملكية غير تلك المشار إليها في الفقرات (١) و (٢) و (٣) و (٤) و (٥) من هذه المادة تخضع للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة التي يقيم فيها ناقل الملكية.
- ٧- على الرغم من الأحكام الواردة في الفقرة (٦) من هذه المادة، يجوز أن تخضع المكاسب التي يحصل عليها فرد كان مقيماً في دولة متعاقدة، وأصبح مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى من تحويل أي ممتلكات مشار إليها في الفقرة (٦) من هذه المادة، للضريبة في الدولة المذكورة أولاً، إذا تم التصرف في تلك الممتلكات في أي وقت خلال العشر سنوات بعد التاريخ الذي يصبح فيه ذلك الفرد مقيم في الدولة المذكورة أولاً.

المادة الرابعة عشرة الخدمات الشخصية المستقلة

- ١- الدخل الذي يكتسبه مقيم في دولة متعاقدة فيما يتعلق بخدمات مهنية أو أنشطة أخرى ذات طبيعة مستقلة يخضع للضريبة فقط في تلك الدولة المتعاقدة فيما عدا أي من الحالات التالية، حيث يجوز أن يخضع من هذا الدخل أيضاً للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى:
 - أ- إذا كانت لديه قاعدة ثابتة متوافرة له بصفتها منتظمة في الدولة المتعاقدة الأخرى لأداء أنشطته في تلك الحالة، يجوز أن يخضع للدخل للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى، ولكن فقط بالقدر الذي ينسب إلى تلك القاعدة الثابتة.
 - ب- إذا كان موجوداً في الدولة المتعاقدة الأخرى لمدة أو مدد تصل إلى أو تزيد في مجموعها عن (١٨٣) يوماً في أي مدة اثني عشر شهراً تبدأ أو تنتهي في السنة المالية المعنية في تلك الحالة ، فإن مقدار الدخل المتحقق فقط من أنشطته المؤداة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى، يجوز أن يخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى.
 - ٢- تشمل عبارة «الخدمات المهنية» بوجه خاص الأنشطة المستقلة في المجالات العلمية أو الأدبية أو الفنية أو التربوية أو التعليمية وكذلك الأنشطة المستقلة التي يزاولها الأطباء والمحامون والمهندسون والمعماريون، وأطباء الأسنان والمحاسبون.

مال مشروع تابع لدولة متعاقدة وفي مشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى. وفي أي من الحالتين، إذا وضعت أو فرضت شروط بين المشروعين فيما يتعلق بعلاقتها التجارية أو المالية تختلف عن تلك التي تكون بين مشروعين مستقلين عن بعضهما، فإن أية أرباح كان من الممكن أن يحققها أي من المشروعين لو لم تكن هذه الشروط قائمة، ولكنه لم يحققها بسبب وجود هذه الشروط ، يجوز إدراجها ضمن أرباح هذا المشروع وإخضاعها للضريبة تبعاً لذلك.

٢- إذا أدرجت دولة متعاقدة ضمن أرباح مشروع تابع لها - وأخضعها للضريبة وفقاً لذلك- أرباح مشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى تم إخضاعها للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى، وكانت هذه الأرباح المدرجة ستتحقق للمشروع التابع للدولة المتعاقدة المذكورة أولاً لو كانت الشروط بين المشروعين هي الشروط نفسها ذاتها التي تكون بين مشاريع مستقلة، فعلى الدولة المتعاقدة الأخرى - عندئذ - إجراء التعديل المناسب على مبلغ الضريبة المفروض على تلك الأرباح في تلك الدولة المتعاقدة لتحديد مثل هذا التعديل يتعين مراعاة الأحكام الأخرى لهذه الاتفاقية، وتتساور السلطان المختصتان في الدولتين المتعاقدين فيما بينهما متى دعت الضرورة لذلك.

المادة العاشرة أرباح الأسهم

- ١- يجوز أن تخضع أرباح الأسهم التي تدفعها شركة مقيمة في دولة متعاقدة إلى مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.
- ٢- ومع ذلك ، يجوز أيضاً أن تخضع أرباح الأسهم تلك للضريبة في الدولة المتعاقدة التي تقيم فيها الشركة الدافعة للأرباح ووفقاً لأنظمة تلك الدولة المتعاقدة. ولكن إذا كان المالك المنتفع بأرباح الأسهم مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى، فإن الضريبة المفروضة يجب ألا تتجاوز:
 - أ- خمسة في المائة (٥٪) من إجمالي قيمة أرباح الأسهم إذا كان المالك المنتفع شركة (خلاف شركة تضامنية) تملك نسبة لا تقل عن عشرة في المائة (١٠٪) من القوة التصويتية أو الأسهم التصويتية من الشركة الدافعة للأرباح.
 - ب عشرة في المائة (١٠٪) من إجمالي قيمة أرباح الأسهم في جميع الحالات الأخرى.
 لا تؤثر هذه الفقرة على خضوع الشركة للضريبة فيما يختص بالأرباح التي تدفع منها أرباح الأسهم.
- ٣- تعني عبارة «أرباح الأسهم» كما هي مستخدمة في هذه المادة - الدخل من الأسهم أو الحقوق الأخرى - التي لا تمثل مطالبات ديون أو المشاركة في الأرباح، وكذلك الدخل من حقوق المشاركة الأخرى التي تخضع لنفس المعاملة الضريبية، مثل الدخل من الأسهم بموجب أنظمة الدولة المتعاقدة المقيمة فيها الشركة الموزعة للأرباح.
- ٤- لا تنطبق أحكام الفقرتين (١) و (٢) من هذه المادة إذا كان المالك المنتفع بأرباح الأسهم مقيماً في دولة متعاقدة ويحاول عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى التي تقيم فيها الشركة الدافعة لأرباح الأسهم من خلال منشأة دائمة موجودة فيها، أو كان يؤدي في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من قاعدة ثابتة فيها، وكانت ملكية الأسهم التي دفعت بسببها أرباح الأسهم مرتبطة فعلياً بهذه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة، في مثل هذه الحالة تنطبق أحكام المادة السابعة أو المادة الرابعة عشرة من هذه الاتفاقية وفقاً للحالة.
- ٥- إذا حققت شركة مقيمة في دولة متعاقدة أرباحاً أو دخلاً من الدولة المتعاقدة الأخرى، فلا يجوز أن تفرض تلك الدولة المتعاقدة الأخرى أي ضريبة على أرباح الأسهم التي تدفعها الشركة إلا بقدر ما يدفع من أرباح الأسهم هذه إلى مقيم في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى أو بالقدر الذي تكون فيه الملكية التي تدفع بسببها أرباح الأسهم مرتبطة ارتباطاً فعلياً بمنشأة دائمة أو قاعدة ثابتة موجودة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى، كما لا يجوز لها إخضاع أرباح الشركة غير الموزعة للضريبة على أرباح الشركة غير الموزعة حتى لو كانت أرباح الأسهم المدفوعة أو الأرباح غير الموزعة تمثل كلياً أو جزئياً أرباحاً أو دخلاً ناشئاً في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

المادة الحادية عشرة الدخل من مطالبات الدين

- ١- يخضع الدخل من مطالبات الدين الناشئ في دولة متعاقدة ومالكه المنتفع مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى للضريبة فقط في تلك الدولة الأخرى.
- ٢- تعني عبارة «الدخل من مطالبات الدين» - كما هي مستخدمة في هذه المادة - الدخل من مطالبات الدين من أي نوع سواء تم تأمينها برهن أم لا، وسواء لها الحق في المشاركة في أرباح المدين أم لا، وبشكل خاص الدخل من السندات المالية الحكومية، والسندات وسندات الديون بما في ذلك العلاوات والجوائز المرتبطة بمثل هذه السندات المالية أو السندات وأسنادات الديون، ولا تعد الجزاءات عن الدفعات المتأخرة دخلاً من مطالبات الدين لغرض هذه المادة.
- ٣- لا تنطبق أحكام الفقرة (١) من هذه المادة إذا كان المالك المنتفع من الدخل من مطالبات الدين، مقيماً في دولة متعاقدة ويحاول عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى التي نشأ فيها الدخل من مطالبات الدين من خلال منشأة دائمة موجودة فيها، أو كان يؤدي في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من قاعدة ثابتة فيها، وكانت مطالبة الدين التي دفع عنها الدخل من مطالبات الدين مرتبطة فعلياً بهذه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة، في مثل تلك الحالة تنطبق أحكام المادة السابعة أو المادة الرابعة عشرة من هذه الاتفاقية وفقاً للحالة.
- ٤- عندما يكون مبلغ الدخل من مطالبات الدين بسبب علاقة خاصة بين الجهة الدافعة والمالك المنتفع أو بينهما معاً وشخص آخر، فيما يتعلق بالدين الذي يدفع عنه هذا الدخل - يزيد على المبلغ الذي كان سيتم الاتفاق عليه الجهة الدافعة والمالك المنتفع في غياب تلك العلاقة، فإن أحكام هذه المادة تنطبق فقط على المبلغ المذكور أخيراً، في مثل هذه الحالة ، فإن الجزء الزائد من المدفوعات يظل خاضعاً للضريبة طبقاً لأنظمة كل دولة متعاقدة مع وجوب مراعاة الأحكام الأخرى لهذه الاتفاقية.

المادة الثانية عشرة الإتاوات

- ١- يجوز أن تخضع الإتاوات التي تنشأ في دولة متعاقدة وتدفع إلى مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى للضريبة في تلك الدولة الأخرى.
- ٢- ومع ذلك، يجوز أن تخضع تلك الإتاوات أيضاً للضريبة في الدولة المتعاقدة التي تنشأ فيها وفقاً لأنظمة تلك الدولة، لكن إذا كان المالك المنتفع من الإتاوات مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى، فإن الضريبة



اتفاقية بين المملكة وحكومة مملكة السويد لتجنب الازدواج الضريبي ولتغلب التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال .. تتمه

هذا التعليم لفترة لا تزيد على سنتين من تاريخ وصوله لأول مرة في الدولة المذكورة أو لأهل هذه الأغراض ،

شريطة حصوله على هذه المكافأة من مصادر في الدولة المتعاقدة الأخرى.

المادة الثانية والعشرون

الدخل الآخر

- ١- بنود الدخل المقيم في دولة متعاقدة التي لم تتناولها المواد السابقة من هذه الاتفاقية تخضع للضريبة فقط في تلك الدولة المتعاقدة أيضا كان منشؤها.
- ٢- لا تنطبق أحكام الفقرة (١) من هذه المادة على الدخل - بخلاف الدخل من الممتلكات غير المنقولة المحددة في الفقرة (٢) من المادة السادسة من هذه الاتفاقية- إذا كان مستلم ذلك الدخل مقيما في دولة متعاقدة ويمارس عملا في الدولة المتعاقدة الأخرى من خلال منشأة دائمة توجد فيها، أو يؤدي في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من قاعدة ثابتة فيها، ويكون الحق أو الممتلكات التي يدفع من أجلها الدخل مرتبطة فعليا بمثل هذه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة، في مثل هذه الحالة تطبق أحكام المادة السابعة أو المادة الرابعة عشرة من هذه الاتفاقية وفقاً للحالة.

المادة الثالثة والعشرون

رأس المال

- ١- رأس المال الممثل بممتلكات غير المنقولة والمشار إليها في المادة السادسة من هذه الاتفاقية والملوك المقيم في دولة متعاقدة ويوجد في الدولة المتعاقدة الأخرى، يجوز أن يخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.
- ٢- رأس المال الممثل بممتلكات منقولة والذي يشكل جزءاً من ممتلكات نشاط منشأة دائمة يملكها مشروع تابع لدولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى أو الممثل بممتلكات منقولة تتعلق بقاعدة ثابتة متوافرة المقيم في دولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى لغرض أداء خدمات شخصية مستقلة، يجوز أن يخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.
- ٣- رأس المال الممثل بسفن أو طائرات يتم تشغيلها في النقل الدولي من قبل مشروع تابع لدولة متعاقدة، أو الممثل بممتلكات منقولة تتعلق بتشغيل مثل هذه السفن والطائرات ، يخضع للضريبة فقط في تلك الدولة.
- ٤- تخضع جميع العناصر لرأس المال المقيم في دولة متعاقدة للضريبة فقط في تلك الدولة المتعاقدة.
- ٥- إذا منح الحق في فرض ضريبة على رأس المال الذي يجوز فرد مقيم في دولة متعاقدة في تلك الدولة فقط وفقاً للفقرة (٤) من هذه المادة، يجوز إخضاع رأس المال للضريبة في هذه الدولة المتعاقدة الأخرى، حيث لا يخضع صافي رأس المال لضريبة عامة على صافي رأس المال وفقاً لأنظمة الدولة المذكورة أولاً.

المادة الرابعة والعشرون

أساليب إزالة الازدواج الضريبي

- ١- بالنسبة إلى المملكة العربية السعودية، تتم إزالة الازدواج الضريبي على النحو التالي:
إذا اكتسب مقيم في المملكة العربية السعودية دخلاً أو تملك رأس مال والذي يجوز وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية أن يخضع للضريبة في السويد ، يتعين على المملكة العربية السعودية:
(أ) أن تخضع من الضريبة على دخل ذلك المقيم مبلغاً مساوياً لضريبة الدخل المدفوعة في السويد.
(ب) أن تخضع من الضريبة على رأس مال ذلك المقيم، مبلغاً مساوياً لضريبة رأس المال المدفوعة في السويد.
ولا يجوز أن يتجاوز الخصم في أي من الحالتين ذلك الجزء من ضريبة الدخل، أو من ضريبة رأس المال في المملكة العربية السعودية ، كما هو محتسب قبل الخصم، والمنسوب وفقاً للحالة إلى الدخل أو إلى رأس المال الذي يجوز أن يخضع للضريبة في السويد.
(ج) ليس في أساليب إزالة الازدواج الضريبي ما يخل بأحكام نظام جباية الزكاة بالنسبة للمواطنين السعوديين.

٢- بالنسبة إلى السويد ، تتم إزالة الازدواج الضريبي كالتالي:

- (أ) إذا اكتسب مقيم في السويد دخلاً يجوز إخضاعه للضريبة في المملكة العربية السعودية وفقاً لأنظمة المملكة العربية السعودية وطبقاً لأحكام هذه الاتفاقية، تسمح السويد مع مراعاة أحكام أنظمة السويد المتعلقة بالخصم للضريبة الأجنبية (حسبما يتم تعديلها من وقت لآخر دون تغيير للمبدأ العام) خصم من الضريبة على مثل هذا الدخل مبلغاً مساوياً لضريبة الدخل المدفوعة فيما يتعلق بمثل هذا الدخل.
- (ب) إذا اكتسب مقيم في السويد دخلاً يجوز إخضاعه فقط للضريبة في المملكة العربية السعودية وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية، يجوز للسويد، عند تحديد النسب التصاعدية للضريبة السويدية، أن تأخذ في الاعتبار الدخل الذي سيخضع للضريبة فقط في المملكة العربية السعودية.
- (ج) على الرغم من أحكام الفقرة الفرعية (أ) من هذه الفقرة ، تعفى أرباح الأسهم التي تدفعها شركة مقيمة في المملكة العربية السعودية إلى شركة مقيمة في السويد من الضريبة المدفوعة وفقاً لأحكام نظام السويد الذي يحكم الإعفاء من الضريبة على أرباح الأسهم المدفوعة لشركات سويدية من شركات خارجية.
- (د) إذا تملك مقيم في السويد رأس مال والذي يجوز، وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية ، أن يخضع للضريبة في المملكة العربية السعودية، فإن السويد تسمح بالخصم من الضريبة على رأس مال ذلك المقيم مبلغاً مساوياً لمبلغ ضريبة رأس المال المدفوعة في المملكة العربية السعودية، ولا يجوز أن يتجاوز الخصم ذلك الجزء من ضريبة رأس المال السويدية، كما هو محتسب قبل الخصم، والمنسوب إلى رأس المال الذي يجوز أن يخضع للضريبة في المملكة العربية السعودية.

المادة الخامسة والعشرون

إجراءات الاتفاق المتبادل

- ١- عندما يتبين لشخص أن إجراءات إحدى الدولتين المتعاقدين أو كليهما تؤدي ، أو سوف تؤدي بالنسبة له إلى فرض ضريبة لا تتفق مع أحكام هذه الاتفاقية، يمكنه - بصرف النظر عن وسائل المعالجة المنصوص عليها في الأنظمة المحلية لتلك الدولتين- أن يعرض قضيته على السلطة المختصة التابعة للدولة المتعاقدة التي يقيم فيها، ويجب عرض القضية خلال ثلاث سنوات من أول اشعار بالإجراء الذي أدى إلى فرض الضريبة تخالف أحكام هذه الاتفاقية.
- ٢- يتعين على السلطة المختصة، إذا بدى لها أن الاعتراض مبرراً، وإذا لم تكن هي نفسها قادرة على

المادة الخامسة عشرة

الخدمات الشخصية غير المستقلة

- ١- مع مراعاة أحكام المواد السادسة عشرة والثامنة عشرة والتاسعة عشرة والعشرين والحادية والعشرين من هذه الاتفاقية فإن الرواتب والأجور والمكافآت المماثلة الأخرى التي يكتسبها مقيم في دولة متعاقدة- فيما يتعلق بوظيفة- تخضع للضريبة فقط في تلك الدولة المتعاقدة، ما لم تتم مزاوتها في الدولة المتعاقدة الأخرى ، فإذا تمت مزاوتها في الدولة المتعاقدة الأخرى يجوز أن تخضع مثل هذه المكافآت المكتسبة للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى.
- ٢- على الرغم من أحكام الفقرة (١) من هذه المادة، فإن المكافآت التي يكتسبها مقيم في دولة متعاقدة فيما يتعلق بوظيفة يتم مزاوتها في الدولة المتعاقدة الأخرى، تخضع للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة المذكورة أولاً في الحالة التالية:
أ- إذا كان المستفيد موجوداً في الدولة المتعاقدة الأخرى لمدة أو مدد لا تتجاوز في مجموعها (١٨٣) يوماً في أي مدة اثني عشرة شهراً تبدأ أو تنتهي في السنة المالية المعنية.
ب- وأن تكون المكافآت مدفوعة من قبل صاحب عمل غير مقيم في الدولة الأخرى أو نيابة عنه.
ج- وأن لا تكون المكافآت قد تحملتها منشأة دائمة أو قاعدة ثابتة يملكها صاحب العمل في الدولة المتعاقدة الأخرى.
- ٣- على الرغم من الأحكام السابقة في هذه المادة ، فإن المكافآت المكتسبة فيما يتعلق بوظيفة تمارس على متن سفينة أو طائرة تعمل في النقل الدولي من قبل مشروع تابع لدولة متعاقدة يجوز أن تخضع للضريبة في تلك الدولة.

المادة السادسة عشرة

أتعاب أعضاء مجلس الإدارة

أتعاب أعضاء مجلس الإدارة والمدفوعات المماثلة الأخرى التي يكتسبها مقيم في دولة متعاقدة بصفته عضواً في مجلس إدارة شركة مقيمة في الدولة المتعاقدة الأخرى، يجوز إخضاعها للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

المادة السابعة عشرة

الفنانين والرياضيين

- ١- على الرغم من أحكام المادتين الرابعة عشرة والخامسة عشرة من هذه الاتفاقية فإن الدخل الذي يكتسبه مقيم في دولة متعاقدة- بصفته فناناً في المسرح أو السينما أو الإذاعة أو التلفزيون أو بصفته موسيقياً أو رياضياً- من أنشطته الشخصية التي يمارسها في الدولة المتعاقدة الأخرى يجوز إخضاعه للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.
- ٢- عندما يستحق دخل يتعلق بأنشطة شخصية زاولها فنان أو رياضي بصفته تلك ولم يكن ذلك الدخل للفنان أو الرياضي نفسه ولكن لشخص آخر، فإن ذلك الدخل وعلى الرغم من أحكام المواد السابعة والرابعة عشرة والخامسة عشرة من هذه الاتفاقية يجوز إخضاعه للضريبة في الدولة المتعاقدة التي تمت فيها مزاولة الفنان أو الرياضي لتلك الأنشطة.

المادة الثامنة عشرة

معاشات التقاعد والدفوعات السنوية

- ١- يجوز إخضاع معاشات التقاعد والمكافآت الأخرى المماثلة والمدفوعات بموجب نظام المعاشات التقاعدية أو الضمان الاجتماعي أو غيرها من المدفوعات التي يتم سدادها بموجب مشروع عام كجزء من نظام الضمان الاجتماعي والدفوعات السنوية التي تنشأ في دولة متعاقدة وتدفع إلى مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى ، للضريبة في الدولة المتعاقدة المذكورة أولاً.
- ٢- يعني مصطلح «الدفوعات السنوية» مبلغاً معيناً يدفع دورياً في أوقات معينة أثناء الحياة أو أثناء مدة زمنية محددة أو مؤكدة وفقاً للالتزام بالدفوع مقابل تعويض تقدي مناسب وكامل أو بما له قيمة نقدية.

المادة التاسعة عشرة

الخدمات الحكومية

- (١-١) الرواتب والأجور والمكافآت الأخرى المشابهة - خلاف معاش التقاعد- التي تدفعها دولة متعاقدة أو أحد أقسامها السياسية أو سلطاتها المحلية لفرد فيما يتعلق بخدمات أداها لتلك الدولة المتعاقدة أو القسم أو السلطة، تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة.
- ب- ومع ذلك فإن مثل هذه الرواتب والأجور والمكافآت الأخرى المشابهة تخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى إذا أدت الخدمات في الدولة المتعاقدة الأخرى وكان الفرد مقيماً في تلك الدولة المتعاقدة وكذلك:
١- أحد مواطنيها.
٢- أو لم يصبح مقيماً في تلك الدولة المتعاقدة فقط لغرض تأدية الخدمات.
- ٢- تنطبق أحكام المواد الخامسة عشرة والسادسة عشرة والسابعة عشرة من هذه الاتفاقية على الرواتب والأجور، والمكافآت الأخرى المشابهة، فيما يتعلق بخدمات تم تأديتها ومرتبطة بعمل تزاوله دولة متعاقدة أو أحد أقسامها السياسية أو سلطاتها المحلية.

المادة العشرون

الطلاب

المدفوعات التي يتسلمها طالب أو متدرب مهني أو حر في والذي يكون أو كان مباشرة قبل زيارة دولة متعاقدة مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى، ويتواجد في الدولة المتعاقدة المذكورة أولاً فقط لغرض تعليمه أو تدريبه، هذه المدفوعات التي تكون لغرض معيشته أو تعليمه أو تدريبه لا تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة بشرط أن تكون مثل هذه المدفوعات ناشئة من مصادر خارج تلك الدولة المتعاقدة.

المادة الحادية والعشرون

المعلمون

على الرغم من أحكام المادة الخامسة عشرة من هذه الاتفاقية، يعفى المعلم الذي يزور دولة متعاقدة لغرض التدريس في جامعة أو أي مؤسسة تعليمية أخرى مماثلة معترف بها في تلك الدولة، الذي كان مباشرة قبل زيارته مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى، من الضريبة في الدولة المذكورة أولاً فيما يتعلق بأي مكافأة مقابل



اتفاقية بين المملكة وحكومة مملكة السويد لتجنب الازدواج الضريبي ولتعزيز التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال . . تامة

موجودة في الدولة المتعاقدة الأخرى، إذا كان الغرض الرئيسي أو أحد الأغراض الرئيسية من إنشاء هذه المشاريع أو العمليات المنفذة بينها هو الحصول على مزايا بموجب هذه الاتفاقية لا تتوافر بدونها.

٢- على الرغم من أي أحكام أخرى في هذه الاتفاقية، عندما:

أ) تحصل شركة مقيمة في دولة متعاقدة على دخلها الرئيس من دول أخرى إما:

١- من أنشطة مثل الأعمال المصرفية أو الشحن أو التمويل أو التأمين.

٢- أو من كونها تمثل مركزاً رئيساً أو مركزاً تنسيقاً أو كياناً مماثل لتوفير خدمات إدارية أو غيرها من الخدمات المساندة لمجموعة من الشركات التي تمارس أعمال تجارية بصفة رئيسية في الدول الأخرى.

ب) وأن مثل هذا الدخل سوف يتحمل ضريبة ثقل كبيراً وفقاً لأنظمة تلك الدولة عن الدخل المحقق من الأنشطة المماثلة التي تتم ممارستها داخل تلك الدولة أو كونها مركزاً رئيساً أو مركزاً تنسيقاً أو كياناً مماثل يوفر خدمات إدارية أو غيرها من خدمات المساندة لمجموعة من الشركات التي تمارس أعمال تجارية في تلك الدولة، وفقاً للحالة.

فإنه لا تنطبق أي أحكام في هذه الاتفاقية تمنح إعفاءً أو تخفيضاً للضريبة على دخل الشركة وأرباح الأسهم المدفوعة من قبل هذه الشركة.

المادة التاسعة والعشرون

النفاذ

١- تبلغ كل دولة متعاقدة الدولة المتعاقدة الأخرى كتابة عن طريق القنوات الدبلوماسية باستكمال الإجراءات اللازمة وفقاً لنظامها لدخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ. وتصبح هذه الاتفاقية نافذة في اليوم الأخير من الشهر التالي للشهر الذي تم فيه تلقي الإخطار الأخير.

٢- تصبح أحكام هذه الاتفاقية نافذة:

أ) فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع، على المبالغ المدفوعة أو المستحقة في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير من السنة التي تلي تاريخ دخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ.

ب) فيما يتعلق بالضرائب الأخرى على الدخل والضرائب على رأس المال، على الضرائب المفروضة عن أي ستة ضريبية تبدأ في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير من السنة التي تلي السنة التي أصبحت فيها الاتفاقية نافذة.

المادة الثلاثون

الإنهاء

١- تظل هذه الاتفاقية نافذة المفعول حتى تلغيها إحدى الدولتين المتعاقدين، يجوز لأي من الدولتين المتعاقدين إنهاء الاتفاقية عبر القنوات الدبلوماسية بتقديم إشعار خطي يطلب الإنهاء قبل ستة أشهر على الأقل من نهاية أي سنة ميلادية.

٢- في مثل هذه الحالة فإن الاتفاقية تتوقف عن التطبيق:

أ) فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع، على المبالغ المدفوعة أو المستحقة في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير من السنة التي تلي نهاية فترة ستة أشهر.

ب) فيما يتعلق بالضرائب الأخرى على الدخل، والضرائب على رأس المال، على الضرائب المفروضة عن أي ستة ضريبية تبدأ في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير من السنة التي تلي نهاية فترة ستة أشهر. إنفاذاً لتلك قام الموقعان أدناه، المفوضان حسب الأصول، بتوقيع هذه الاتفاقية.

حررت في الرياض بتاريخ ٦ محرم ١٤٣٧هـ الموافق ١٩ أكتوبر ٢٠١٥م من نسختين أصليتين باللغات العربية والسويدية والإنجليزية وجميع النصوص متساوية الحجية، وفي حالة الاختلاف في التفسير يعتد بالنص الإنجليزي.

عن حكومة مملكة السويد
مايكل دامبورج
وزير المشاريع والإبتكار

عن حكومة المملكة العربية السعودية
إبراهيم بن عبد العزيز العساف
وزير المالية

بروتوكول

٦- بالإشارة إلى المادة الثالثة والعشرون:

فيما يتعلق برأس المال الملوك من قبل اتحاد النقل الجوي شبكة الخطوط الجوية الإسكندنافية (ساس)، تنطبق أحكام الفقرة ٣ من المادة الثالثة والعشرون من الاتفاقية فقط على جزء من رأس المال مثل ما يتوافق مع المشاركة التي أجريت في هذه كونسورتيوم من قبل الشريك السويدي في (ساس) (SASSVERIGE AB).

٧- بالإشارة إلى المادة السادسة والعشرون:

المعلومات المتبادلة وفقاً للمادة السادسة والعشرون من الاتفاقية تستخدم فقط لأغراض الضريبة.

٨- بنود عامة.

في حالة تطبيق المملكة العربية السعودية ضريبة دخل على مواطنيها المقيمين في المملكة العربية السعودية، أو أن الضريبة القائمة عدلت وفقاً لذلك، فإنه يتعين على الدولتين المتعاقدين الدخول في مفاوضات لإدراج مادة بشأن عدم التمييز في الاتفاقية.

إنفاذاً لتلك قام الموقعان أدناه، المفوضان حسب الأصول، بتوقيع هذا البروتوكول.

حرر في الرياض بتاريخ ٦ محرم ١٤٣٧هـ الموافق ١٩ أكتوبر ٢٠١٥م من نسختين أصليتين باللغات العربية والسويدية والإنجليزية وجميع النصوص متساوية الحجية، وفي حالة الاختلاف في التفسير يعتد بالنص الإنجليزي.

عن حكومة مملكة السويد
مايكل دامبورج
وزير المشاريع والإبتكار

عن حكومة المملكة العربية السعودية
إبراهيم بن عبد العزيز العساف
وزير المالية

التوصل إلى حل مرضي، السعي لتسوية القضية عن طريق الاتفاق المتبادل مع السلطة المختصة بالدولة المتعاقدة الأخرى بهدف تجنب فرض الضريبة التي تخالف أحكام هذه الاتفاقية، وينفذ أي اتفاق يتم التوصل إليه بالرغم من أي حد زمني واردة في الأنظمة المحلية للدولتين المتعاقدين.

٣- يتعين على السلطتين المختصتين المتعاقدين أن تسعيا عن طريق الاتفاق المتبادل إلى تدليل أي صعوبة أو شك ينشأ متعلقاً بتفسير هذه الاتفاقية أو تطبيق هذه الاتفاقية.

ويجوز أيضاً أن تتشاوروا معاً لإزالة الازدواج الضريبي في الحالات التي لم ترد في هذه الاتفاقية.

٤- يجوز للسلطتين المختصين في الدولتين المتعاقدين أن تتصلا ببعضهما من أجل التوصل إلى اتفاق حول الفقرات السابقة.

المادة السادسة والعشرون تبادل المعلومات

١- تتبادل السلطات المختصة في الدولتين المتعاقدين المعلومات التي يتوقع أنها ذات صلة بتنفيذ أحكام هذه الاتفاقية وإدارة أو تنفيذ القوانين الداخلية بشأن الضرائب من كل نوع أو صفة مفروضة نيابة عن الدولة المتعاقدة، أو أقسامها السياسية أو سلطاتها المحلية طالما لا تتعارض تلك الضرائب مع هذه الاتفاقية، ولا تقيد المادتين الأولى والثانية من هذه الاتفاقية تبادل المعلومات.

٢- تعامل أي معلومات تتلقاها الدولة المتعاقدة، بموجب الفقرة (١) من هذه المادة، على أنها سرية بنفس الطريقة التي تعامل بها المعلومات التي تحصل عليها وفقاً لأنظمة المحلية لتلك الدولة، ولا يجوز الكشف عنها إلا للأشخاص أو السلطات (بما في ذلك المحاكم والأجهزة الإدارية) المعنيين بالربط أو التحصيل أو التنفيذ أو إقامة الدعوى أو تحديد الاعتراض فيما يتعلق بالضرائب المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة أو الإشراف على ما يعالیه، ولا يستخدم هؤلاء الأشخاص أو السلطات تلك المعلومات إلا لهذه الأغراض فقط، ويجوز لهم كشف هذه المعلومات في مداوات محكمة عامة أو في أحكام قضائية.

٣- لا يجوز بأي حال تفسير أحكام الفقرات (١) و(٢) من هذه المادة بما يؤدي إلى إلزام دولة متعاقدة بما يلي:

أ) تنفيذ إجراءات إدارية مخالفة لأنظمة والممارسات الإدارية في تلك الدولة أو في الدولة المتعاقدة الأخرى.

ب) تقديم معلومات لا يمكن الحصول عليها بموجب الأنظمة أو التعليمات الإدارية المعتادة في تلك الدولة أو في الدولة المتعاقدة الأخرى.

ج- تقديم معلومات من شأنها كشف أي سر يتعلق بالتجارة أو الأعمال أو الصناعة أو الأسرار التجارية أو المهنية أو العمليات التجارية أو معلومات قد يكون الكشف عنها مخالفاً للسياسة العامة.

٤- إذا طلبت دولة متعاقدة معلومات بموجب هذه المادة، تستخدم الدولة المتعاقدة الأخرى إجراءاتها الخاصة بتجميع المعلومات للحصول على المعلومات المطلوبة، حتى لو كانت تلك الدولة المتعاقدة الأخرى لا تحتاج لتلك المعلومات لأغراض الضريبة الخاصة بها. ويخضع الالتزام الوارد في الحكم السابق للحدود الواردة في الفقرة (٣) من هذه المادة ولكن لا تقصر هذه الحدود بأي حال على أنها تسمح لدولة متعاقدة بالامتناع عن توفير المعلومات مجرد أنه ليس لتلك الدولة مصلحة محلية فيها.

٥- لا يجوز بأي حال من الأحوال تفسير أحكام الفقرة (٣) من هذه المادة على أنها تسمح للدولة المتعاقدة أن تمتنع عن تقديم المعلومات مجرد أنها محفوظة لدى بنك أو مؤسسة مالية أخرى، أو لدى مفوض أو شخص يعمل بصفة وكيل أو أمين، أو بسبب كونها مرتبطة بمصالح ملكية لشخص ما.

المادة السابعة والعشرون

أعضاء البعثات الدبلوماسية والقنصلية

الامتيازات المالية الممنوحة لأعضاء البعثات الدبلوماسية أو القنصلية بموجب القواعد العامة للقانون الدولي أو بموجب أحكام اتفاقيات خاصة لن تتأثر بهذه الاتفاقية.

المادة الثامنة والعشرون

أحكام متنوعة

١- ليس في هذه الاتفاقية ما يؤثر على تطبيق الأحكام المحلية لمنع التهرب الضريبي أو لتجنب الضريبة الخاصة بتحديد المصاريف أو الخصومات الناشئة عن العمليات بين مشاريع دولة متعاقدة ومشاريع

لحظة توقيع الاتفاقية لتجنب الازدواج الضريبي ولتعزيز التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال التي أبرمت بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة مملكة السويد، وافقت الدولتين المتعاقداً على أن الأحكام التالية تشكل جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية.

١- بالإشارة إلى المادة الأولى والمادة الرابعة:

في حالة وجود عنصر من الدخل الذي يحصل عليه أو من خلال شخص له شفافية مالية وفقاً لأنظمة إحدى الدولتين المتعاقدين يعتبر هذا العنصر اكتسبه مقيم في دولة متعاقدة بالحد الذي يعامل به العنصر لأغراض نظام الضرائب في تلك الدولة كمدخل لمقيم.

٢- بالإشارة إلى المادة الثالثة:

من المفهوم أن مصطلح "شخص" يشمل الدولة وأي من أقسامها الإدارية أو سلطاتها المحلية.

٣- بالإشارة إلى المادة الثامنة:

فيما يتعلق بالأرباح التي يحصل عليها اتحاد النقل الجوي شبكة الخطوط الجوية الإسكندنافية (ساس)، تنطبق أحكام الفقرة (١) من المادة الثامنة من الاتفاقية فقط على جزء من الأرباح مثل ما يتوافق مع المشاركة التي أجريت في هذه كونسورتيوم من قبل الشريك السويدي في (ساس) (SASSVERIGE AB).

٤- بالإشارة إلى المادة الثالثة عشرة:

فيما يتعلق بالأرباح التي يحصل عليها اتحاد النقل الجوي شبكة الخطوط الجوية الإسكندنافية (ساس)، تنطبق أحكام الفقرة ٣ من المادة ١٣ من الاتفاقية فقط على جزء من الأرباح مثل ما يتوافق مع المشاركة التي أجريت في هذه كونسورتيوم من قبل الشريك السويدي في (ساس) (SASSVERIGE AB).

٥- بالإشارة إلى المادة الخامسة عشرة:

إذا استمد مقيم في السويد مكافأة تتعلق بوظيفة يمارسها على متن طائرة تعمل في النقل الدولي من قبل اتحاد النقل الجوي نظام الخطوط الجوية الإسكندنافية (ساس)، تخضع هذه المكافأة للضريبة فقط في السويد.

قرارات رقم (٣٩٤) وتاريخ ١٥-٩-١٤٣٧ هـ



الموافقة على انضمام المملكة إلى الاتفاقية الدولية لنقل الركاب وأمتعتهم بحراً "أثينا ١٩٧٤م" وتعديلاتها ببروتوكول (١٩٧٦م)

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٢٧٠) وتاريخ ٢٠-٥-١٤٣٦ هـ، المعد في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء. وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٦٠-٣٠) وتاريخ ٢١-٦-١٤٣٧ هـ. وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٢٠٩٥) وتاريخ ٢٤-٧-١٤٣٧ هـ. يقرر

الموافقة على انضمام المملكة إلى الاتفاقية الدولية لنقل الركاب وأمتعتهم بحراً "أثينا ١٩٧٤م" وتعديلاتها ببروتوكول (١٩٧٦م) .. بالصيغتين المرافقتين.

إن مجلس الوزراء
بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٣٤٧٠٦ وتاريخ ١٨-٧-١٤٣٧ هـ، المشتملة على خطاب وزارة النقل رقم ١-٢٨٤ وتاريخ ٩-٢-١٤٣٦ هـ، في شأن طلب الموافقة على انضمام المملكة للاتفاقية الدولية لنقل الركاب وأمتعتهم بحراً "أثينا ١٩٧٤م" وتعديلاتها ببروتوكول (١٩٧٦م). وبعد الاطلاع على نسخة من الاتفاقية الدولية لنقل الركاب وأمتعتهم بحراً "أثينا ١٩٧٤م" وتعديلاتها ببروتوكول (١٩٧٦م) المشار إليه.
وبعد الاطلاع على إجراءات عقد الاتفاقيات الدولية، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٢٨٧) وتاريخ ١٤-٨-١٤٣١ هـ.

رئيس مجلس الوزراء

مرسوم ملكي رقم (٥٩/م) وتاريخ ١٦-٩-١٤٣٧ هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٦٠-٣٠) بتاريخ ٢١-٦-١٤٣٧ هـ.
وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٩٤) بتاريخ ١٥-٩-١٤٣٧ هـ.
رسماً بما هو آت:
أولاً: الموافقة على انضمام المملكة إلى الاتفاقية الدولية لنقل الركاب وأمتعتهم بحراً "أثينا ١٩٧٤م" وتعديلاتها ببروتوكول (١٩٧٦م) .. بالصيغتين المرافقتين.
ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ووزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

بوعون الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم ، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ.
وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء ، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ٣-٣-١٤١٤ هـ.
وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى ، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

نصوص الاتفاقية الدولية لنقل الركاب وأمتعتهم بحراً (أثينا ١٩٧٤م)

تهديد

إن الدول الأطراف في هذه الاتفاقية، إذ تدرك أنه من المجهد تحديد بعض القواعد التي تتعلق بنقل الركاب وأمتعتهم بحراً عن طريق الاتفاق.

فقد قررت إبرام اتفاقية لهذا الغرض وافقت عليها على التالي:

المادة ١

تعريفات

تدل التعبيرات التالية في هذه الاتفاقية على المعنى المبين قرين كل منها:

- ١- الناقل: يعني الشخص الذي أبرم عقد النقل من قبله أو نيابة عنه، سواء تم تنفيذ عملية النقل بواسطته، أو تمت بواسطة ناقل فعلي.
- ب- الناقل الفعلي أو المنفذ: يعني الشخص غير الناقل، سواء كان مالك السفينة أو مستأجرها أو مشغلها، الذي ينفذ في الواقع عملية النقل كلياً أو جزئياً.
- ٢- عقد النقل: يعني العقد الذي تم إبرامه من قبل الناقل أو بالنيابة عنه لنقل الركاب (أو الركاب وأمتعتهم) بحراً حسب الحالة.
- ٣- السفينة: يعني أي سفينة صالحة للملاحة البحرية على وجه الحصر. باستثناء المركبة ذات الوسادة الهوائية.
- ٤- الراكب: هو أي شخص منقول على متن السفينة.
- أ- بموجب عقد النقل، أو
- ب- يرافق بموافقة الناقل عربة أو الحيوانات الحية التي تكون مشمولة لعقد نقل بضائع لا تسري عليه هذه الاتفاقية.
- ٥- الأمتعة: تعني أي سلع أو مركبة ينقلها الناقل بموجب عقد للنقل، باستثناء:
 - أ- السلع والمركبات المنقولة بموجب مشاركة إيجار، أو وثيقة شحن ، أو عقد آخر معني أساساً بنقل البضائع، أو
 - ب- الحيوانات الحية.
 - ٦- أمتعة القمرة: تعني الأمتعة التي للراكب في حجراته أو في حيازته أو تحت حراسته أو إشرافه باستثناء ما تنطبق عليه الفقرة (٨) من هذه المادة والمادة (٨) وتشمل أمتعة القمرة الأمتعة التي لدى الراكب في سيارته أو فوقها.
 - ٧- فقدان الأمتعة أو تلفها: ويشمل ذلك الخسائر النقدية الناجمة عن عدم إعادة تسليم الأمتعة إلى الراكب في غضون فترة زمنية معقولة بعد وصول السفينة التي كانت الأمتعة على متنها أو يفترض أن تكون على متنها ، ولكن لا تشمل التأخير الناجم عن النزاعات العمالية.
 - ٨- عملية النقل تغطي الفترات التالية:
 - (أ) فيما يتعلق بالركاب وأمتعة قمرته: الفترة التي يكون فيها الراكب و/ أو أمتعته القمرة على متن

السفينة أو في أثناء الصعود أو النزول ، والفترة التي يتم نقل فيها الراكب وأمتعته القمرة على سطح الماء من الأرض إلى السفينة أو العكس بالعكس، إذا تم تضمين تكلفة النقل من هذا القبيل في أجرة النقل، أو إذا كان قد تم وضع سفينة تستخدم لهذا الغرض باعتبارها من أغراض النقل الفرعي التي قد وضعت تحت تصرف الراكب من قبل الناقل، وفيما يتعلق بالركاب فإن النقل لا يشمل الفترة التي كان في الفرضة البحرية أو محطة بحرية أو على الرصيف أو في أي منشأة مينائية أخرى.

(ب) فيما يتعلق بأمتعة القمرة: أيضاً تشمل الفترة التي يكون فيها الراكب في فرضة بحرية أو محطة بحرية أو على الرصيف أو في أي منشأة مينائية أخرى إذا ما تم تسليم هذه الأمتعة للناقل أو تابعيه، أو وكيله ولم يتم إعادة تسليمها إلى الراكب.

(ت) فيما يتعلق بالأمتعة الأخرى غير أمتعة القمرة، تشمل فترة من الوقت الممتدة من وقت تسليمها من قبل الناقل أو تابعيه، أو وكيله على الشاطئ أو على متن السفينة وحتى وقت إعادة تسليمها للراكب.

٩- النقل الدولي: وهو أي نقل يتم، وفقاً لعقد النقل، ويكون مكان المغادرة ومكان المقصد في دولتين مختلفتين أو في دولة واحدة إذا ما كان هناك وفقاً لعقد النقل أو خط سير المقرر، ميناء تردد في دولة أخرى.

المادة ٢

التطبيق

(١) تطبق هذه الاتفاقية على أي عملية من عمليات النقل الدولي في حالة توافر الشروط التالية:
أ- أن تكون السفينة ترفع علم أو مسجلة في دولة طرف في هذه الاتفاقية، أو
ب- أن يكون عقد النقل قد أبرم في دولة طرف في هذه الاتفاقية ، أو
ت- أن يكون مكان المغادرة أو المقصد، وفقاً لعقد النقل، في دولة طرف في هذه الاتفاقية.

(٢) بغض النظر عن أحكام الفقرة (١) من هذه المادة فإن هذه الاتفاقية لا تنطبق عندما تكون عملية النقل خاضعة في إطار أي اتفاقية دولية أخرى وتكون متعلقة بنقل الركاب أو الأمتعة بواسطة نقل أخرى، وذلك فيما يتعلق بنظام المسؤولية المدنية وفقاً لأحكام تلك الاتفاقية ، وفي حدود ما تكون فيه هذه الأحكام ذات تطبيق إلزامي على النقل البحري.

المادة ٣

مسئولية الناقل

١- يكون الناقل مسؤولاً عن الأضرار الناتجة عن وفاة الراكب أو إصابته بدينياً، وكذلك فقدان الأمتعة أو تلفها إذا كان الحادث الذي تسبب في الضرر وقع أثناء عملية النقل وكان ناجماً عن خطأ أو إهمال من جانب الناقل أو تابعيه أو من الوكلاء الذين يتصرفون ضمن نطاق عملهم.

٢- يقع عبء إثبات أن الحادث الذي تسبب في الخسارة أو الضرر قد وقع أثناء عملية النقل ومدى الخسارة أو الضرر، على عاتق المدعي.

٣- يفترض خطأ أو إهمال من جانب الناقل أو مستخدميه أو من الوكلاء الذين يتصرفون ضمن نطاق عملهم، ما لم يثبت العكس إذا كانت الوفاة أو الإصابة البدنية للراكب ، أو فقدان أو تلف أمتعة القمرة، قد نشأت كنتيجة مباشرة أو غير مباشرة لغرق السفينة أو تصادمها أو جنوحها أو وقوع انفجار أو حريق على متنها، أو وجود عيب في السفينة، وفي حالة فقدان أو تلف الأمتعة الأخرى، يفترض مثل هذا الخطأ أو الإهمال، ما لم يثبت العكس، بغض النظر عن طبيعة الحادث الذي تسبب في الخسارة أو الضرر،



نصوص الاتفاقية الدولية لنقل الركاب وأمتعتهم بحراً (أثينا) ١٩٧٤م .. تمة

وفي جميع الحالات الأخرى فإن عبء إثبات الخطأ أو الإهمال يقع على عاتق المدعي.

المادة ٤

النقل الفعلي أو المنفذ

- ١- إذا كان تنفيذ عملية النقل أو جزء منها قد أوكل إلى الناقل المنفذ يظل الناقل مع ذلك مسؤولاً عن عملية النقل بأكملها وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية ، بالإضافة إلى ذلك ، يكون الناقل الفعلي «المنفذ» خاضعاً لأحكام هذه الاتفاقية بالنسبة للجزء من عملية النقل الذي قام بتنفيذه.
- ٢- يكون الناقل ، فيما يتعلق بعملية النقل التي يؤديها الناقل المنفذ مسؤولاً عن كل ما يقدم عليه أو يحجم عنه هذا الناقل المنفذ أو تابعيه أو وكلائه في نطاق وظائفهم في عملية النقل.
- ٣- لا يكون الناقل المنفذ أو الفعلي ملتزماً بأي التزامات لا تفرضها الاتفاقية أو أي إعفاءات من الحقوق التي تمنحها هذه الاتفاقية إلا إذا وافق على ذلك صراحة وكتابة.
- ٤- تكون مسؤولية كلاً من الناقل والناقل المنفذ مسؤولية تضامنية حيثما يكونان مسؤولين معاً وفي حدود تلك.
- ٥- لا يوجد في هذه المادة ما يخل بأي حق من الرجوع فيما بين الناقل والناقل المنفذ.

المادة ٥

الأشياء الثمينة

لا يكون الناقل مسؤولاً عن فقدان أو تلف الأموال ، أو الأوراق المالية القابلة للتداول ، أو الذهب ، أو المجوهرات أو الفضيات ، أو الحلى ، أو الأعمال الفنية ، أو غيرها من الأشياء الثمينة ، إلا إذا تم إيداع مثل هذه الأشياء الثمينة لدى الناقل الذي وافق على حفظها ، وفي هذه الحالة يكون الناقل مسؤولاً إلى الحد المنصوص عليه في الفقرة الثالثة من المادة (٨) ما لم يتم الاتفاق على حد أعلى يتفق عليه وفقاً للفقرة الأولى من المادة (١٠) .

المادة ٦

الاشتراك في الخطأ

إذا ما اثبت الناقل أن سبب الوفاة للراكب أو الإصابة البدنية ، أو فقدان أو تلف أمتعته ، يرجع إلى خطأ أو إهمال الراكب ، ويجوز للمحكمة التي تنظر في الدعوى أن تعفي الناقل كلياً أو جزئياً من مسؤوليته وفقاً لأحكام قانون تلك المحكمة.

المادة ٧

الحد من المسؤولية عن الوفاة والإصابة البدنية

- ١- لا يجوز أن تزيد مسؤولية الناقل عن الوفاة أو الإصابة البدنية لأحد الركاب في أي حال من الأحوال حدود ٧٠٠٠٠٠٠٠ فرنك في كل عملية نقل ، وفي الحالة التي يكون فيها التعويض في شكل مدفوعات دورية وفقاً لقانون المحكمة التي تنظر الدعوى لا يجوز أن يتجاوز قيمة رأس المال لتلك المدفوعات الحد المذكور.
- ٢- بصرف النظر عن الفقرة الأولى من هذه المادة يجوز أن يقرر للقانون الوطني لأي دولة طرف في هذه الاتفاقية فيما يتعلق بالناقلين من رعايا تلك حد أعلى من المسؤولية لنصيب الفرد الواحد.

المادة ٨

الحد من المسؤولية عن الخسارة أو الضرر للأمتعة

- ١- لا يجوز أن تزيد مسؤولية الناقل عن فقدان أو تلف أمتعة القمرة في أي حال من الأحوال عن ١٢٥٠٠ فرنك لكل راكب في كل عملية نقل.
- ٢- لا يجوز أن تزيد مسؤولية الناقل عن فقدان أو تلف العربات بما في ذلك الأمتعة المنقولة فيها أو عليها بأي حال عن ٥٠٠٠٠ فرنك لكل مركبة ، في كل عملية نقل.
- ٣- لا يجوز أن تزيد مسؤولية الناقل عن فقدان أو تلف الأمتعة غير المذكور في الفقرتين ١ و ٢ من هذه المادة وفي أي حال من الأحوال عن ١٨٠٠٠ فرنك لكل راكب في كل عملية نقل.
- ٤- يجوز أن يتفق الناقل والراكب على أن مسؤولية الناقل تخضع لخصم لا يتجاوز ١٧٥٠ فرنك في حالة الأضرار التي تلحق بالمركبة ، وكذلك لا يزيد عن ٢٠٠ فرنك لكل راكب في حالة فقدان أو تلف لحق بأمتعة أخرى ، ليمت خصم تلك المبالغ من مبلغ التعويض عن هذه الخسارة أو الضرر.

المادة ٩

الوحدة النقدية والتحويل

- ١- يعتبر الفرنك المذكور في هذه الاتفاقية وحدة تتألف من ٦٥,٥ ملليجرام من الذهب بنقاوة الغية قدرها ٩٠٠.
- ٢- يتم تحويل المبالغ المشار إليها في المادتين (٨و٧) إلى العملة الوطنية لدولة المحكمة التي تنظر الدعوى على أساس قيمة تلك العملة الرسمية ، وذلك بالرجوع إلى الوحدة المعروفة في الفقرة (١) من هذه المادة في تاريخ صدور الحكم أو التاريخ المنقح عليه بين الطرفين ، وإذا لم يكن هناك مثل هذه القيمة الرسمية يجب على السلطة المختصة في الدولة المعنية تحديد ما يعتبر كقيمة رسمية لغرض هذه الاتفاقية.

المادة ١٠

أحكام تكميلية بشأن حدود المسؤولية

- ١- يجوز للناقل والراكب الاتفاق صراحة وكتابة إلى حدود أعلى من المسؤولية من تلك المنصوص عليها في المادتين (٨و٧).
- ٢- لا يجوز إدراج فوائد التعويضات والتكاليف القانونية في حدود المسؤولية المنصوص عليها في المادتين ٧ و ٨.

المادة ١١

الدفع والحدود لتابعي ووكلاء الناقلين

إذا تم رفع دعوى ضد أي تابع أو وكيل للناقل أو الناقل المنفذ وناشئة عن الأضرار التي تغطيها هذه الاتفاقية فإنه من حق هذا التابع أو الوكيل ، الاستفادة من الدفع ذاتها وحدود المسؤولية التي يحق للناقل أو الناقل المنفذ الاحتجاج بها بموجب هذه الاتفاقية وذلك إذا اثبت انه تصرف في نطاق عمله.

المادة ١٢

إجمالي المطالبات

- ١- تسري حدود المسؤولية المنصوص عليها في المادتين (٨و٧) على جميع المطالبات الناشئة عن الوفاة أو

الإصابة بدنية لأي راكب ، أو فقدان أو تلف لحق بالأمتعة.

- ٢- فيما يتعلق بعمليات النقل التي يؤديها الناقل المنفذ ، لا يجوز أن يزيد إجمالي المبالغ التي يمكن المطالبة بها ضد كلاً من تابعيه أو وكلائه في الحالات التي تقع ضمن نطاق عملهم عن المبالغ التي يمكن المطالبة بها ضد الناقل أو الناقل المنفذ بموجب هذه الاتفاقية ، غير أن الحد المذكور لا يطبق على المطالبات الخاصة بكل شخص من الأشخاص المذكورين أعلاه.
- ٣- في كل حالة يحق للتابعين أو الوكلاء لكلاً من الناقل والناقل المنفذ الاستفادة من تحديد المسؤولية طبقاً لنص المادة (١١) من هذه الاتفاقية لا يجوز أن تزيد المبالغ المنصوص عليها في المادتين (٨و٧) من هذه الاتفاقية والتي يمكن مطالبة الناقل ، أو الناقل المنفذ بها حسب الحالة ، أو تابعيه أو وكلائهم عن تلك الحدود.

المادة ١٣

فقد الحق في الحد من المسؤولية

- ١- يفقد الناقل الحق في الاستفادة من حدود المسؤولية المنصوص عليها في المادتين (٨و٧) والفقرة (١) من المادة (١٠) إذا ثبت أن الضرر نشأ عن فعل أو امتناع عن فعل من جانب الناقل بقصد التسبب في هتل هذه الضرر ، أو عن إهمال مع العلم أن هذا الضرر من شأنه أن يؤدي على الأرجح.
- ٢- لا يكون تابعي أو وكلاء الناقل أو الناقل المنفذ الحق في الاستفادة من هذه الحدود إذا ما ثبت أن الضرر نشأ عن فعل ذلك التابع أو الوكيل بقصد إحداث هذا الضرر ، أو إهمال مع العلم أن هذا الضرر قد يقع على الأرجح.

المادة ١٤

أساس للمطالبات

لا يجوز رفع دعوى الحصول على التعويضات الناشئة عن وفاة أو إصابة بدنية لأحد الركاب ، أو عن فقدان أو تلف الأمتعة ضد أي من ، إلا وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية.

المادة ١٥

الإخطار بفقد أو تلف الأمتعة

- ١) يجب على الراكب إخطار الناقل أو وكيله كتابياً:
 - (أ) في حالة التلف الظاهر للأمتعة: ويكون
 - ١- بالنسبة لأمتعة القمرة ، قبل نزول الركاب أو عند النزول.
 - ٢- بالنسبة لجميع الأمتعة أخرى: قبل موعد إعادة التسليم أو عند ذلك.
 - (ب) في حال الأضرار غير الظاهرة التي لحقت بالأمتعة ، أو فقد الأمتعة ، يكون الإخطار خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ النزول أو إعادة التسليم أو من التاريخ المحدد لإجراء عملية إعادة التسليم.
 - ٢) يفترض استلام الراكب الأمتعة سليمة في حالة عدم امتثاله لأحكام هذه المادة ما لم يثبت العكس أنه تسلم الأمتعة سليمة.
 - ٣) ليس من الضروري تقديم إخطار كتابياً إذا ما كانت الأمتعة وقت الاستلام موضع معاينة أو تفتيش مشترك.

المادة ١٦

تقديم الدعوى

- ١) تتقدم دعوى التعويض عن الإضرار الناشئة عن وفاة أو إصابة بدنية لراكب أو عن فقدان أو تلف الأمتعة بعد فترة من عامين.
- ٢) تحسب فترة التقادم على النحو التالي:
 - (أ) في حالة الإصابة الجسدية ، من تاريخ نزول الراكب.
 - (ب) في حالة الوفاة التي تحدث أثناء النقل: فيكون من تاريخ الذي كان من المفترض فيه أن ينزل الراكب ، وفي حالة الإصابة الجسدية التي تحدث أثناء النقل والتي تؤدي إلى وفاة الراكب بعد النزول فمن تاريخ الوفاة ، شريطة ألا تزيد هذه الفترة على ثلاث سنوات من تاريخ النزول.
 - (ت) في حال فقدان أو تلف الأمتعة: يكون من تاريخ النزول أو من التاريخ الذي كان يجب أن يكون عليه فيه النزول ، أيهما أبعد.
 - ٣) يحدد قانون المحكمة التي تنظر الدعوى أساس التوقيف والانتقاف لفرات التقادم ، ولكن لا يجوز بأي حال رفع الدعوى بموجب هذه الاتفاقية بعد انقضاء مدة ثلاث سنوات من تاريخ النزول من الركاب أو من التاريخ الذي كان من المفترض فيه أن يتم النزول أيهما أبعد.
 - ٤) بغض النظر عن أحكام الفقرات ١ و ٢ و ٣ من هذه المادة ، يجوز تمديد فترة التقادم بإعلان من جانب الناقل أو من خلال اتفاق الطرفين بعد رفع الدعوى ، ويجب يكون الإعلان أو الاتفاق كتابياً.

المادة ١٧

الولاية القضائية المختصة

- ١) يجوز للمدعي في الدعاوى الناشئة بموجب هذه الاتفاقية أن يرفع الدعوى أمام إحدى المحاكم المذكورة أدناه ، شريطة أن يكون مقر المحكمة في دولة طرف في هذه الاتفاقية:
 - (أ) محكمة مكان الإقامة الدائمة أو مركز العمل الرئيسي للمدعي عليه ،
 - (ب) محكمة مكان المغادرة أو أن الجهة المقصودة وفقاً لعقد النقل.
 - (ت) محكمة الدولة التي يتخذها المدعي الموطن أو الإقامة الدائمة ، إذا كان المدعى عليه له مقر عمل ويخضع للاختصاص القضائي في تلك الدولة ، أو
 - (ث) محكمة الدولة التي تم فيها إبرام عقد النقل ، إذا كان المدعى عليه له مقر عمل ويخضع للاختصاص القضائي في تلك الدولة.
- ٢) بعد وقوع الحادث الذي سبب الضرر ، قد يتفق الطرفان على أن تقدم المطالبة بالتعويض عن الأضرار الناتجة إلى أي ولاية قضائية أو إلى التحكيم.

المادة ١٨

بطلان الأحكام التعاقدية

- يعتبر أي حكم تعاقدي قبل وقوع الحادث الذي تسبب في وفاة أو إصابة بدنية لأي من الركاب أو فقدان أو تلف الأمتعة لهم ، ويرمي إلى تخفيف مسؤولية الناقل تجاه الركاب ، أو النص على أن الحد الأدنى من المسؤولية يقل عن ذلك الحد الثابت في هذه الاتفاقية باستثناء ما هو منصوص عليه في الفقرة ٤ من المادة ٨ ، وأي حكم يهدف إلى تحويل عبء الإثبات الذي يقع على عاتق الناقل ، أو المسفر عن تقييد الخيار المحدد



نصوص الاتفاقية الدولية لنقل الركاب وأمتعتهم بحراً (أثينا) ١٩٧٤ م . . تنمة

دون تحفظ بالنسبة للتصديق أو القبول أو الموافقة أو أودعت الصكوك اللازمة للتصديق أو القبول أو الموافقة أو أودعت الصكوك اللازمة للتصديق أو القبول أو الانضمام.

ب - بالنسبة للدول التي توقع هذه الاتفاقية في وقت لاحق دون تحفظ بالنسبة للتصديق أو القبول أو الموافقة، أو بإيداع صك التصديق أو القبول أو الانضمام، يبدأ نفاذ الاتفاقية حيز النفاذ في اليوم التسعين من تاريخ هذا التوقيع أو الإيداع.

المادة ٢٥

الانسحاب

(١) يكون لأي طرف الانسحاب من هذه الاتفاقية في أي وقت بعد التاريخ الذي دخلت الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة لذلك الطرف.

(٢) يكون الانسحاب عن طريق إيداع صك بهذا المعنى لدى الأمين العام للمنظمة والذي يقوم بإبلاغ جميع الأطراف الأخرى بتلقي الانسحاب وتاريخ الإيداع.

(٣) يسري مفعول الانسحاب بعد ستة واحدة من إيداع صك بالانسحاب، أو بعد فترة أطول تحدد في ذلك الصك.

المادة ٢٦

المراجعة والتعديل

١- يجوز للمنظمة البحرية أن تعقد مؤتمراً يهدف إلى تنقيح أو تعديل هذه الاتفاقية.

٢- تقوم المنظمة بالدعوة لعقد مؤتمر للأطراف من هذه الاتفاقية من أجل تنقيحها أو تعديلها بناء على طلب ما لا يقل عن ثلث الأطراف.

٣- تكون أية دولة طرفاً في هذه الاتفاقية بعد بدء نفاذ أي تعديل يتم اعتماده من قبل مؤتمر وفقاً لهذه المادة ملزمة بموجب الاتفاقية بصيغتها المعدلة.

المادة ٢٧

الإيداع

١- تودع هذه الاتفاقية لدى الأمين العام للمنظمة.

ب- يقوم الأمين العام للمنظمة بما يلي:

١- إعلام جميع الدول التي وقعت أو انضمت إلى هذه الاتفاقية بالآتي:

أ- كل توقيع جديد وبكل إيداع صك مع تاريخ ذلك.

ب- تاريخ بدء نفاذ هذه الاتفاقية.

ت- أي الانسحاب من هذه الاتفاقية والتاريخ الذي يدخل فيه الانسحاب حيز التنفيذ.

٢- إرسال نسخ مصدقة طبق الأصل من هذه الاتفاقية إلى جميع الدول الموقعة، وجميع الدول التي انضمت إلى هذه الاتفاقية.

ت- عند بدء نفاذ هذه الاتفاقية يبعث بنسخة مصدقة طبق الأصل من هذه الاتفاقية إلى الأمين العام للمنظمة إلى الأمين العام للأمم المتحدة للتسجيل والنشر وفقاً للمادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة.

المادة ٢٨

اللغات

(١) حررت هذه الاتفاقية في نسخة أصلية باللغات الإنجليزية والفرنسية، وكلا النصين متساويان في الحجية وستعد الترجمات الرسمية باللغتين الروسية والإسبانية من قبل الأمين العام للمنظمة، والمودعة كنسخة أصلية موقعة.

(٢) وإثباتاً لذلك قام الموقعون أدناه بالتوقيع حسب الأصول لهذا الغرض هذه الاتفاقية.

(٣) حررت في أثينا هذا اليوم الثالث عشر من شهر ديسمبر ١٩٧٤.

الجزء الثالث :

نصوص بروتوكول ١٩٧٦ المتعلق بالاتفاقية الدولية لنقل الركاب وأمتعتهم بحراً أثينا ١٩٧٤

ب- تحدد مسؤولية الناقل عن فقدان أو تلف الأمتعة المركبات بما في ذلك جميع حملها في السيارة أو على الأمتعة. وبأي حال ٣٣٣٣ وحدة حسابية لكل مركبة في النقل.

ت- تحدد مسؤولية الناقل عن فقدان أو تلف الأمتعة إلى غير ذلك المذكور في الفقرتين ٢٠١ من هذه المادة في أي حال من الأحوال حدود ١٢٠٠ وحدة حسابية لكل راكب في النقل.

ث- يجوز للناقل والراكب وتوافق على أن مسؤولية الناقل يخضع لخصم لا تتجاوز ١١٧ وحدة حسابية في حالة تلف السيارة ولا تزيد على ١٣ وحدة حسابية من كل الركاب في حالة فقدان أو تلف لأمتعة أخرى، على أن تخصص هذا المبلغ من الخسارة أو الضرر كل عملية نقل.

يتم استبدال المادة (٩) من الاتفاقية وعنوانه بما يلي:

الوحدة النقدية والتحويل

١- إن الوحدة الحساب المذكورة في هذه الاتفاقية هو حق السحب الخاص كما هو محدد في صندوق النقد الدولي، ويتم تحويل المبالغ المذكورة في المادة السابعة، وفي المادة الثامنة إلى العملة الوطنية لدولة المحكمة التي تنتظر في الدعوى على أساس قيمة تلك العملة بالقياس بحقوق السحب الخاص في تاريخ الحكم أو التاريخ الذي يتفق عليه الأطراف وتحسب قيمة العملة الوطنية لدولة طرف هي عضو في صندوق النقد الدولي بالقياس إلى حقوق السحب الخاصة وفقاً لأسلوب التقييم الذي يطبقه صندوق النقد الدولي في التاريخ المعني فيما يخص عمليته ومعاملته، وتحسب قيمة العملة الوطنية لدولة ليست عضو في صندوق النقد الدولي بالقياس بحقوق السحب الخاصة بحسب الطريقة التي تحددها تلك الدولة الطرف وذلك على النحو التالي:

٢- ومع ذلك يجوز للدولة التي ليست عضواً في صندوق النقد الدولي والتي لا يسمح قانونها بتطبيق أحكام

في الفقرة (١) من المادة (١٧) لغياً وبالأغبر أن بطلان هذا الحكم لا يعني بطلان عقد النقل الذي يظل خاضعاً لأحكام هذه الاتفاقية.

المادة ١٩

الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالحد من المسؤولية

لا تعدل هذه الاتفاقية بحقوق الناقل، أو الناقل المنفذ، أو تابعيهم أو وكلائهم المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالحد من مسؤولية مالكي السفن البحرية.

المادة ٢٠

الأضرار النووية

لا تنشأ أي مسؤولية بمقتضى هذه الاتفاقية عن الأضرار الناجمة عن حادث نووي في الحالات التالية:

(١) إذا كان مشغل المنشأة النووية مسؤولاً عن هذا الضرر إما بموجب اتفاقية باريس المؤرخة في ٢٩ تموز عام ١٩٦٠ المتعلقة بالمسؤولية قبل الغير في ميدان الطاقة النووية بصيغتها المعدلة ببروتوكولها الإضافي من ٢٨ يناير ١٩٦٤ م أو اتفاقية فيينا المؤرخة في ٢١ مايو ١٩٦٣ بشأن المسؤولية المدنية عن الأضرار النووية، أو

(٢) إذا كان مشغل المنشأة النووية مسؤولاً عن هذا الضرر بموجب القانون الوطني الذي يحكم المسؤولية عن تلك الأضرار، شريطة أن يكون هذا القانون من جميع النواحي مراعيًا لاتفاقية باريس أو فيينا للأشخاص الذين قد يعانون من الأضرار .

المادة ٢١

النقل التجاري من جانب السلطات العامة

تسري هذه الاتفاقية على عمليات النقل التجاري التي تقوم بها الدول أو السلطات العامة بموجب عقود النقل بالمعنى المقصود في المادة الأولى.

المادة ٢٢

إعلان عدم الانطباق

(١) يجوز لأي طرف في وقت التوقيع أو التصديق عليها أو قبولها أو الموافقة عليها، أو الانضمام إليها في هذه الاتفاقية، أن يعلن كتابة أنه لن ينفذ أحكام هذه الاتفاقية عندما يكون الراكب والناقل من مواطني أو من رعيا ذلك الطرف.

(٢) يجوز سحب أي إعلان صدر بمقتضى الفقرة (١) من هذه المادة في أي وقت عن طريق إخطار كتابي إلى الأمين العام للمنظمة.

المادة ٢٣

توقيع والتصديق والانضمام

(١) تكون هذه الاتفاقية مفتوحة للتوقيع في مقر منظمة حتى ٣١ ديسمبر ١٩٧٥ وبعد ذلك تظل مفتوحة للانضمام إليها.

(٢) قد تصبح الدول الأطراف في هذه الاتفاقية عن طريق:

أ- التوقيع دون تحفظ بالنسبة للتصديق أو القبول أو الموافقة.

ب- التوقيع رهناً بالتصديق أو القبول أو الموافقة يليه التصديق أو القبول أو الموافقة، أو

ت- الانضمام.

(٣) يكون التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام بإيداع صك رسمي بهذا المعنى لدى الأمين العام للمنظمة.

المادة ٢٤

الدخول حيز النفاذ

أ- تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ في اليوم التسعين الذي يلي التاريخ الذي وقعت فيه عشر دول إما من

إن الأطراف في هذا البروتوكول ، لكونها أطرافاً في اتفاقية أثينا المتعلقة بنقل الركاب وأمتعتهم عن طريق البحر، المبرمة في أثينا في ١٣ ديسمبر ١٩٧٤، قد اتفقت على ما يلي:

المادة الأولى:

لغرض هذا البروتوكول:

- ١- "الاتفاقية" تعني اتفاقية أثينا المتعلقة بنقل الركاب وأمتعتهم عن طريق البحر، عام ١٩٧٤.
- ٢- "المنظمة" لها نفس المعنى الوارد في الاتفاقية.
- ٣- "الأمين العام" يعني الأمين العام للمنظمة.

المادة الثانية:

- ١- يتم استبدال نص المادة (٧) الفقرة الأولى الاتفاقية بالنص التالي:
تحدد مسؤولية الناقل عن وفاة أو إصابة بدائية لأحد الركاب في أي حال من الأحوال حدود ٤٦٦٦٦ وحدة حسابية في كل عملية نقل، وفي الحالة التي يكون فيها التعويض في شكل مدفوعات دورية وفقاً لقانون المحكمة التي تنتظر الدعوى لا يجوز أن يتجاوزن قيمة رأس المال لتلك المدفوعات الحد المذكور.
- ٢- يتم استبدال المادة (٨) من الاتفاقية بالنص التالي:
١- تحدد مسؤولية الناقل من فقدان أو تلف الأمتعة إلى المقصورة في أي حال من الأحوال حدود ٨٣٣ وحدة حسابية لكل راكب في كل النقل.



نصوص بروتوكول ١٩٧٦ المتعلق بالاتفاقية الدولية لنقل الركاب وأمتعتهم بحراً أئينا ١٩٧٤ . . تنمة

٣- بالنسبة للدول التي توقع في وقت لاحق هذا البروتوكول دون تحفظ بالنسبة للتصديق أو القبول أو الموافقة، أو ودائع صك التصديق أو القبول أو الانضمام، يبدأ نفاذ هذا البروتوكول حيز النفاذ في اليوم التسعين من تاريخ إيداع هذا التوقيع.

المادة الخامسة : الانسحاب

١- يكون لأي طرف الانسحاب من هذه الاتفاقية في أي وقت بعد التاريخ الذي دخلت الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة لتلك الطرف.
٢- يكون الانسحاب عن طريق إيداع صك بهذا المعنى لدى الأمين العام للمنظمة والذي يقوم بإبلاغ جميع الأطراف الأخرى بتلقي الانسحاب وتاريخ الإيداع.
٣- يسري مفعول الانسحاب بعد سنة واحدة من إيداع صك بالانسحاب أو بعد فترة أطول تحدد في ذلك الصك.

المادة السادسة : التنقيح والتعديل

١- يجوز للمنظمة أن تعقد مؤتمراً لغرض تنقيح أو تعديل هذا البروتوكول.
٢- يجب على المنظمة أن تعقد مؤتمراً للدول الأطراف في هذا البروتوكول لتنقيح أو تعديل هذا البروتوكول بناء على طلب ما لا يقل عن ثلث الدول الأطراف.

المادة السابعة : الإيداع

١- يتم إيداع هذا البروتوكول لدى الأمين العام.
٢- يقوم الأمين العام بما يلي:
أ- إبلاغ جميع الدول التي وقعت أو انضمت إلى البروتوكول بالآتي:
١- كل توقيع جديد وبكل إيداع صك مع تاريخه؛
٢- تاريخ بدء نفاذ هذا البروتوكول؛
٣- إيداع أي صك بالانسحاب من هذا البروتوكول والتاريخ الذي يصبح الانسحاب ساري المفعول؛
٤- أي تعديلات على هذا البروتوكول؛
ب- إرسال نسخ مصدقة طبق الأصل من هذا البروتوكول إلى جميع الدول التي وقعت هذا البروتوكول أو انضمت إليها.
ت- يرسل نسخة مصدقة طبق الأصل من البروتوكول عند بدء نفاذه إلى الأمين العام للأمانة العامة للأمم المتحدة للتسجيل والنشر وفقاً للمادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة.

المادة الثامنة : اللغات

١- تم تحرير هذا البروتوكول من نسخة أصلية باللغات الإنجليزية والفرنسية، وكلا النصين متساويان في الحجية، وتعد الترجمات الرسمية باللغتين الروسية والإسبانية من قبل الأمين العام والمودعة أصلية وموقعة.
٢- حرر هذا البروتوكول في لندن في اليوم التاسع عشر من شهر نوفمبر ١٩٧٦.
٣- وإثباتاً لذلك قام الموقعون أدناه والمخولون حسب الأصول لهذا الغرض بالتوقيع على هذا البروتوكول.

الفقرة الأولى في وقت التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام لهذه الاتفاقية أو في أي وقت بعد ذلك، أن تعلن أن حدود المسؤولية طبقاً لأحكام هذه الاتفاقية في نطاق إقليمها ستحدد على النحو التالي:

أ- فيما يتعلق بالمادة (٧) الفقرة (١) مبلغ ٧٠٠,٠٠٠ وحدة نقدية؛
ب- فيما يتعلق بالمادة (٨) الفقرة (١) مبلغ ١٢٥٠٠ وحدة نقدية؛
ت- فيما يتعلق بالمادة (٨) الفقرة (٢) مبلغ ٥٠,٠٠٠ وحدة نقدية؛
ث- فيما يتعلق بالمادة (٨) الفقرة (٣) مبلغ ١٨٠٠٠ وحدة نقدية؛
ج- فيما يتعلق بالمادة (٨) الفقرة (٤)، فإن الخصم يجب ألا يتجاوز ١٧٥٠ وحدة نقدية في حالة تلف السيارة، كما يجب ألا يتجاوز ٢٠٠ وحدة نقدية لكل راكب في حالة فقدان أو تلف الأمتعة الأخرى. إن الوحدة الحسابية المشار إليه في هذه الفقرة، تتأخر خمس وستين ونصف ملي جدام من الذهب الذي تقاوته ١٠٠/٩٠٠، ويجري تحويل الفرك الذهب إلى العملة الوطنية وفقاً لقانون تلك الدولة المعنية.
٣- يجب أن تنفذ الطريقة الحسابية المذكورة في الجملة الأخيرة من الفقرة الأولى وعملية التحويل المذكورة في الفقرة الثانية بطريقة تعبر بقدر الإمكان بالعملة الوطنية للدولة الأطراف عن نفس القيمة الحقيقية للمقابل المذكورة في المادتين ٧ و ٨ من وحدات حسابية ويجب على الدول أن تبلغ الأمين العام بالطريقة الحسابية التي تتبعها عملاً بالفقرة الأولى أو بنتيجة عملية التحويل المشار إليها في الفقرة الثانية حسب الأحوال، عند إيداعها صك التصديق على هذه الاتفاقية أو قبولها أو الموافقة عليها أو الانضمام إليها المشار إليه في المادة الثالثة، أو لدى إدخال أي تغيير على الطريقة الحسابية هذه أو على عملية التحويل تلك.

المادة الثالثة: التوقيع والتصديق والانضمام

١- يكون هذا البروتوكول مفتوح للتوقيع من قبل أي دولة وقعت على الاتفاقية أو انضمت إليها، أو أية دولة مدعوة لحضور المؤتمر لمراجعة وحدة حساب الأحكام في اتفاقية أئينا المتعلقة بنقل الركاب وأمتعتهم عن طريق البحر، ١٩٧٤، الذي عقد في لندن من ١٧-١٩ نوفمبر ١٩٧٦، وهذا البروتوكول مفتوح للتوقيع من ١ فبراير ١٩٧٧ إلى ٣١ ديسمبر ١٩٧٧ في المقر الرئيسي للمنظمة.
٢- مع مراعاة أحكام الفقرة ٤ من هذه المادة يكون هذا البروتوكول خاضعاً للتصديق أو القبول أو الإقرار من جانب الدول التي وقعت عليه.
٣- مع مراعاة أحكام الفقرة ٤ من هذه المادة، فإن هذا البروتوكول يكون مفتوحاً لأنضمام الدول التي لم توقع عليه.
٤- يجوز للدول الأطراف في الاتفاقية التصديق على البروتوكول، أو القبول، أو الموافقة أو الانضمام إليه.
٥- ويكون التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام بإيداع صك رسمي بهذا المعنى لدى الأمين العام.
٦- أي صك من صكوك التصديق أو القبول أو الانضمام بعد بدء نفاذ أي تعديل لهذا البروتوكول بالنسبة لجميع الدول الأطراف القائمة، أو بعد الانتهاء من كافة الإجراءات اللازمة لبدء نفاذ بالنسبة لتلك الدول الأطراف، ويعتبر التعديل منطبقاً على هذا البروتوكول بصيغته المعدلة بهذا التعديل فيما يتعلق بتلك الدول الأطراف.

المادة الرابعة: بدء نفاذ

١- يبدأ نفاذ هذا البروتوكول بالنسبة للدول التي صدقت عليه أو قبلته أو أقرته أو انضمت إليه في اليوم التسعين الذي يلي التاريخ الذي توقع فيه عشر دول من دون تحفظ بالنسبة للتصديق أو القبول أو الموافقة أو أودعت صكوك من صكوك التصديق أو القبول أو الانضمام.
٢- ومع ذلك لا يبدأ نفاذ هذا البروتوكول قبل دخول الاتفاقية حيز النفاذ.

الجزء الرابع

النص الشامل للاتفاقية الدولية لنقل الركاب وأمتعتهم بحراً ١٩٧٤م وتعديلاتها ببروتوكول ١٩٧٦م

تهديد

إن الدول الأطراف في هذه الاتفاقية، لا تترك أنه من المجهز تحديد بعض القواعد التي تتعلق بنقل الركاب وأمتعتهم بحراً عن طريق الاتفاق.

فقد قررت إبرام اتفاقية لهذا الغرض ووافقت عليها على التالي:

المادة ا تصريفات

تدل التجبيرات التالية في هذه الاتفاقية على المعنى المبين قرين كل منها:

١- الناقل يعني الشخص الذي أبرم عقد النقل من قبله أو نيابة عنه، سواء تم تنفيذ عملية النقل بواسطة الناقل أو تمت بواسطة ناقل فعلي.
ب- الناقل الفعلي أو المنفذ: يعني الشخص غير الناقل، سواء كان مالك السفينة، مستأجرها، أو مشغلها، الذي ينفذ في الواقع عملية النقل كلياً أو جزئياً.
٢- عقد النقل: يعني العقد الذي تم إبرامه من قبل الناقل أو بالنيابة عنه لنقل الركاب (أو الركاب وأمتعتهم) بحراً حسب الحالة.
٣- السفينة: يعني أي سفينة صالحة للملاحة البحرية على وجه الحصر، باستثناء المركبة ذات الوسادة الهوائية.
٤- الراكب: يعني أي شخص منقول على متن السفينة.

أ- بموجب عقد النقل، أو
ب- يرافق بموافقة الناقل عربية، أو الحيوانات الحية التي تكون مشمولة لعقد نقل بضائع لاسري عليه هذه الاتفاقية.
٥- الأمتعة: تعني أي سلعة أو مركبة ينقلها الناقل بموجب عقد النقل، باستثناء:
أ- السلع والمركبات المنقولة بموجب مشارطه إيجار، أو وثيقة شحن، أو عقد آخر معني أساساً بنقل البضائع أو
ب) الحيوانات الحية:
٦- أمتعة القمرة: تعني الأمتعة التي للراكب في حجته أو في حيازته أو تحت حراسته أو إشرافه، باستثناء ما تنطبق عليه الفقرة (٨) من هذه المادة والمادة (٨) وتشمل أمتعة القمرة الأمتعة التي لدى الراكب في سيارته أو فوقها.
٧- فقدان الأمتعة أو تلفها: ويشمل ذلك الخسائر المالية الناجمة عن عدم إعادة تسليم الأمتعة إلى الراكب في غضون فترة زمنية معقولة بعد وصول السفينة التي كانت الأمتعة على متنها أو يفترض أن تكون على متنها، ولكن لا تشمل التأخر الناجم عن النزاعات العمالية؛
٨- عملية النقل: تغطي الفترات التالية:
أ) فيما يتعلق بالركاب وأمتعة قمرته: الفترة التي يكون فيها الراكب و/ أو أمتعته القمرة على متن السفينة أو في أثناء عملية الصعود أو النزول والفترة التي يتم نقل الراكب وأمتعته القمرة على سطح الماء من الأرض إلى السفينة أو العكس بالعكس؛ إذا تم تضمين تكلفة النقل من هذا القبيل في أجرة النقل، أو إذا كان قد تم وضع سفينة تستخدم لهذا الغرض باعتبارها من أغراض النقل الفرعي التي قد وضعت تحت تصرف الراكب من قبل الناقل، وفيما يتعلق بالركاب فإن النقل لا يشمل الفترة التي كان في الغرض البحرية أو محطة بحرية أو على الرصيف أو في أي منشأة مينائية أخرى.



النص شامل للاتفاقية الدولية لنقل الركاب وأمتعتهم بحراً ١٩٧٤م وتعديلاتها بروتوكول ١٩٧٦م .. تنمة

المادة ٨

الحد من المسؤولية عن الخسارة أو الضرر للأمتعة

(١) تحدد مسؤولية الناقل عن فقدان أو تلف الأمتعة إلى الموصورة في أي حال من الأحوال حدود ٨٣٣ وحدة حسابية لكل راكب في كل النقل.
(٢) تحدد مسؤولية الناقل عن فقدان أو تلف الأمتعة المركبات بما في ذلك جميع حملها في السيارة أو على الا يتجاوز بأى حال ٣٣٣٣ وحدة حسابية لكل مركبة، في النقل.
(٣) تحدد مسؤولية الناقل عن فقدان أو تلف الأمتعة إلى غير ذلك المذكور في الفقرتين ١ و ٢ من هذه المادة في أي حال من الأحوال حدود ١٢٠٠ وحدة حسابية لكل راكب في كل النقل.
(٤) يجوز للناقل والراكب وتوافق على أن مسؤولية الناقل يخضع لخصم لا تتجاوز ١١٧ وحدة حسابية في حالة تلف السيارة ولا تزيد على ١٣ وحدة حسابية عن كل الركاب في حالة فقدان أو تلف لأمتعة أخرى، على أن تخصص هذا المبلغ من الخسارة أو الضرر، كل عملية نقل.

المادة ٩

الوحدة النقدية والتحويل

(١) إن الوحدة الحساب المذكورة في هذه الاتفاقية هو حق السحب الخاص كما هو محدد في صندوق النقد الدولي، ويتم تحويل المبالغ المذكورة في المادة السابعة، وفي المادة الثامنة إلى العملة الوطنية لدولة المحكمة التي تنظر في الدعوى على أساس قيمة تلك العملة بالقياس بحقوق السحب الخاص في تاريخ الحكم أو التاريخ الذي يتفق عليه الأطراف وتحسب قيمة العملة الوطنية لدولة طرف في عضو في صندوق النقد الدولي بالقياس إلى حقوق السحب الخاصة وفقاً لأسلوب التقييم الذي يطبقه صندوق النقد الدولي في التاريخ المعني فيما يخص عملياته ومعاملاته، وتحسب قيمة العملة الوطنية لدولة ليست عضو في صندوق النقد الدولي بالقياس بحقوق السحب الخاصة بحسب الطريقة التي تحددها تلك الدولة الطرف وذلك على النحو التالي:
(٢) ومع ذلك يجوز لدولة التي ليست عضواً في صندوق النقد الدولي والتي لا يسمح قانونها بتطبيق أحكام الفقرة الأولى في وقت التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام لهذه الاتفاقية أو في أي وقت بعد ذلك أن تعلن أن حدود المسؤولية طبقاً لأحكام هذه الاتفاقية في نطاق إقليمها ستحدد على النحو التالي:

- فيما يتعلق بالمادة (٧)، الفقرة (١) مبلغ ٧٠٠,٠٠٠ وحدة نقدية؛
 - فيما يتعلق بالمادة (٨)، الفقرة (١) مبلغ ١٢٥٠٠ وحدة نقدية؛
 - فيما يتعلق بالمادة (٨) الفقرة (٢) مبلغ ٥٠,٠٠٠ وحدة نقدية؛
 - فيما يتعلق بالمادة (٨)، الفقرة (٣) مبلغ ١٨٠٠٠ وحدة نقدية؛
 - فيما يتعلق بالمادة (٨)، الفقرة (٤)، فإن الخصم يجب ألا يتجاوز ١٧٥٠ وحدة نقدية في حالة تلف السيارة، كما يجب ألا يتجاوز ٢٠٠ وحدة نقدية لكل راكب في حالة فقدان أو تلف الأمتعة الأخرى.
- إن الوحدة الحسابية المشار إليها في هذه الفقرة، تناظر خمس وستين ونصف ملي جرام من الذهب الذي تقاوت به ١٠٠٠/٩٠٠، ويجري تحويل الفرك الذهب إلى العملة الوطنية وفقاً لقانون تلك الدولة المعنية.
- (٣) يجب أن تنفذ الطريقة الحسابية المذكورة في الجملة الأخيرة من الفقرة الأولى وعملية التحويل المذكورة في الفقرة الثانية بطريقة تعبر بقدر الإمكان بالعملة الوطنية للدول الأطراف عن نفس القيمة الحقيقية للمقادير المذكورة في المادتين (٧) و (٨) من وحدات حسابية ويجب على الدول أن تبلغ الأمين العام بالطريقة الحسابية التي تتبعها عملاً بالفقرة الأولى أو بنتيجة عملية التحويل المشار إليها في الفقرة الثانية حسب الأحوال، عند إدراجها صك التصديق على هذه الاتفاقية أو قبولها أو الموافقة عليها أو الانضمام إليها المشار إليه في المادة الثالثة، أو لدى إدخال أي تغيير على الطريقة الحسابية هذه أو على عملية التحويل تلك.

المادة ١٠

أحكام تكميلية بشأن حدود المسؤولية

١- يجوز للناقل والراكب الاتفاق صراحةً وكتابةً، إلى حدود أعلى من المسؤولية من تلك المنصوص عليها في المادتين (٧) و (٨).
٢- لا يجوز إدراج فوائد التعويضات والتكاليف القانونية في حدود المسؤولية المنصوص عليها في المادتين (٧) و (٨).

المادة ١١

الدفع والحدود لتابعي ووكلاء الناقلين

إذا تم رفع دعوى ضد أي تابع أو وكيل الناقل أو من الناقل المنفذ الناشئة عن الأضرار التي تغطيها هذه الاتفاقية، فإنه من حق هذا التابع أو الوكيل، إذا ثبت أنه تصرف في نطاق عمله، الاستفادة نفسه الدفع وحدود المسؤولية التي يحق للناقل أو الناقل المنفذ في الاحتجاج بموجب هذه الاتفاقية.

المادة ١٢

إجمالي المطالبات

١- تسري فيها حدود المسؤولية المنصوص عليها في المادتين (٧) و (٨)، على جميع المطالبات الناشئة عن وفاة أو إصابة بدنية لأي راكب فرد. أو فقدان أو تلف لحق بالأمتعة.
٢- فيما يتعلق بنقل يوديبها الناقل المنفذ، لا يجوز أن يزيد إجمالي المبالغ التي يمكن المطالبة بها ضد كلاً من تابعيه أو وكلائه في الحالات التي تحدث ضمن نطاق عملهم عن المبالغ التي يمكن المطالبة بها ضد الناقل أو الناقل المنفذ بموجب هذه الاتفاقية، غير أن الحد المذكور لا يطبق على المطالبات الخاصة بكل شخص من الأشخاص المذكورين أعلاه.
٣- في كل حالة يحق لتابعين أو وكلاء كلاً من الناقل أو الناقل المنفذ الاستفادة من تحديد المسؤولية طبقاً لنص المادة ١١ من هذه الاتفاقية لا يجوز أن تزيد المبالغ المنصوص عليها في المادتين (٧) و (٨) من هذه الاتفاقية التي يمكن المطالبة بها من الناقل، أو قد الناقل المنفذ حسب الحالة، أو ومنذ التابعين أو الوكلاء عن تلك الحدود.

المادة ١٣

فقدان الحق في الحد من المسؤولية

١- لا يكون للناقل الحق في الاستفادة من حدود المسؤولية المنصوص عليها في المادتين (٧) و (٨) والفقرة (١) من المادة (١٠)، إذا ثبت أن الضرر نشأ عن فعل أو امتناع عن فعل من جانب الناقل بقصد التسبب في مثل هذه الضرر، أو عن استهتار مع العلم أن هذا الضرر من شأنه أن يؤدي على الأرجح.
٢- لا يكون لتابعي أو وكلاء الناقل أو الناقل المنفذ الحق في الاستفادة من هذه الحدود إذا ثبت أن الضرر نشأ عن فعل أو امتناع عن فعل ذلك التابع أو الوكيل بقصد إحداث هذا الضرر، أو استهتار مع العلم أن هذا

(ب) فيما يتعلق بأمتعة القمرة: أيضاً تشمل الفترة التي يكون فيها الركاب في فرصة بحرية أو محطة بحرية أو على الرصيف أو في أية منشأة ميناوية أخرى إذا ما تم تسليم هذه الأمتعة للناقل أو تابعيه، أو وكيله ولم يتم إعادة تسليمها إلى الراكب.
(ت) وفيما يتعلق بالأمتعة الأخرى غير أمتعة القمرة: تشمل فترة من الوقت الممتدة من وقت تسليمها من قبل الناقل أو تابعيه، أو وكيله على الشاطئ أو على متن السفينة وحتى وقت إعادة تسليمها للراكب.
٩- النقل الدولي: هو أي نقل يتم وفقاً لعقد النقل، ويكون مكان المغادرة ومكان المقصد في دولتين مختلفتين أو في دولة واحدة إذا ما كان هناك وفقاً لعقد النقل أو خط سير المقرر، ميناء ترديد في دولة أخرى.
١٠- المنظمة: هي المنظمة البحرية الدولية.
١١- الأمين العام: هو الأمين العام للمنظمة.

المادة ٢

تطبيق

تسري هذه الاتفاقية على أي عملية من عمليات النقل الدولي في حالة توافر الشروط التالية:

- أن تكون السفينة ترفع علم أو مسجلة في دولة طرف في هذه الاتفاقية، أو
 - بأن يكون عقد النقل قد أبرم في دولة طرف في هذه الاتفاقية، أو
 - ت - أن يكون مكان المغادرة أو المقصد، وفقاً لعقد النقل، في دولة طرف في هذه الاتفاقية.
- (٢) بصرف النظر عن أحكام الفقرة الأولى من هذه المادة، فإن هذه الاتفاقية لا تنطبق عندما تكون عملية النقل خاضعة في إطار اتفاقية دولية أي أخرى وتكون متعلقة بنقل الركاب أو الأمتعة بوسيلة نقل أخرى، فيما يتعلق بنظام المسؤولية المدنية وفقاً لأحكام تلك الاتفاقية، وذلك في حدود ما تكون فيه هذه الأحكام ذات تطبيق إلزامي على النقل البحري.

المادة ٣

مسؤولية الناقل

١- يكون الناقل مسؤولاً عن الأضرار التي لحقت نتيجة وفاة أو إصابة بدنية لراكب وفقدان أو تلف أمتعته إذا كان الحادث الذي تسبب في الضرر وقع في أثناء عملية النقل وكان ناجماً عن خطأ أو إهمال من جانب الناقل أو تابعيه أو من الوكلاء الذين يتصرفون ضمن نطاق عملهم.
٢- يقع عبء إثبات أن الحادث الذي تسبب في الخسارة أو الضرر قد وقع في أثناء النقل، ومدى الخسارة أو الضرر على عاتق المدعي.
٣- يفترض خطأ أو إهمال من جانب الناقل أو مستخدميه أو من الوكلاء الذين يتصرفون ضمن نطاق عملهم، ما لم يثبت العكس، إذا كانت الوفاة أو الإصابة البدنية للراكب، أو فقدان أو تلف أمتعة القمرة، قد نشأت كنتيجة مباشرة أو غير مباشرة لهلاك السفينة أو تصادمها أو جنوحها أو وقوع انفجار أو حريق على متنها، أو وجود عيب في السفينة، وفي حالة فقدان أو تلف الأمتعة الأخرى، يفترض مثل هذا الخطأ أو الإهمال، ما لم يثبت العكس، بغض النظر عن طبيعة الحادث الذي تسبب في الخسارة أو الضرر، وفي جميع الحالات الأخرى فإن عبء إثبات الخطأ أو الإهمال يقع على عاتق المدعي.

المادة ٤

الناقل الفعلي أو المنفذ

١- إذا كان تنفيذ عملية النقل أو جزء منها قد أوكل إلى الناقل المنفذ، يظل الناقل مع ذلك مسؤولاً عن عملية النقل بأكملها وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية، وبالإضافة إلى ذلك يكون الناقل الفعلي «المنفذ» خاضعاً لأحكام هذه الاتفاقية بالنسبة للجزء من عملية النقل الذي قام بتنفيذه.
٢- يكون الناقل المنفذ فيما يتعلق بعملية النقل التي يؤديها الناقل المنفذ، مسؤولاً عن كل ما يقدم عليه أو يحجم عنه الناقل المنفذ أو تابعيه أو وكلائه في نطاق وظائفهم في عملية النقل.
٣- لا يكون الناقل المنفذ أو الفعلي ملزماً بأي التزامات، لا تفرضها الاتفاقية أو أي إعفاءات من الحقوق التي تمنحها هذه الاتفاقية إلا إذا وافق على ذلك صراحةً وكتابةً.
٤- تكون مسؤولية كلاً من الناقل والناقل المنفذ عرضة، حيثما يكونان مسئولين معاً في حدود ذلك مسؤولية تضامنية.
٥- لا يوجد في هذه المادة ما يخل بحق الرجوع فيما بين الناقل والناقل المنفذ.

المادة ٥

الأشياء الثمينة

لا يكون الناقل مسؤولاً عن فقدان أو تلف الأموال، أو الأوراق المالية القابلة للتداول، أو الذهب، أو المجوهرات، أو الفضيات، أو الحلي، أو الأعمال الفنية، أو غيرها من الأشياء الثمينة إلا إذا تم إيداع مثل هذه الأشياء الثمينة لدى الناقل الذي وافق على حفظها، وفي هذه الحالة يكون الناقل مسؤولاً إلى الحد المنصوص عليه في الفقرة ٣ من المادة ٨ ما لم يتم الاتفاق على حد أعلى يتفق عليه وفقاً للفقرة الأولى من المادة ١٠.

المادة ٦

الاشتراك خطأ

إذا ما أثبت الناقل أن سبب الوفاة أو الإصابة البدنية للراكب، أو فقدان أو تلف الأمتعة له، يرجع إلى خطأ أو إهمال الراكب يجوز للمحكمة التي تنظر في الدعوى أن تعفي الناقل كلياً أو جزئياً من مسؤوليته وفقاً لأحكام قانون تلك المحكمة.

المادة ٧

الحد من المسؤولية عن الإصابة البدنية

١- تحدد مسؤولية الناقل عن وفاة أو إصابة بدنية لأحد الركاب في أي حال من الأحوال حدود ٤٦٦٦٦ وحدة حسابية في كل عملية نقل، وفي الحالة التي يكون فيها التعويض في شكل مدفوعات دورية وفقاً لقانون المحكمة التي تنظر الدعوى لا يجوز أن يتجاوزن قيمة رأس المال لتلك المدفوعات الحد المذكور.
٢- بصرف النظر عن الفقرة ١ من هذه المادة، يجوز للقانون الوطني لأي دولة طرف في هذه الاتفاقية أن يقرر فيما يتعلق بالناقلين من رعايا تلك حد أعلى من المسؤولية لتصيب الفرد الواحد.



النص شامل للاتفاقية الدولية لنقل الركاب وأمتعتهم بحراً ١٩٧٤م وتعديلاتها بروتوكول ١٩٧٦م . . تنمة

عن تلك الأضرار، شريطة أن يكون هذا القانون من جميع النواحي مراعيًا لاتفاقية باريس أو فيينا للأشخاص الذين يعانون من الأضرار.

المادة ٢١

النقل التجاري من جانب السلطات العامة

لا تسري هذه الاتفاقية على عمليات النقل التجاري التي تقوم بها الدول أو السلطات العامة بموجب عقود النقل بالمعنى المقصود في المادة ١.

المادة ٢٢

إعلان عدم الانطباق

(١) يجوز لأي طرف في وقت التوقيع أو التصديق عليها أو قبولها أو الموافقة عليها أو الانضمام إليها في هذه الاتفاقية، أن يعلن كتابةً أنه لن ينفذ أحكام هذه الاتفاقية عندما يكون الركاب والناقل من مواطني أو من رعايا ذلك الطرف.

(٢) يجوز سحب أي إعلان صدر بمقتضى الفقرة الأولى من هذه المادة في أي وقت عن طريق إخطار كتابي إلى الأمين العام للمنظمة.

المادة ٢٣

توقيع والتصديق والانضمام

(١) تكون هذه الاتفاقية مفتوحة للتوقيع في مقر منظمة حتى ٣١ ديسمبر ١٩٧٥ وبعد ذلك تظل مفتوحة للانضمام إليها.

(٢) قد تصبح الدول الأطراف في هذه الاتفاقية عن طريق:

أ- التوقيع دون تحفظ بالنسبة للتصديق أو القبول أو الموافقة؛

ب- التوقيع رهنا بالتصديق أو القبول أو الموافقة يليه التصديق أو القبول أو الموافقة، أو

ت- الانضمام.

(٣) ويكون التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام بإيداع صك رسمي بهذا المعنى لدى الأمين العام للمنظمة.

المادة ٢٤

الدخول حيز النفاذ

(١) تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ في اليوم التسعين الذي يلي التاريخ الذي وقعت فيه عشر دول إما من دون تحفظ بالنسبة للتصديق أو القبول أو الموافقة أو أودعت الصكوك اللازمة للتصديق أو القبول أو الانضمام.

(٢) بالنسبة للدول التي توقع هذه الاتفاقية في وقت لاحق دون تحفظ بالنسبة للتصديق أو القبول أو الموافقة، أو بإيداع صك التصديق أو القبول أو الانضمام، يبدأ نفاذ الاتفاقية حيز النفاذ في اليوم

التسعين من تاريخ هذا التوقيع أو الإيداع.

المادة ٢٥

الانسحاب

(١) يكون لأي طرف من هذه الاتفاقية في أي وقت بعد التاريخ الذي دخلت الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة لتلك الطرف.

(٢) يكون الانسحاب عن طريق إيداع صك بهذا المعنى لدى الأمين العام للمنظمة والذي يقوم بإبلاغ جميع الأطراف الأخرى بتلقي الانسحاب وبتاريخ الإيداع.

(٣) يسري مفعول الانسحاب بعد ستة واحدة من إيداع صك بالانسحاب، أو بعد فترة أطول تحدد في ذلك الصك.

المادة ٢٦

مراجعة وتعديل

١- يجوز للمنظمة البحرية أن تعقد مؤتمرًا يهدف إلى تنقيح أو تعديل هذه الاتفاقية.

٢- تقوم المنظمة بعقد مؤتمر للأطراف في هذه الاتفاقية من أجل تنقيحها أو تعديلها بناء على طلب ما لا يقل عن ثلث الأطراف.

٣- تعتبر أية دولة طرفًا في هذه الاتفاقية بعد بدء نفاذ أي تعديل يتم اعتماده من قبل مؤتمر وفقًا لهذه المادة أن تكون ملزمة بموجب الاتفاقية بصيغتها المعدلة.

المادة ٢٧

الإيداع

(أ) تودع هذه الاتفاقية لدى الأمين العام للمنظمة

(ب) يقوم الأمين العام للمنظمة بما يلي:

١- إعلام جميع الدول التي وقعت أو انضمت إلى هذه الاتفاقية بالآتي:

أ- كل توقيع جديد وبكل إيداع صك مع تاريخ ذلك

ب- تاريخ بدء نفاذ هذه الاتفاقية؛

ت- أي الانسحاب من هذه الاتفاقية والتاريخ الذي يدخل فيه الانسحاب حيز التنفيذ،

٢- إرسال نسخ مصدقة طبق الأصل من هذه الاتفاقية إلى جميع الدول الموقعة، وجميع الدول التي انضمت إلى هذه الاتفاقية.

٣- عند بدء نفاذ هذه الاتفاقية، يبعث بنسخة مصدقة طبق الأصل من هذه الاتفاقية إلى الأمين العام

لمنظمة إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة للتسجيل والنشر وفقًا للمادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة.

المادة ٢٨

اللغات

(١) حررت هذه الاتفاقية في نسخة أصلية باللغات العربية والفرنسية، وكلا النصين متساويان في الحجية وستعد الترجمات الرسمية باللغتين الروسية والاسبانية من قبل الأمين العام للمنظمة، والمودعة كنسخة أصلية موقعة.

(٢) وإثباتاً لذلك قام الموقعون أثناءها بالتوقيع حسب الأصول لهذا الغرض .

الضرر قد يقع على الأرجح.

المادة ١٤

أساس للمطالبات

لا يجوز رفع دعوى الحصول على التعويضات الناشئة عن وفاة أو إصابة بدنية لأحد الركاب، أو عن فقدان أو تلف الأمتعة ضد أي من، إلا وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية.

المادة ١٥

الإخطار بفقد أو تلف الأمتعة

(١) يجب على الراكب إخطار الناقل أو وكيله كتابياً:

(أ) في حالة التلف الظاهر للأمتعة؛ ويكون

١- بالنسبة لأمتعة القمرة، قبل نزول الركاب أو عند النزول

٢- بالنسبة لجميع الأمتعة الأخرى، قبل موعد إعادة التسليم أو عند ذلك؛

(ب) في حالة الأضرار غير الظاهرة التي لحقت بالأمتعة، أو فقد الأمتعة، يكون الإخطار خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ النزول أو إعادة التسليم أو من التاريخ المحدد لإجراء عملية إعادة التسليم.

(٢) يفترض استلام الراكب الأمتعة سليمة في حالة عدم امتثاله لأحكام هذه المادة.

ليس من الضروري أن يقدم إخطار كتابياً إذا ما كانت الأمتعة وقت الاستلام موضع معاينة أو تفتيش مشترك.

المادة ١٦

تقادم الدعوى

(١) تتقادم دعوى التعويض عن الأضرار الناشئة عن وفاة أو إصابة بدنية لراكب أو عن فقدان أو تلف الأمتعة بعد فترة من عامين.

(٢) تحسب فترة التقادم على النحو التالي:

(أ) في حالة الإصابة الجسدية، من تاريخ نزول الراكب.

(ب) في حالة الوفاة التي تحدث أثناء عملية النقل، فيكون من تاريخ الذي كان من المفترض فيه أن ينزل الراكب، وفي حالة الإصابة الجسدية التي تحدث أثناء النقل والتي تؤدي إلى وفاة الراكب بعد النزول فمن تاريخ الوفاة شريطة يجب أن هذه الفترة لا تزيد على ثلاث سنوات من تاريخ النزول.

(ت) في حالة فقدان أو تلف الأمتعة يكون من تاريخ النزول أو من التاريخ الذي كان يجب أن يكون فيه النزول، أيهما أبعد.

(٣) يحدد قانون المحكمة التي تنظر الدعوى أساس الحكم والتعليق لفتريات انقطاع التقادم، ولكن لا يجوز بأي حال إجراء بموجب هذه الاتفاقية أن يقدم بعد انقضاء مدة ثلاث سنوات من تاريخ النزول من الركاب أو من تاريخ بدء نزولهم ينبغي حدثت أيهما أبعد.

(٤) بغض النظر عن أحكام الفقرات ١ و٢ و٣ من هذه المادة يجوز تمديد فترج التقادم بإعلان من جانب الناقل أو من خلال اتفاق الطرفين بعد نشوء الدعوى، ويجب يكون الإعلان أو الاتفاق كتابةً.

المادة ١٧

الولاية القضائية المختصة

(١) يجوز للمدعي في الدعاوى الناشئة بموجب هذه الاتفاقية أن يرفع الدعوى أمام إحدى المحاكم

المذكورة أدناه، شريطة أن يكون مقر المحكمة في دولة طرف في هذه الاتفاقية:

(أ) محكمة مكان الإقامة الدائمة أو مركز العمل الرئيسي للمدعي عليه، أو

(ب) محكمة مكان المغادرة أو أن الجهة المصدرة وفقاً لعقد النقل، أو

(ت) محكمة الدولة التي يتخذها المدعي الموطن أو الإقامة الدائمة، إذا كان المدعي عليه مكان عمل ويخضع للاختصاص القضائي في تلك الدولة، أو

(ث) محكمة الدولة التي أرم تم فيها عقد النقل، إذا كان المدعي عليه له مقر عمل ويخضع للاختصاص القضائي في تلك الدولة.

(٢) بعد وقوع الحادث الذي سبب الضرر، قد يتفق الطرفان على أن تقدم المطالبة بالتعويض عن الأضرار التي لحقت إلى أي ولاية قضائية أو إلى التحكيم.

المادة ١٨

بطلان الأحكام التعاقبية

يعتبر أي حكم تعاقبي قبل وقوع الحادث الذي تسبب في وفاة أو إصابة بدنية لأي من الركاب أو فقدان أو تلف الأمتعة لهم، ويرمي إلى تخفيف الناقل من مسؤوليته تجاه الركاب أو النص على الحد الأدنى من المسؤولية يقل عن ذلك الحد الثابت في هذه الاتفاقية باستثناء ما هو منصوص عليه في الفقرة (٤) من المادة

(٨)، وأي حكم يهدف إلى تحويل عبء الإثبات الذي تقع على عاتق الناقل، أو وجود أثر تقييد الخيار المحدد في الفقرة (١) من المادة (١٧)، لاغياً وباطلاً، غير أن بطلان هذا الحكم لا يعني بطلان عقد النقل الذي يظل خاضعاً لأحكام هذه الاتفاقية.

المادة ١٩

الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالحد من المسؤولية

لا تعدل هذه الاتفاقية حقوق الناقل، أو الناقل المنفذ، أو تابعيه أو وكلائهم المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالحد من مسؤولية مالكي السفن البحرية.

المادة ٢٠

الأضرار النووية

لا تنشأ أي مسؤولية بمقتضى هذه الاتفاقية عن الأضرار الناجمة عن حادث نووي في الحالات التالية:

(١) إذا كان مشغل المنشأة النووية مسؤولاً عن هذا الضرر إما بموجب اتفاقية باريس المؤرخة ٢٩ يوليو عام ١٩٦٠ المتعلقة بالمسؤولية قبل الغير في ميدان الطاقة النووية بصيغتها المعدلة بروتوكولها الإضافي من ٢٨

يناير ١٩٦٤م أو اتفاقية فيينا المؤرخة في ٢١ مايو ١٩٦٣ بشأن المسؤولية المدنية عن الأضرار النووية، أو

(٢) إذا كان مشغل المنشأة النووية مسؤولاً عن هذا الضرر بموجب القانون الوطني الذي يحكم المسؤولية



قرار رقم (٤٢٣) وتاريخ ١٣-١٠-١٤٣٧هـ

الموافقة على تعديل المادة (السابعة والثلاثين) من نظام الحمامة

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٣٩٣١٨ وتاريخ ١٣-٨-١٤٣٧هـ، المشتملة على خطاب معالي وزير العدل رقم ٣٠٧٢٨٩٥-٣٥ وتاريخ ١٦-٦-١٤٣٦هـ، في شأن اقتراح الوزارة إدراج عقوبة التشهير بمرتكي الأفعال الواردة في المادة (السابعة والثلاثين) من نظام الحمامة، وبعد الاطلاع على نظام الحمامة، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٨/م) وتاريخ ٢٨-٧-١٤٢٢هـ، وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٧٥٧) وتاريخ ١١-١١-١٤٣٦هـ، المعد في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٣٦-٧٤) وتاريخ ٢٠-٧-١٤٣٧هـ، وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٢٥٩٦) وتاريخ ٩-٤-١٤٣٧هـ.

يقرر

الموافقة على تعديل المادة (السابعة والثلاثين) من نظام الحمامة، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٨/م) وتاريخ ٢٨-٧-١٤٢٢هـ، وذلك إضافة النص الآتي إلى عجزها «ويجوز تضمين الحكم الصادر بتحديد العقوبة النص على نشر ملخصه على نفقة المحكوم عليه في صحيفة أو أكثر من الصحف المحلية أو في أي وسيلة أخرى مناسبة، وذلك بحسب نوع الجريمة أو المخالفة المرتكبة وجسامتها وتأثيرها، على أن يكون النشر بعد اكتساب الحكم الصفة القطعية».

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

نائب رئيس مجلس الوزراء

مرسوم ملكي رقم (٦١/م) وتاريخ ١٤-١٠-١٤٣٧هـ

بعون الله تعالى

باسم خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود نحن محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود نائب ملك المملكة العربية السعودية بناءً على الأمر الملكي رقم (٢١١/أ) بتاريخ ٩-١٠-١٤٣٧هـ، وبناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢هـ، وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ٣-٣-١٤١٤هـ، وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢هـ، وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٧٤-٣٦) بتاريخ ٢٠-٧-١٤٣٧هـ، وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٢٣) بتاريخ ١٠-٤-١٤٣٧هـ.

رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على تعديل المادة (السابعة والثلاثين) من نظام الحمامة، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٨/م) وتاريخ ٢٨-٧-١٤٢٢هـ، وذلك بإضافة النص الآتي إلى عجزها «ويجوز تضمين الحكم الصادر بتحديد العقوبة النص على نشر ملخصه على نفقة المحكوم عليه في صحيفة أو أكثر من الصحف المحلية أو في أي وسيلة أخرى مناسبة، وذلك بحسب نوع الجريمة أو المخالفة المرتكبة وجسامتها وتأثيرها، على أن يكون النشر بعد اكتساب الحكم الصفة القطعية».

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء وروؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود

قرار مجلس الدفاع المدني



بالموافقة على تعديل مهام ومسؤوليات وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات

إن مجلس الدفاع المدني

بعد الاطلاع على المادة التاسعة الفقرة (٤/أ) من نظام الدفاع المدني والمعدلة بالمرسوم الملكي رقم (٦٣/م) وتاريخ ١٣-٤-١٤٣٦هـ، والمادة الثالثة والثلاثين من نظام الدفاع المدني والصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٠/م) وتاريخ ١٠-٥-١٤٠٦هـ، وبعد الاطلاع على قرار مجلس الدفاع المدني رقم (١٢-١-٨-٥) وتاريخ ٧-٦-١٤٢٢هـ والقاضي باعتماد مهام ومسؤوليات وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات، وبعد الاطلاع على محضر اجتماع اللجنة المشكلة من وزارة الداخلية ووزارة الاتصالات وتقنية المعلومات والمديرية العامة للدفاع المدني بتاريخ ٢٤-٣-١٤٣٧هـ.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على تعديل مهام ومسؤوليات وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات وفقاً للصيغة المرفقة. ثانياً: على الجهات المعنية تنفيذ هذه المهام والعمل بها كل فيما يخصه اعتباراً من تاريخ هذا القرار.

مهام ومسؤوليات وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات

المادة الأولى:

توفير كافة متطلبات الوافية من الحريق في جميع مباني الوزارة والهيئة وإعداد خطط إخلاء للعاملين في منشأتها أثناء الحالات الطارئة مع إجراء التجارب الفرضية على ذلك وتقييمها بالتنسيق مع المديرية العامة للدفاع المدني.

المادة الثانية:

إعداد برامج توعوية وإرشادية لمنسوبيها بكيفية التعامل مع المخاطر المحتملة.

المادة الثالثة:

التنسيق والمتابعة مع هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات كجهة منظمة للقطاع للقيام بالمهام التي تخصصت حيال ذلك وفقاً لأنظمتها على النحو التالي:-

- التعاون مع المديرية العامة للدفاع المدني في جميع مناطق المملكة بتسهيل تركيب صافرات الإنذار وكل ما يتعلق بالبنية التحتية، وتزويد موقع صافرات الإنذار الواقعة على مبانيهم بمصدر للطاقة الكهربائية، ومسؤولين مسئولية كاملة بالمحافظة على الصافرات من العبث والتأكد من سلامتها، وتسهيل أعمال الصيانة لها من قبل المديرية العامة للدفاع المدني.
- توجيه مقدمي خدمة الهاتف المتنقل لوضع آلية إمكانية قيام المشترك بالتنقل بين الشبكات للاتصال بأرقام الطوارئ في حالات الكوارث.
- تشكيل فريق سلامة متخصص في هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات وفقاً لما جاء ضمن لائحة «مسؤوليات المختص بأعمال السلامة بالوزارات والمصالح الحكومية ذات الشخصية المعنوية العامة والمؤسسات».
- اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لحماية منشأتها، وتكثيف إجراءات الحراسة الأمنية عليها.
- إصدار إطار تنظيمي خاص بخطة استعادة الخدمة في حالات الطوارئ والكوارث.
- التنسيق مع مقدمي الخدمة ذوي البنية التحتية والزامهم بوضع الخطط التفصيلية للقيام بمسؤولياتهم لمواجهة حالات الكوارث والطوارئ، ومتابعة قيامهم باتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لاستمرارية خدمات الاتصالات وتقنية المعلومات في جميع مناطق المملكة.

- تحديد جدول زمني لمقدمي الخدمات ذوي البنية التحتية لتقديم خطط استعادة الخدمة في حالات الطوارئ والكوارث وتحديثها واعتمادها.
- متابعة قيام مقدمي الخدمة ذوي البنية التحتية بإجراء اختبارات خطط استعادة الخدمة في حالات الكوارث والطوارئ.
- توجيه مقدمي الخدمة ذوي البنية التحتية للمشاركة في موارد الاتصالات التابعة لهم في جميع الظروف التي تتطلبها حالات الكوارث والطوارئ.
- تخصيص الترددات اللازمة لمعدات اتصالات الطوارئ مع إيجاد البديل كدعم احتياطي في حالة حدوث تشويش متعمد على أجهزة الاتصالات.
- توجيه مقدمي الخدمة ذوي البنية التحتية لتسمية موديمهم بمثلونهم في مراكز عمليات الدفاع المدني أثناء إدارة الحالة الطارئة أو حال الاستعداد لها وفقاً لما تضمنته شروط وأحكام الترخيص الصادر لكل مقدم خدمة من قبل هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات وبحسب نظام إدارة وتشغيل وصيانة شبكة مقدم الخدمة في المنطقة المتأثرة بالكوارث أو الحالة الطارئة. وعلى كل مقدم خدمة، التنسيق مع المديرية العامة للدفاع المدني للاتفاق على آلية تنفيذ ذلك.
- التنسيق مع المديرية العامة للدفاع المدني لوضع آلية لبث الرسائل التحذيرية من قبل مقدمي الخدمة ذوي البنية التحتية في حالات الطوارئ والكوارث.
- التنسيق مع المديرية العامة للدفاع المدني لتسهيل عمل الفرق الفنية التابعة لمقدمي الخدمات ذوي البنية التحتية أثناء حالات الطوارئ والكوارث لبيتس لهم إكمال أعمالهم لاستعادة الخدمة، بحيث يكونوا حلقة وصل مع الجهات الأمنية الأخرى.
- توجيه مقدمي الخدمات ذوي البنية التحتية بتكوين فرق قادرة على سرعة استعادة الخدمة وإصلاح أي أضرار تحدث في تجهيزات الاتصالات ومراقبتها في حالات الطوارئ والكوارث.
- توجيه مقدمي الخدمة ذوي البنية التحتية لتزويد المديرية العامة للدفاع المدني (ونسخة من ذلك لهيئة الاتصالات وتقنية المعلومات) ببيانات الاتصال لمطيلهم بكل منطقة (حسب التوزيع الإداري المعمد لدى وزارة الداخلية) أو على مستوى المملكة ككل بحسب نظام إدارة وتشغيل وصيانة الشبكة لكل مقدم خدمة، وتشتمل بيانات الاتصال على رقم الهاتف المتنقل والفاكس والبريد الإلكتروني وفق نموذج يتم إعداده من قبل المديرية العامة للدفاع المدني، ويتم تحديث هذه البيانات بشكل دوري أو كل ما طرأ تغيير عليها.

وزارة الدفاع

المعلن	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
القوات البحرية الملكية السعودية	١- توريد عدد (٧٥) عربة دفع رباعي للقوات البحرية	٢٠٠٠	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	١٤٣٧/١١/٢٥هـ
	٢- خدمات تأجير الحافلات بأنواعها للقوات البحرية	٥٠٠	٥٠٠	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	١٤٣٧/١٢/١٩هـ
القوات الجوية الملكية السعودية	١- صيانة وتوريد الوحدة المتخللة لنظام معالجة وخليط المعلومات	٣٧٧١	٥٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ
	٢- تأمين أجهزة متنقلة لإيقاف الطائرات لقاعدة الملك عبدالعزيز الجوية بالقطاع الشرقي	٣٧٧٢	١٠.٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢١هـ	١٤٣٧/١٢/٢١هـ
	٣- تأمين وتوريد أجهزة تفتيش أمنية للقوات الجوية	٣٧٧٣	٢٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ
	٤- تقديم خدمات الطعام لعهد الدراسات الفنية للقوات الجوية	٣٧٧٤	١٥.٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٥هـ	١٤٣٧/١٢/٢٥هـ
الإدارة الهندسية والأشغال بالإدارة العامة للخدمات الطبية للقوات المسلحة	تعميد موعد مشروع أعمال تأهيل للمستشفى الميداني بعرعر	١٤٣٧/١١/٢٣	٢٠٠٠	١٤٣٨/١١/١٥هـ	١٤٣٨/١١/١٦هـ
إدارة مستشفيات القوات المسلحة بالخرج	تأمين خدمات طهي الطعام لإدارة مستشفيات القوات المسلحة بالخرج	١٤٣٧/٠٥/٨٤	١٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ
برنامج مستشفى القوات المسلحة بوادي الدواسر	منافسة الجاليل الخيرية (النتيجة الناجحة)	٢٠٠٠	٢٠١٦/٥	١٤٣٧/١٢/١٨هـ	١٤٣٧/١٢/١٩هـ
مجمع الطبي العسكري بالظهران	توريد ملبوسات لموظفي المجمع ٢٠١٦م	١٤٣٧/١٦/٣١	١٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٥هـ	١٤٣٧/١٢/٢٦هـ
مستشفى القوات المسلحة بشبورة	تأجيل موعد منافسة تجهيز غرف العزل بالمستشفى	١٤٣٧/٠٣/٣٧	٥٠٠	١٤٣٧/١١/١٣هـ	١٤٣٧/١١/١٣هـ

وزارة الداخلية

المعلن	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
المديرية العامة للمباحث	تشغيل ورشة صيانة السيارات لأحد الإدارات التابعة لهذه الوزارة بمدينة الرياض	١١١٢	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧هـ	١٤٣٧/١١/٢٨هـ
المديرية العامة لحرس الحدود	تعميد موعد منافسة أعمال القطع الرملي وتنسوية رمال الكنثيان وأعمال ردميات الطرق لطريق الدويرات الحدودي/ غرب مركز السحمة بقطاع عردة بالمنطقة الشمالية	٢٣/٤٣٧/٦	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٨هـ	١٤٣٧/١١/٢٩هـ
الأحوال المدنية	١- نظافة مكاتب الأحوال المدنية للأقسام النسوية	١٤٣٧/٣٧	٢٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٣هـ	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ
	٢- تأمين الشاشات الخاصة بنظام الطباعة المركزية	١٤٣٧/٣٨	٢٠٠٠		
	٣- تقديم خدمات الأمن والسلامة لإدارات الأحوال المدنية	١٤٣٧/٣٩	٢٠٠٠		
	٤- عملية توريد وتركيب أجهزة تنظيم انظار المراجعين لإدارات ومكاتب الأحوال المدنية	١٤٣٧/٤٠	٢٠٠٠		
	٥- صيانة أجهزة الأرشيف بالأحوال المدنية	١٤٣٧/٤١	١٠٠٠		
	٦- صيانة أجهزة الخوادم وأجهزة الاتصالات والشبكة وأجهزة الحاسبات الشخصية والطابعات بإدارة ومكاتب الأحوال المدنية	١٤٣٧/٤٢	١٠٠٠		
إمارة منطقة الرياض	١- نظافة وصيانة مبانى بعض المحافظات والراكز التابعة	١٤٣٧/٤	١٥٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٣هـ	١٤٣٧/١٢/٢٣هـ
	٢- نظافة وصيانة مبانى محافظات وادي الدواسر والأفلاج والقويبية والدوامي والمجمعة	١٤٣٧/٥	١٥٠٠	١٤٣٧/١٢/١٨هـ	١٤٣٧/١٢/١٨هـ
برنامج مستشفى قوى الأمن بالرياض	١- صيانة المصاعد للبرنامج	١٦١٤	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٣هـ	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ
	٢- تأجير مواقع لتقديم كافة الخدمات المصرفية للبرنامج	١٦١٥	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ
	٣- صيانة جهاز الجراح الآلي	١٦١٦	٥٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ	١٤٣٧/١٢/٢٥هـ

وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد

المعلن	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وكالة الأوقاف بوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد	عملية تشغيل وصيانة ونظافة عدد (٢٩) عمارة للأوقاف بالمدينة المنورة	١	١٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ	١٤٣٧/١٢/٢٥هـ
فرع الباحة	قص وتوسعة أرض جامع بن ابراهيم بالغوث	١٤٣٧/١	٢٠٠	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ

وزارة العدل

المعلن	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة العدل	١- طباعة مجموعة الأحكام القضائية لعام ١٤٣٥هـ	٢٠١١/٢٠	٢٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٥هـ	١٤٣٧/١٢/٢٦هـ
	٢- تأمين سيارات للمحكمة العامة والحكمة الجزائية بمحافظة القطيف	٢٠١١/٢١	١٠٠٠		

وزارة الصحة

الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة	الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٧/١٢/١٩ هـ	١٤٣٧/١٢/١٨ هـ	٥٠٠	١/٠٤/٠٠٥ ٣٧/٠٣٥/	١- عملية إنهاء ملاحظات الاستلام الابتدائي والهبوط بالهيكل الإنشائي في بعض أجزاء المبنى لمركز صحي السلمانية بمحافظة الأحساء	صحة الأحساء	١٤٣٧/١٢/١٨ هـ	١٤٣٧/١٢/١٨ هـ	٥٠٠	٣٧٠٤١٠٢٠٠٩	تأمين محروقات للمستشفيات والمراكز الصحية بالمناطق النائية	صحة مكة المكرمة
١٤٣٧/١٢/٢٠ هـ	١٤٣٧/١٢/١٩ هـ	١٠,٠٠٠	١/٠٣/٠٠٩ ٣٧/٠٣٥/	٢- تأجيل موعد منافسة عملية الصيانة الطبية لمستشفى الملك فهد ومبنى الطوارئ ومركز أمراض الدم الوراثي ومركز الأمير سلطان لعلاج أمراض وجراحة القلب ومركز الجبر لغسيل الكلى بمحافظة الأحساء		١٤٣٧/١٢/٢٤ هـ	١٤٣٧/١٢/٢٤ هـ	٥٠٠	٣٧٠٤١٠٢٠٠٤٠	١- احتياج مستشفى أحد العام من (بند التشغيل الذاتي) لسيارات الخدمات العامة للعام المالي الحالي ١٤٣٧هـ/١٤٣٨هـ	صحة المدينة المنورة
١٤٣٧/١٢/٢١ هـ	١٤٣٧/١٢/٢٠ هـ	١٠٠٠	١/٠٣/٠١٥ ٣٧/٠٣٥/	٣- عملية تأمين جهاز ميكروسكوب جراحي للعيون لمستشفى الجبر للعيون والأنف والأذن والحنجرة بمحافظة الأحساء		١٤٣٧/١٢/٢٣ هـ	١٤٣٧/١٢/٢٣ هـ	٢٠٠٠	٣٧٠٤١٠٢٠٠٤١	٢- تأمين أجهزة ومعدات طبية لعمليات مستشفى اليفات العام (تشغيل ذاتي) لعام ١٤٣٧هـ	
١٤٣٧/١١/٢٨ هـ	١٤٣٧/١١/٢٨ هـ	٥٠٠٠	١٤٣٧/١٠٣٠	الصيانة والنظافة والتشغيل الغير طبي للمراكز الصحية بمنطقة عسير	١٤٣٧/١٢/١٨ هـ	١٤٣٧/١٢/١٨ هـ	٥٠٠	٣٧٠٤١٠٢٠٠٤٢	٣- احتياج مستشفى ينبع العام من (بند التشغيل الذاتي) لسيارات الخدمات العامة للعام المالي الحالي ١٤٣٧هـ/١٤٣٨هـ		
١٤٣٧/١١/٢٧ هـ	١٤٣٧/١١/٢٦ هـ	٢٠٠٠	٣٧/٥٥	تأمين الأدوية لزوم مستشفى الملك فهد المركزي بحازان - مستشفى الأمير محمد بن ناصر	صحة جازان	١٤٣٧/١٢/٢٦ هـ	١٤٣٧/١٢/٢٥ هـ	١٠٠٠	٣٧٠٢٨١٠٣٠٣١	١- تأمين أجهزة طبية للطب المنزلي	صحة المنطقة الشرقية
١٤٣٧/١١/٢١ هـ	١٤٣٧/١١/٢٠ هـ	١٠٠٠	٢٠١٦/١٣	١- إنشاء مهبط طائرات عامومية		١٤٣٧/١٢/٢٦ هـ	١٤٣٧/١٢/٢٥ هـ	٣٠٠٠	٣٧٠٢٨١٠٣٠٣٧	٢- صيانة وإصلاح الأجهزة والمعدات الطبية لمستشفى الجليل العام بالمنطقة الشرقية	
١٤٣٧/١١/١٣ هـ	١٤٣٧/١١/١٢ هـ	٢٠٠٠	٢٠١٦/١٦	٢- خدمات استشارية لإنشاء مكتب إدارة مشاريع PMO		١٤٣٧/١٢/١٩ هـ	١٤٣٧/١٢/١٨ هـ	١٥٠٠	٣٧٠٢٨١٠٣٠٣٨	٣- تأمين أجهزة طبية ضرورية لمستشفيات المنطقة الشرقية لعام ١٤٣٧هـ	
١٤٣٧/١١/٢١ هـ	١٤٣٧/١١/٢٠ هـ	٣٠٠٠	٢٠١٦/٢٣	٣- تأمين مستهلكات قسم العمليات للجراحة العامة والخيوط الجراحية وجراحة التحميل	مدينة الملك سعود الطبية بالرياض	١٤٣٨/١/٣ هـ	١٤٣٨/١/٢ هـ	٢٠٠٠	٣٧٠٢٨١٠٤٠٠٧	٤- تطوير الأعمال الكهربائية لمستشفى العيون بالظهران	صحة المنطقة الشرقية
١٤٣٧/١١/٢١ هـ	١٤٣٧/١١/٢٠ هـ	٣٠٠٠	٢٠١٦/٢٣	٣- تأمين مستهلكات قسم العمليات للجراحة العامة والخيوط الجراحية وجراحة التحميل		١٤٣٨/١/٣ هـ	١٤٣٨/١/٢ هـ	٧٠٠٠	٣٧٠٢٨١٠٤٠٠١	٥- خدمات التغذية لمستشفى الولادة والأطفال بالدمام	
١٤٣٧/١١/٢١ هـ	١٤٣٧/١١/٢٠ هـ	٣٠٠٠	٢٠١٦/٢٣	٣- تأمين مستهلكات قسم العمليات للجراحة العامة والخيوط الجراحية وجراحة التحميل		١٤٣٧/١١/٢٩ هـ	١٤٣٧/١١/٢٨ هـ	٣٠٠٠	١٠٨	١- الصيانة والنظافة والتشغيل الغير طبي لمستشفى الصحة النفسية بعمر	
١٤٣٧/١١/١٨ هـ	١٤٣٧/١١/١٧ هـ	٥٠٠٠	٣٧٠٢٧	١- تحديد موعد منافسة تجهيز السمع بصريات	إدارة العقود والمشتريات بمدينة الملك فهد الطبية	١٤٣٧/١٢/٢٠ هـ	١٤٣٧/١٢/١٩ هـ	١٠٠٠	١٠٩	٢- مشروع عملية نظام كاميرات المراقبة وربطها بمستشفيات ومباني المديرية العامة للشؤون الصحية بالحدود الشمالية	صحة الحدود الشمالية
١٤٣٧/١١/١٥ هـ	١٤٣٧/١١/١٤ هـ	٥٠٠٠	٣٧٠٢٨	٢- تحديد موعد منافسة توريد وتركيب أجهزة لبنك عينات المخ		١٤٣٧/١٢/٢١ هـ	١٤٣٧/١٢/٢٠ هـ	١٠٠٠	١١٠	٣- تأمين وسائل النقل للأدوية والمستلزمات الطبية والأجهزة والمعدات الثقيلة والأثاث والمطبوعات وكافة اللوازم الخبيرة ومهام الترميم الطبي والمستودعات بصحة الحدود الشمالية	
١٤٣٧/١١/٢٨ هـ	١٤٣٧/١١/٢٧ هـ		٢٠١٦/م١١	تأمين وتوريد المحاليل الطبية		١٤٣٧/١٢/٢١ هـ	١٤٣٧/١٢/٢٠ هـ	١٠٠٠	١١٠		

وزارة البيئة والمياه والزراعة

الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٧/١٢/١٨ هـ	١٤٣٧/١٢/١٧ هـ	٤٠٠٠	١٩٤	١- مشروع تشغيل وصيانة عدد (١١) محطة تنقية مياه مصغرة بأنحاء متفرقة من المملكة	وزارة البيئة والمياه والزراعة
١٤٣٧/١٢/٢٠ هـ	١٤٣٧/١٢/١٩ هـ	٣٠٠٠	١٩٦	٢- تشغيل وصيانة شبكات المياه بمحافظة قنوة وقراها بمنطقة الباحة	
١٤٣٧/١١/٢٩ هـ	١٤٣٧/١١/٢٨ هـ	٧٠٠٠	٥٧٠٦	٣- إنشاء مبنى المركز الوطني لمكافحة وأبحاث الجراد	
١٤٣٧/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٧/١٢/٢٥ هـ	١٤٣٧/٢٤		١- عملية عقد تنفيذ شبكة المياه وملحقاتها بخطط الاسكان التنموي بمرکز البيضاء محافظة بحرة	مكة المكرمة
١٤٣٨/١/٢ هـ	١٤٣٨/١/٢ هـ	١٤٣٧/٢٥		٢- عملية عقد تنفيذ شبكة الصرف الصحي وخط الطرد ومحطة الرفع وملحقاتهم بخطط الاسكان التنموي بمرکز البيضاء محافظة بحرة	
١٤٣٧/١١/١٩ هـ	١٤٣٧/١١/١٨ هـ	٣٠٠٠	٣٢	١- تجديد موعد منافسة عقد تشغيل وصيانة مشاريع مياه الشرب في محافظات ومراكز المجموعة الثانية	مياه الرياض
١٤٣٧/١١/٢٨ هـ	١٤٣٧/١١/٢٧ هـ	٢٠٠٠	٣٥	٢- تجديد موعد منافسة عقد تشغيل وصيانة وتطوير أنظمة الحاسب الآلي بالمديرية والمحافظات التابعة لها	
١٤٣٧/١١/٢٦ هـ	١٤٣٧/١١/٢٥ هـ	مجاناً	٣٦	٣- عقد استثمار نقل الرسوبيات من احواض السدود بمنطقة الرياض	
١٤٣٧/١١/٢٧ هـ	١٤٣٧/١١/٢٦ هـ	٥٠٠٠	٢١٧٩	١- تجديد موعد منافسة عملية تشغيل وصيانة خطوط النقل ومحطات الضخ ومحطات التوزيع بمدينة بيشة والمركز التابعة لها	مياه عسير
١٤٣٧/١١/٢٧ هـ	١٤٣٧/١١/٢٦ هـ	٥٠٠٠	٢١٨١	٢- تجديد موعد منافسة عملية تشغيل وصيانة منظومة خطوط المياه بمحافظة محايل	
١٤٣٧/١٢/٢٧ هـ	١٤٣٧/١٢/٢٦ هـ	٥٠٠	٣٨/٣٧/١٥	سفلتة الحفرات الناتجة عن أعمال صيانة شبكات المياه الطارئة لمدينة بريدة	مياه القصيم

وزارة الحرس الوطني

الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٧/١٢/٢٠ هـ	١٤٣٧/١٢/١٩ هـ	٥٠٠٠	م ش ص ١٤٣٧/٧١/١	١- تقديم خدمة خديد فضائل الدم وتعريف الأجسام المضادة بطريقة النظام الآلي مع الأجهزة والمستلزمات والمحاليل اللازمة - حسب الطلب - لجميع مستشفيات الشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني	الشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني
١٤٣٧/١٢/٢٨ هـ	١٤٣٧/١٢/٢٧ هـ	٥٠٠٠	م ش ص ١٤٣٧/٧٢/١	٢- تأمين وتوريد أجهزة منظومات ضربات القلب لحدیثي الملك عبدالعزيز الطبية بالرياض وجدة التابعتين للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني	
١٤٣٧/١٢/٢٠ هـ	١٤٣٧/١٢/١٩ هـ	١٠٠٠	م ش ص ١٤٣٧/٧٣/١	٣- مشروع استبدال نظام الكهرباء غير المنقطع بمرکز القلب بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية بالرياض التابعة للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني	
١٤٣٧/١١/١٥ هـ	١٤٣٧/١١/١٤ هـ	٢٠٠٠	م ش ص ١٤٣٧/٥٠/١	٤- تجديد موعد منافسة مشروع إنشاء ملاعب رياضية الخاصة بنادي الموظفين الترفيهي بجامعة الملك سعود بن عبدالعزيز للعلوم الصحية بالرياض التابعة للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني	م ش ص ١٤٣٧/٥١/١
١٤٣٧/١١/٢٦ هـ	١٤٣٧/١١/٢٥ هـ	٣٠٠٠		٥- تجديد موعد منافسة منافسة تقديم خدمة فحوصات الكشف المبكر عن الأمراض الاستقلابية والغدد لدى الأطفال حديثي الولادة باستخدام تكنولوجيا كروماتوجرافيا السوائل ذات الأداء العالي مع الأجهزة والمحاليل اللازمة - حسب الطلب - للمختبر الطبي بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية بالرياض التابعة للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني	

وزارة الاقتصاد والتخطيط

الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٧/١١/٢١ هـ	١٤٣٧/١١/٢٠ هـ	٥٠٠٠	٣٧/م٤	تجديد موعد منافسة استبدال وتوريد وتركيب أنظمة الكشف والإنذار عن الحريق لعدد من مباني المدينة	مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية

الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٧/١٢/١٨ هـ	١٤٣٧/١٢/١٧ هـ	٥٠٠	٣٧/ع٢	استئجار سيارات للبرنامج الوطني لدعم إدارة المشروعات في الجهات العامة	وزارة الاقتصاد والتخطيط

وزارة النقل

الهيئات والمؤسسات

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الإدارة العامة للمناقصات والعقود	١- تحديد موعد منافسة الأعمال المتبقية لاستكمالات بعض الطرق بمنطقة القصيم (المجموعة السابعة عشر)	١٩٩	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢١هـ	١٤٣٧/١١/٢١هـ
	٢- تحديد موعد منافسة الأعمال المتبقية لمشروع استكمال بعض الطرق بمنطقة الرياض (المجموعة الثمانية عشر)	٢٣٩	٢٠٠٠		
	٣- تحديد موعد منافسة الأعمال المتبقية لمشروع استكمالات بعض الطرق بمنطقة الباحة (المجموعة التاسعة)	١٩٢	٢٠٠٠		
	٤- تحديد موعد منافسة الأعمال المتبقية لمشروع استكمالات بعض الطرق بمنطقة الباحة (المجموعة الثمانية عشر)	١٩٦	٢٠٠٠		
الهيئة الملكية بينبع	١- تنفيذ ملعب كرة قدم بالعشبة الصناعي بمدينة الملك فهد الرياضية بالطائف	٢٧١	مزايدة		
	٢- تحديد موعد منافسة الأعمال المتبقية لاستكمالات بعض الطرق بمنطقة مكة المكرمة (المجموعة الرابعة عشر)	٢٠١	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/١٩هـ	١٤٣٧/١١/١٩هـ
الهيئة العامة للرياضة	١- تنفيذ ملعب كرة قدم بالعشبة الصناعي بمدينة الملك فهد الرياضية بالطائف	١٥٥	١٠٠٠		
	٢- حاجة معهد إعداد القادة إلى متعهد لتقديم الإغاثة اليومية (المطهية والغير مطهية) أثناء إقامة دورات المعهد ومعسكرات الأخادات داخل سكن المعهد	٥٠٠			
المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة	١- تحديد موعد منافسة إنشاء محطة التحلية بجدة _ المرحلة الرابعة بالتناضح العكسي . إنشاء محطة التحلية بجدة _ المرحلة الرابعة بالتناضح العكسي بطاقة (٤٠٠٠٠٠) متر مكعب في اليوم	-	١٠٠٠٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٠هـ	١٤٣٧/١١/٢١هـ
	٢- تحديد موعد منافسة المرحلة الثانية للخران الاستراتيجي في مكة المكرمة والمرحلة الأولى في الطائف . إنشاء (٨) خزانات بسعة (١٧٠٠٠٠) م ^٣ لكل خزان مع جميع الأعمال المدنية والميكانيكية والكهربائية وغيرها في الشرائع بمكة المكرمة وإنشاء (٩) خزانات بسعة (١٧٠٠٠٠) م ^٣ لكل خزان مع جميع الأعمال المدنية والميكانيكية والكهربائية وغيرها في الهدا بمحافظة الطائف	-	١٠٠٠٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٧هـ	١٤٣٧/١٢/١٨هـ
المؤسسة العامة للموانئ لإدارة العامة لهيئة الأمير فهد الصناعي بالجبيل	١- صيانة ونظافة مبنى المحكمة التجارية بجدة لمدة ثلاث سنوات ميلادية	٣٧/٢١	١٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ
	٢- توريد وتركيب أثاث مكتبي لديوان المظالم ومحاكمه	٣٧/٢٢	٥٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٣هـ	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ
المؤسسة العامة للموانئ بالرياض	٣- توريد مستلزمات مكتبية وأحبار لديوان المظالم ومحاكمه	٣٧/٢٣	٥٠٠٠		

الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	مشروع تشغيل وصيانة مراكز بيانات الرئاسة (المرحلة الثانية)	٣٧/٢١	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ

ديوان المظالم

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
ديوان المظالم	١- صيانة ونظافة مبنى المحكمة التجارية بجدة لمدة ثلاث سنوات ميلادية	٣٧/٢١	١٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ
	٢- توريد وتركيب أثاث مكتبي لديوان المظالم ومحاكمه	٣٧/٢٢	٥٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٣هـ	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ
	٣- توريد مستلزمات مكتبية وأحبار لديوان المظالم ومحاكمه	٣٧/٢٣	٥٠٠٠		

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الهيئة الملكية بالجبيل	١- تحديد موعد منافسة مشروع إعادة تأهيل البنية التحتية بالمنطقة السكنية	٤١٤٦٤١	٩٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٢هـ	١٤٣٧/١١/٢٢هـ
	٢- تحديد موعد منافسة مشروع التشغيل والصيانة لنظام إطفاء الحريق حرم الأنابيب	٢٠٣٤٥	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	١٤٣٧/١١/٢٥هـ
	٣- تحديد موعد منافسة مشروع إعادة تأهيل البنية التحتية بالمنطقة السكنية	٤١٤٦٤١	٩٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٢هـ	١٤٣٧/١١/٢٢هـ
	٤- تحديد منافسة مشروع التشغيل والصيانة لنظام إطفاء الحريق حرم الأنابيب	٢٠٣٤٥	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	١٤٣٧/١١/٢٥هـ
الهيئة الملكية بينبع	توريد وتركيب أبواب ونوافذ لمباني الهيئة الملكية	١٩٢٧	٧٥٠	١٤٣٧/١٢/٢٥هـ	١٤٣٧/١٢/٢٥هـ
الهيئة العامة للرياضة	١- تنفيذ ملعب كرة قدم بالعشبة الصناعي بمدينة الملك فهد الرياضية بالطائف	١٥٥	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٨هـ	١٤٣٧/١١/٢٩هـ
	٢- حاجة معهد إعداد القادة إلى متعهد لتقديم الإغاثة اليومية (المطهية والغير مطهية) أثناء إقامة دورات المعهد ومعسكرات الأخادات داخل سكن المعهد	٥٠٠			
المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة	١- تحديد موعد منافسة إنشاء محطة التحلية بجدة _ المرحلة الرابعة بالتناضح العكسي . إنشاء محطة التحلية بجدة _ المرحلة الرابعة بالتناضح العكسي بطاقة (٤٠٠٠٠٠) متر مكعب في اليوم	-	١٠٠٠٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٠هـ	١٤٣٧/١١/٢١هـ
	٢- تحديد موعد منافسة المرحلة الثانية للخران الاستراتيجي في مكة المكرمة والمرحلة الأولى في الطائف . إنشاء (٨) خزانات بسعة (١٧٠٠٠٠) م ^٣ لكل خزان مع جميع الأعمال المدنية والميكانيكية والكهربائية وغيرها في الشرائع بمكة المكرمة وإنشاء (٩) خزانات بسعة (١٧٠٠٠٠) م ^٣ لكل خزان مع جميع الأعمال المدنية والميكانيكية والكهربائية وغيرها في الهدا بمحافظة الطائف	-	١٠٠٠٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٧هـ	١٤٣٧/١٢/١٨هـ
المؤسسة العامة للموانئ لإدارة العامة لهيئة الأمير فهد الصناعي بالجبيل	١- صيانة ونظافة مبنى المحكمة التجارية بجدة لمدة ثلاث سنوات ميلادية	٣٧/٢١	١٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ
	٢- توريد وتركيب أثاث مكتبي لديوان المظالم ومحاكمه	٣٧/٢٢	٥٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٣هـ	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ
المؤسسة العامة للموانئ بالرياض	٣- توريد مستلزمات مكتبية وأحبار لديوان المظالم ومحاكمه	٣٧/٢٣	٥٠٠٠		
	٤- منافسة توريد وتركيب عدد (٢٠) علامة ملاحية لتحديد القناة الملاحية الجنوبية المؤدية إلى ميناء جازان	١٦٩٤٧	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٠هـ	١٤٣٧/١١/٢٠هـ

وزارة الشؤون البلدية والقروية

مؤهل فتح	آخر مؤهل لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة	مؤهل فتح	آخر مؤهل لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
		٥٠.٠٠٠		١- درء أخطار السيول وتصريف مياه السيول للأمانة والبلديات التابعة (بلدية محافظة ينبع)	بلدية ينبع			٤٠٠٠		تمديد مؤهل منافسة مراقبية وحجز المواشي السائبة والخالفة بمكة المكرمة والمشاعر المقدسة وتنشغيل وصيانة ونظافة وحراسة مراكز حجز المشاة بالمشاعر المقدسة للأعوام ١٤٣٧هـ-١٤٣٨هـ-١٤٣٩هـ-١٩/٢/١٣٣٥/٠٠-٠٠/٣	أمانة العاصمة المقدسة
		٥٠.٠٠٠		٢- سفلة وأرصعة وإنارة للأمانة والبلديات التابعة (بلدية محافظة ينبع)				٢٠٠٠	٥٢	١- تأجيل مؤهل منافسة تأهيل مكاتب الإدارات المختلفة التابعة لأمانة منطقة الرياض بخطط القصر	أمانة الرياض
١٤٣٧/١٢/٢٠هـ	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	٥٠.٠٠٠		٣- تحسين وجمال المداخل للأمانة والبلديات التابعة (بلدية محافظة ينبع)				٥٠٠٠	٨٢	٢- استبدال مولدات الكهرباء الاحتياطية بالمبنى الإداري لجمع قصر الحكم بمدينة الرياض	
		٥٠.٠٠٠		٤- صيانة الحدائق والأشجار وشبكة الري محافظة ينبع				٤٠٠٠	٨٣	٣- توريد أجهزة وبرامج حاسب آلي لأمانة منطقة الرياض	
		٥٠.٠٠٠		٥- صيانة الطرق والأرصعة مع اللوحات محافظة ينبع				٣٠٠٠	٨٤	٤- صيانة وتوريد وتركيب اللوحات التوجيهية وأرقام المنازل (QRcode) بمدينة الرياض	
		٥٠.٠٠٠		٥- صيانة الطرق والأرصعة مع اللوحات محافظة ينبع			٢٠٠٠			صيانة أسوار مباني ومرافق في حاضرة الدمام	أمانة المنطقة الشرقية
		٥٠٠	٢٢١٤٣١	تأمين سيارات بنظام الإيجار	بلدية الحرث			٢٠٠٠	١٤٣٧ / ٤٠	١- مشروع توريد وتأمين مواد كهربائية لزوم صيانة شبكة الإثارة بحاضرة الأحساء	أمانة الأحساء
		٢٠٠		١- عملية تأمين كيبيلات متنوعة	بلدية تثليث			٥٠٠٠	١٤٣٧ / ٤١	٢- مشروع التشغيل والصيانة لمنظومة البلاغات المركزية ٩٤٠	أمانة القصيم
		٢٠٠		٢- عملية تأمين أعمدة إنارة مقاسات مختلفة				٣٠٠٠	١٤٣٧ / ٢٧	تنشغيل وصيانة الحاسب الآلي بأمانة منطقة القصيم	
		٢٠٠		٣- عملية تأمين مستلزمات صيانة الإثارة				٥٠٠		استئجار سيارات	بلدية عقلة الصقور
		٢٠٠		٤- عملية تأمين كشافات متنوعة				٣٠٠٠		مشروع صيانة الأسواق والمسالك التابعة لبلدية محافظة القطيف ١٤٣٧-١٤٤٠هـ	بلدية القطيف
		٢٠٠		٥- عملية صيانة مظلات				٥٠٠٠		١- صيانة الشوارع والطرق بالأحياء القديمة والمراكز الإدارية م١ (١٩/٠٠٧/١٠/٣٠٠١٥٠٠٠/٢٢٤٤٤١)	بلدية خميس مشيط
		٢٠٠		٦- عملية صيانة الواجهة لبوابة مدخل بيضة القرني				٥٠٠٠		٢- صيانة الشوارع والطرق بالأحياء القديمة والمراكز الإدارية م٢ (١٩/٠٠٧/١٠/٣٠٠١٥٠٠٠/٢٢٤٤٤١)	

المرّة الأولى

فعلى من يرغب الدخول في المنافسات المعلن عنها التقدم للجهات المعلنة للحصول على الشروط والمواصفات المعدة لذلك بنظام المنافسات والمشتريات الحكومية وتنفيذ مشروعاتها وأعمالها.

استثمار مواقع

تعلن بلدية بدائع العضيان عن طرحها المنافسات التالية عن طريق المزايدة بالظرف المختوم :

م	اسم المنافسة	الموقع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	موقع تجاري قطعة رقم (٢م) بالمخطط المعتمد رقم (٩٧٧)	بدائع العضيان	١٠٠٠	نهاية دوام الثلاثاء ١٤٣٧/١٢/١٩ هـ	يوم الأربعاء ١٤٣٧/١٢/٢٠ هـ الساعة ١١ صباحاً
٢	موقع تجاري قطعة رقم (٣م) بالمخطط المعتمد رقم (٩٧٧)	بدائع العضيان	١٠٠٠		
٣	موقع تجاري قطعة رقم (٤م) بالمخطط المعتمد رقم (٩٧٧)	بدائع العضيان	١٠٠٠		
٤	موقع تجاري قطعة رقم (٥م) بالمخطط المعتمد رقم (٩٧٧)	بدائع العضيان	١٠٠٠		
٥	موقع تجاري قطعة رقم (٦م) بالمخطط المعتمد رقم (٩٧٧)	بدائع العضيان	١٠٠٠		
٦	موقع تجاري قطعة رقم (٧م) بالمخطط المعتمد رقم (٩٧٧)	بدائع العضيان	١٠٠٠		
٧	موقع تجاري قطعة رقم (٨م) بالمخطط المعتمد رقم (٩٧٧)	بدائع العضيان	١٠٠٠		
٨	موقع تجاري قطعة رقم (٩م) بالمخطط المعتمد رقم (٩٧٧)	بدائع العضيان	١٠٠٠		
٩	موقع تجاري قطعة رقم (١١م) بالمخطط المعتمد رقم (٩٧٧)	بدائع العضيان	١٠٠٠		
١٠	موقع تجاري قطعة رقم (١٢م) بالمخطط المعتمد رقم (٩٧٧)	بدائع العضيان	١٠٠٠		
١١	موقع تجاري قطعة رقم (١٣م) بالمخطط المعتمد رقم (٩٧٧)	بدائع العضيان	١٠٠٠		
١٢	موقع تجاري قطعة رقم (١٤م) بالمخطط المعتمد رقم (٩٧٧)	بدائع العضيان	١٠٠٠		
١٣	موقع تجاري قطعة رقم (١٥م) بالمخطط المعتمد رقم (٩٧٧)	بدائع العضيان	١٠٠٠		
١٤	موقع تجاري قطعة رقم (١٦م) بالمخطط المعتمد رقم (٩٧٧)	بدائع العضيان	١٠٠٠		
١٥	موقع تجاري قطعة رقم (١٧م) بالمخطط المعتمد رقم (٩٧٧)	بدائع العضيان	١٠٠٠		
١٦	موقع تجاري قطعة رقم (٢٦م) بالمخطط المعتمد رقم (٩٧٧)	بدائع العضيان	١٠٠٠		
١٧	موقع لإنشاء وتشغيل كشك على طريق الملك عبد العزيز	بدائع العضيان	٥٠٠		
١٨	محل غاز قطعة رقم (١٩م) بالمخطط المعتمد رقم (٩٧٧)	بدائع العضيان	١٥٠٠		
١٩	تأجير موقع صراف آلي سيار على طريق الملك عبد العزيز	بدائع العضيان	٥٠٠		
٢٠	تأجير موقع صراف آلي مجمع السوق الشعبي	بدائع العضيان	٥٠٠		
٢١	محطة محروقات بالموقع المعتمد داخل المخطط المعتمد رقم (٨٠٧)	بدائع العضيان	٣٠٠٠		
٢٢	مسلك بالموقع المعتمد داخل المخطط المعتمد في مركز بدائع العضيان	بدائع العضيان	٢٠٠٠		
٢٣	تأجير موقع صراف آلي سيار على الطريق العام	منيفة	٥٠٠		
٢٤	موقع تجاري قطعة رقم (٩م) بالمخطط المعتمد رقم (٨١٣)	المعلق	١٠٠٠		
٢٥	موقع تجاري قطعة رقم (١٧م) بالمخطط المعتمد رقم (٨١٣)	المعلق	١٠٠٠		
٢٦	موقع لإنشاء وتشغيل كشك على الطريق العام	المعلق	٥٠٠		
٢٧	تأجير موقع صراف آلي على الطريق العام	المعلق	٥٠٠		
٢٨	محطة محروقات بالموقع المعتمد داخل المخطط المعتمد رقم (٧٤٩)	المعلق	٣٠٠٠		

استثمار مواقع

تعليّن بلدية البصر عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير أرض لإقامة مستودع رقم (١) طريق الأمير سلطان بن عبدالعزيز	٥٠٠	١٩/١٢/١٤٣٧هـ	٢٠/١٢/١٤٣٧هـ
٢	تأجير أرض لإقامة مستودع رقم (٢) طريق الأمير سلطان بن عبدالعزيز	٥٠٠		
٣	تأجير أرض لإقامة مستودع رقم (٣) طريق الأمير سلطان بن عبدالعزيز	٥٠٠		
٤	تأجير أرض لإقامة مستودع رقم (٤) طريق الأمير سلطان بن عبدالعزيز	٥٠٠		
٥	مطعم قائم غرب ملعب المنتزه العام	٥٠٠		

فعلى الراغبين الدخول في هذه المزادات مراجعة بلدية البصر قسم الاستثمار علماً بأن فتح المظاريف في بلدية البصر مع أرفاق الضمان البنكي للعرض المقدم على أن يكون ذلك لمدة عام.

تعليّن أمانة منطقة حائل - الإدارة العامة للاستثمارات - إدارة المزادات عن طرح المنافسة التالية وذلك عن طريق المزادة بالظرف المختوم :

اسم المزادة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تشغيل وصيانة مسلخ النيصية	١٠٠٠	٣/١٢/١٤٣٧هـ	٤/١٢/١٤٣٧هـ

تعليّن أمانة منطقة الحدود الشمالية - عرعر عن تمديد موعد منافسة استثمار المواقع التالية وفق لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣/ب/٣٨٣١٣ في ٢٤/٩/١٤٢٧هـ، كالتالي :

م	اسم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المطلوب
١	موقع سكني للعمال بالصناعية الجديدة بعرعر (قطعة رقم ٦٧١)	٥٠٠	الأربعاء ٢٠/١٢/١٤٣٧هـ	الخميس ٢١/١٢/١٤٣٧هـ	للشركات المتخصصة
٢	موقع صالة عرض معدات ثقيلة بالمنطقة الصناعية الجديدة ٢	٥٠٠			
٣	مواقع مقاهي (شيشة) ٥٠١٥ ب ، ٦٠١٦ ب ، ٧٠١٧ ب ، ٨٠١٨ ب	٥٠٠			ترخيص + موقع قائم
٤	مبنى سكني تجاري بحي الضاحية	٥٠٠			للبنوك
٥	مواقع أجهزة صراف آلي بحزم الجلاميد	٥٠٠			للشركات المتخصصة
٦	موقع سكني للعمال بحزم الجلاميد	٥٠٠			
٧	موقع مخصص لإنشاء مطعم وجبات سريعة غرب مخطط المنصورية	٥٠٠			

يتم بيع المستندات وتقديم العطاءات بمقر أمانة منطقة الحدود الشمالية / عرعر (إدارة تنمية الاستثمارات). للاستفسار هاتف / ٤٦٦٢٤١١١. تحويلة (٤١٣).

استثمار مواقع

تعلن بلدية الظاهرية عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح العطاءات
١	تأجير موقع صراف آلي بمرکز الظاهرية	٥٠٠	الأحد ١٤٣٧/١٢/٣هـ	الإثنين ١٤٣٧/١٢/٤هـ
٢	تأجير موقع صراف آلي بمرکز العاقر	٥٠٠		
٣	تأجير محطة وقود ببلدة محامة الهجرة	١٥٠٠		
٤	تأجير سوق مواشي ببلدة ريمان الشمالي	٥٠٠		
٥	تأجير سوق مواشي ببلدة الرضيم	٥٠٠		
٦	تأجير كوفي شوب بمرکز العاقر	٥٠٠		
٧	تأجير مسلخ بمرکز الظاهرية	٥٠٠		
٨	تأجير مسلخ بمرکز العاقر	٥٠٠		

تعلن بلدية ينبع النخل عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	مسلخ ينبع النخل النموذجي	٥٠٠	١٤٣٧/١١/١٩هـ	١٤٣٧/١١/٢٠هـ
٢	موقع محطة محروقات بالنجيل	٥٠٠		
٣	موقع استئماري (محطة تحلية مياه) بالفرعه	١٠٠٠		
٤	موقع تجاري بالسويق	٣٠٠		
٥	عدد (٦) مواقع لمصانع بك	١٠٠٠		
٦	موقع مصنع بك بازولاني بمفرق تلعة نزا	١٠٠٠		
٧	موقع كشك قهوة بسوق الخضار	٢٠٠		
٨	عدد (٦) محلات تجارية بمخطط سوق الأعلاف	٢٠٠		

فعلی الراغبین فی استثمار هذه المواقع التقدّم لقسم الاستثمار بالبلدية و إرفاق ضمان بنكي ساري المفعول بواقع ١٠٠٪ من قيمة العطاء المقدم.

استثمار مواقع

تعلن إدارة الأوقاف والمساجد والدعوة والإرشاد بمدينة الباحة عن رغبتها في تأجير الأوقاف الآتي بياناتها بالمزاد العلني الذي سيتم في مقر الإدارة . وذلك لمدة سنة قابلة للتجديد مع المستأجر بموجب عقد الإيجار ومن يرغب دخول المزاد عليه معاينة الموقع ومن ثم مراجعة الإدارة لحضور المزاد الساعة العاشرة صباحاً في الموعد المحدد :-

م	اسم الوقف	نوعه	المدينة	موقعه	المساحة	موعد المزاد
١	بقاع أبو رأس	أرض	الباحة	حصن المضاحة	٢م١٩٦٢,٧٩	الأربعاء ١٤٣٧/١١/٢٨ هـ
٢	محجر العوضة الأعلى			غزير	٢م١٣٨٣,٢٤	
٣	محجر العوضة الأسفل			غزير	٢م٢٢١٧,٦٢	
٤	الجانية			الحبشي دار عيسى	٢م٥٢١,٤٩	
٥	الرهوة			الغمدة	٢م١٠٩٨,٥٢	
٦	خدمة			دار الجبل	٢م٤٦٨,١٠	
٧	الصدعة			الظفير	٢م٣٣٧,٥٠	
٨	جناب طلة			دار الجبل	٢م٢٤٠,٠٠	
٩	البحري			الطويلة	٢م٦٠٥,٥٤	
١٠	المروة			الرمادة	٢م٥١٨,٦٢	

تعلن الشؤون الصحية بالطائف عن طرح المناقصات التالية :

م	اسم المناقصة	رقم المناقصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع البوفية بمستشفى رنية العام	٢٧١٩٣٧٢٨	١٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٨ هـ	١٤٣٧/١٢/١٩ هـ
٢	تأجير موقع البوفية بمستشفى الخرمة العام	٢٧١٩٣٧٢٩	١٠٠٠		
٣	تأجير موقع البوفية بمستشفى تربة العام	٢٧١٩٣٧٣٠	١٠٠٠		

تعلن وزارة المالية عن رغبتها في تأجير المبنى المخصص لنشاط (مطعم) بمجمع الوزارة بمدينة الرياض وذلك بالمزايدة العامة .. وعلى من يرغب الدخول بهذه المزايدة الإطلاع على الشروط المعدة لذلك والتي تعتبر جزء لا يتجزأ من عقد الإيجار والتي يمكن الحصول على نسخة منها من إدارة التأجير بمصلحة أملاك الدولة بوزارة المالية ويتم تسليم العرض مختوماً لإدارة التأجير بالمبنى رقم (٢) الطابق (٦) مكتب (٢٧) في موعد أقصاه نهاية دوام الأحد الموافق ١٤٣٨/١/١ هـ . ولزيارة المطعم يمكن التنسيق على الهاتف رقم (٤٠٥٠٠٠٠ - ٠١١ تحويله ٢٦٥٧ أو (٣٣٧٨).

استثمار مواقع

تعلن إدارة أوقاف عين زبيدة للمستثمرين والمطورين العقاريين عن رغبتها في استثمار عقارها الكائن بحي جرول (مقر شركة المياه سابقاً) عن طريق التأجير طويل الأجل

شروط تقديم العروض		العقار محل الاستثمار	
تقديم العرض موضعاً به المشروع المقترح ، والأجرة السنوية لكل سنة من سنوات الاستثمار داخل ظرف مختوم بمبلغ (٣,٠٠٠,٠٠٠) ثلاثة ملايين ريال	تقديم شيك مصرفي (مصدق)	حي جرول القبة على الشارع العام المؤدي إلى الزاهر (مقر شركة المياه الوطنية سابقاً)	الموقع
خطاب من المستثمر يطلب الدخول في المزايدة	صورة من بطاقة الأحوال المدنية	يبعد عن ساحات الحرم (٤٠٠) م تقريباً	بعده عن الحرم
تقديم ما يثبت القدرة المالية وما نفذ من مشاريع استثمارية	حضور المستثمر أو وكيله الشرعي المخول في الوقت المحدد لفتح المظاريف	عبارة عن مبنى إداري حكومي متعدد الأدوار	وصفه الحالي
		٢م٣٩٨٧.٢٩	مساحة الأرض

موقع تقديم العروض وموعد فتح المظاريف والاستعلام		طريقة الاستثمار ومدته	
إدارة أوقاف عين زبيدة بمكة المكرمة حي جبل النور خلف مركز النوري للتسويق شارع حسين سرحان جوار مقر توزيع أدوات ترشيد استهلاك المياه ومستودع شركة المياه الوطنية	موقع تقديم العروض	إنشاء مبنى سكني فندقي تجاري إداري بأقصى ارتفاع تسمح به أمانة العاصمة المقدسة في حدود (٣٠) طابقاً لا يقل في التصنيف من أربعة إلى خمسة نجوم	طريقة الاستثمار
من تاريخ الإعلان حتى الساعة التاسعة صباحاً من يوم ١٤٣٧/١١/٢٥هـ	موعد استقبال العروض	(٣) ثلاث سنوات لعمل التصميم واستخراج التراخيص ، وإزالة المباني الحالية والحفر والتعمير + (٢٠) سنة للتأجير والاستثمار	مدة الاستثمار
في تمام الساعة : (١٠) العاشرة صباحاً من يوم الأحد الموافق ١٤٣٧/١١/٢٥هـ بحضور مقدمي العروض	موعد فتح المظاريف	تكون الأجرة السنوية لكل سنة من السنوات الثلاثة الأولى الخاصة بعمل التصميم واستخراج تراخيص الهدم والبناء (٢,٠٠٠,٠٠٠) مليوني ريال	أجرة كل سنة من السنوات الثلاثة الأولى
هاتف (٠١٢٥٧٦٦٦٢٣ تحويلة ١٠٢) جالات : ٠٥٥٥٠٨٣١٤-٠٥٥١١٠٨٤٦٢	أرقام التواصل والاستعلام	يتم تحديد أجرة كل سنة من سنوات الاستثمار العشرين عن طريق المستثمر في العرض المقدم منه للإدارة ، على أن تكون أجرة جميع السنوات العشرين متساوية	أجرة كل سنة من سنوات الاستثمار العشرين

تعلن القوات البحرية الملكية السعودية بالجبل عن طرح المزايدة التالية :-

اسم الجهة المعلنة	اسم المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاء	موعد فتح المظاريف
قاعدة الملك عبد العزيز البحرية - مركز التشغيل والصيانة ت / ٣٦٤١٢٣٤ تحويلة ٢٨٨٩	تأجير عدة مواقع للوحات إعلانية على الأرصفة داخل قاعدة الملك عبد العزيز البحرية	ق-ب-ع م / ٣٧ / ١١٢٢	١٠٠٠	الساعة العاشرة صباحاً من يوم الثلاثاء ١٤٣٧/١٢/١٩هـ م ٢٠١٦/٩/٢٠	الساعة الحادية عشر ظهراً من يوم الثلاثاء ١٤٣٧/١٢/١٩هـ م ٢٠١٦/٩/٢٠

(يشترط وجود خبرات سابقة وأن يكون السجل التجاري أو الرخصة مطابقة للنشاط)

تعلن القوات البحرية الملكية السعودية بالجبل عن إعادة طرح المزايدات التالية :-

اسم الجهة المعلنة	اسم المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاء	موعد فتح المظاريف
قاعدة الملك عبد العزيز البحرية - مركز التشغيل والصيانة ت / ٣٦٤١٢٣٤ تحويلة ٢٨٨٩	١- استثمار أرض فضاء لإقامة سوق تجاري بميناء رأس الغار العسكري لتشغيل:- سويماركت مركزي - صالون حلاقة - صيدلية - بوفية - كوفي شوب.	ق-ب-ع م / ٣٧ / ٦٠٦ / ١	١٠٠٠	الساعة العاشرة صباحاً من يوم الثلاثاء ١٤٣٧/١٢/١٩هـ م ٢٠١٦/٩/٢٠	الساعة الحادية عشر ظهراً من يوم الثلاثاء ١٤٣٧/١٢/١٩هـ م ٢٠١٦/٩/٢٠
	٢- تأجير موقع صراف آلي داخل ميناء رأس الغار العسكري	ق-ب-ع م / ٣٧ / ٦٠٦ / ٣	١٠٠	الساعة العاشرة صباحاً من يوم الثلاثاء ١٤٣٧/١٢/١٩هـ م ٢٠١٦/٩/٢٠	الساعة الحادية عشر ظهراً من يوم الثلاثاء ١٤٣٧/١٢/١٩هـ م ٢٠١٦/٩/٢٠
	٣- تأجير محل تجاري لتشغيل سويماركت بميناء رأس الغار العسكري	ق-ب-ع م / ٣٧ / ٨٢٢ / ١	١٠٠٠	الساعة العاشرة صباحاً من يوم الأربعاء ١٤٣٧/١٢/٢٠هـ م ٢٠١٦/٩/٢١	الساعة الحادية عشر ظهراً من يوم الأربعاء ١٤٣٧/١٢/٢٠هـ م ٢٠١٦/٩/٢١
	٤- تأجير محل تجاري لتشغيل بوفية بميناء رأس الغار العسكري	ق-ب-ع م / ٣٧ / ٨٢٢ / ٢	١٠٠٠	الساعة العاشرة صباحاً من يوم الأربعاء ١٤٣٧/١٢/٢٠هـ م ٢٠١٦/٩/٢١	الساعة الحادية عشر ظهراً من يوم الأربعاء ١٤٣٧/١٢/٢٠هـ م ٢٠١٦/٩/٢١
	٥- تأجير محل تجاري لتشغيل مغسلة ملابس (استلام وتسليم فقط) بميناء رأس الغار العسكري	ق-ب-ع م / ٣٧ / ٨٢٢ / ٣	٥٠٠	الساعة العاشرة صباحاً من يوم الأربعاء ١٤٣٧/١٢/٢٠هـ م ٢٠١٦/٩/٢١	الساعة الحادية عشر ظهراً من يوم الأربعاء ١٤٣٧/١٢/٢٠هـ م ٢٠١٦/٩/٢١

(يشترط وجود خبرات سابقة وأن يكون السجل التجاري أو الرخصة مطابقة للنشاط)

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة حائل - الإدارة العامة للاستثمارات - إدارة المزادات عن طرح المزايمة التالية وذلك عن طريق المزايمة بالظرف المختوم :

اسم المزايمة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تشغيل وصيانة مسلخ النيصية	١٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٣ هـ	١٤٣٧/١٢/٤ هـ

تعلن بلدية جلاجل عن رغبتها في تأجير المواقع الاستثمارية التالية :

م	نوع الموقع	الموقع	نوع العقار	النشاط	المساحة	مدة العقد	سعر الكراسة
١	محطة محروقات	مخطط ١٩٤	أرض فضاء	إنشاء وتشغيل محطة محروقات	٢٥٠٠ م	٢٥ سنة	٣٠٠
٢	محطة محروقات	مخطط ١٢٠٤	أرض فضاء	إنشاء وتشغيل محطة محروقات	٣٤٨٢ م	٢٥ سنة	٣٠٠
٣	تجاري	مخطط ١٢٠٤	أرض فضاء	تجاري سكني	١٣٣٥٨ م	٢٥ سنة	٣٠٠
٤	تجاري	مخطط ١٢٠٤	أرض فضاء	إنشاء وتشغيل محلات تجارية	٨١٤٢ م	١٥ سنة	٣٠٠
٥	تجاري	مخطط ٢٠٤ ب	أرض فضاء	تجاري سكني	٢٥٤٦ م	٢٥ سنة	٣٠٠
٦	تجاري	مخطط ٢٠٤ ب	أرض فضاء	تجاري سكني	٢٦٨٥ م	٢٥ سنة	٣٠٠
٧	تجاري	مخطط ٢٠٤ ب	أرض فضاء	تجاري سكني	٥٦١١ م	٢٥ سنة	٣٠٠
٨	تجاري	مخطط رقم ٩٥	أرض فضاء	تجاري سكني	٩٠٠ م	٢٥ سنة	٣٠٠
٩	تجاري	مخطط رقم ٩٥	أرض فضاء	تجاري سكني	١٢٥٠ م	٢٥ سنة	٣٠٠
١٠	تجاري	مخطط رقم ٩٥	أرض فضاء	تجاري سكني	١١٠٠ م	٢٥ سنة	٣٠٠
١١	صراف آلي	طريق الملك خالد	أرض فضاء	صراف آلي سيار	١٢ م	٥ سنوات	٣٠٠
١٢	صراف آلي	طريق الملك عبدالله	أرض فضاء	صراف آلي سيار	١٢ م	٥ سنوات	٣٠٠

فعى من لديه الرغبة في الاستثمار مراجعة (وحدة الاستثمار) لإستلام الشروط والمواصفات للدخول في هذه المنافسة .

وللاستفسار يرجى الاتصال على بلدية جلاجل ٠١٦٤٤٣٥٠٢٩ (وحدة الاستثمار تحويلة ٤٩) .

وسيكون آخر موعد لتقديم العطاءات يوم الأربعاء ١٤٣٧/١٢/٢٠هـ ، وسيتم فتح المظاريف يوم الخميس ١٤٣٧/١٢/٢١هـ ، حسب تقويم أم القرى .

استثمار مواقع

تعلن إدارة مدينة الملك عبدالعزيز العسكرية للتشغيل والصيانة بتبوك عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير محل رقم ١/٦ - المساحة (٢م٩٤,٢٥) - النشاط (مفتوح) بالسوق المركزي رقم (١) بمدينة الملك عبدالعزيز العسكرية بتبوك	١٦٠٣٩-١٠	مجاناً		
٢	تأجير محل رقم ١/٨ بالسوق المركزي رقم (١) بمدينة الملك عبدالعزيز العسكرية	١٤٤١٣٨/١٠	مجاناً		
٣	تأجير محل رقم ١/٩ - المساحة (٢م٢٥٨) - النشاط (مفتوح) بالسوق المركزي رقم (١) بمدينة الملك عبدالعزيز العسكرية بتبوك	١٦٠٢٥-١٠	مجاناً		
٤	تأجير محل رقم ١/١١ - المساحة (٢م٢٥,٩٤) - النشاط (مفتوح) بالسوق المركزي رقم (١) بمدينة الملك عبدالعزيز العسكرية بتبوك	١٦٠٦٨-١٠	مجاناً		
٥	تأجير محل رقم ٣/٤ - المساحة (٢م٤٠) - النشاط (مفتوح) بالسوق المركزي التابع لإسكان معهد سلاح المدرعات بتبوك	١٦٠٦١-١٠	مجاناً		
٦	تأجير محل رقم ٣/٦ - المساحة (٢م٧٢) - النشاط (مفتوح) بالسوق المركزي التابع لإسكان معهد سلاح المدرعات بتبوك	١٣٧٩٣٥-١٠	مجاناً		
٧	تأجير محل رقم ٤/١ - المساحة (٢م٢٢) - النشاط (مفتوح) بالسوق المركزي بحي الأثلي التابع لإدارة مدينة الملك عبدالعزيز العسكرية للتشغيل والصيانة بتبوك	١٦٠٦٩-١٠	مجاناً		
٨	تأجير محل رقم ٤/٣ - المساحة (٢م٤٠) - النشاط (مفتوح) بالسوق المركزي بحي الأثلي التابع لإدارة مدينة الملك عبدالعزيز العسكرية للتشغيل والصيانة بتبوك	١٦٠٣٢-١٠	مجاناً		
٩	تأجير محل رقم ٤/٤ - المساحة (٢م١٨٨,١) - النشاط (مفتوح) بالسوق المركزي بحي الأثلي التابع لإدارة مدينة الملك عبدالعزيز العسكرية للتشغيل والصيانة بتبوك	٩٨٩٣٦-١٠	مجاناً		
١٠	تأجير كشك بيع عصائر - المساحة (٢م١٤,٢٠) - بحديقة الملك عبدالعزيز بمدينة الملك عبدالعزيز العسكرية بتبوك	١٢٧٦٠١-١٠	مجاناً	يوم الثلاثاء ١٤٣٧/١١/٦هـ الساعة ٠٢,٠٠ ظ	يوم الثلاثاء ١٤٣٧/١١/٦هـ الساعة ٠٢,٠٠ ظ
١١	تأجير كشك بيع هدايا واكسسوارات - المساحة (٢م١٤,٢٠) - بحديقة الملك عبدالعزيز بمدينة الملك عبدالعزيز العسكرية بتبوك	١٢٧٦٠٢-١٠	مجاناً		
١٢	تأجير كوفي شوب بالجزيرة الواقعة أمام حديقة (الطيور) بمدينة الملك عبدالعزيز العسكرية بتبوك	١١٧٨٨٧-١٠	مجاناً		
١٣	تأجير كوفي شوب بمواقف حديقة الملك عبدالله (بداية المشى) بالمدينة العسكرية	١٥٤٦٣٠-١٠	مجاناً		
١٤	تأجير كوفي شوب بجانب سوق المدرعات	١٥٤٦٤٠-١٠	مجاناً		
١٥	تأجير كوفي شوب قبل بوابة الخروج الخاصة بإسكان المدرعات	١١٧٨٩٠-١٠	مجاناً		
١٦	تأجير (مبنى ماركت) بحي الفيصلية بين شارع رقم (٣٥) وشارع رقم (٣٦) بمدينة الملك عبدالعزيز العسكرية بتبوك	١١٧٨٩١-١٠	مجاناً		
١٧	تأجير نشاط سحب رواسب الديزل من محطة الكهرباء الرئيسية بمدينة الملك عبدالعزيز العسكرية والاستفادة منه	٧٣٤٠٤-١٠	مجاناً		
١٨	تأجير نشاط تجميع الإسفنج والاستفادة منه من موقع تجميعه بمدينة الملك عبدالعزيز العسكرية بتبوك	١٣٤٣٥٩-١٠	مجاناً		
١٩	تأجير نشاط تجميع البلاستيك والاستفادة منه من موقع تجميعه بمدينة الملك عبدالعزيز العسكرية بتبوك .	١٣٤٣٦٠-١٠	مجاناً		

استثمار مواقع

تعلن بلدية نفي عن طرح المواقع الاستثمارية التالية:

م	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير مبنى السوق التجاري	بدون	٢٠٠٠	الإثنين ١٤٣٧/١٢/٢٥هـ	الإثنين ١٤٣٧/١٢/٢٥هـ
٢	تشغيل مسلخ عنز	بدون	١٠٠٠	الإثنين ١٤٣٧/١٢/٢٥هـ	الإثنين ١٤٣٧/١٢/٢٥هـ
٣	تشغيل مسلخ خريمان	بدون	١٠٠٠	الإثنين ١٤٣٧/١٢/٢٥هـ	الإثنين ١٤٣٧/١٢/٢٥هـ
٤	١٤ لوحة ضوئية	بدون	٥٠٠	الإثنين ١٤٣٧/١٢/٢٥هـ	الإثنين ١٤٣٧/١٢/٢٥هـ
٥	تأجير عدد ٤ مواقع صرافات	بدون	٥٠٠	الإثنين ١٤٣٧/١٢/٢٥هـ	الإثنين ١٤٣٧/١٢/٢٥هـ
٦	أرض استثمارية لعمل محطة محروقات على طريق الدوامي	بدون	١٠٠٠	الإثنين ١٤٣٧/١٢/٢٥هـ	الإثنين ١٤٣٧/١٢/٢٥هـ
٧	عدد ٣ كوفي شوب	بدون	٥٠٠	الإثنين ١٤٣٧/١٢/٢٥هـ	الإثنين ١٤٣٧/١٢/٢٥هـ

تعلن بلدية سميراء عن طرح المواقع الاستثمارية التالية:

م	المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	صراف آلي بمحافظة سميراء	-	الساعة الواحدة ظهراً ١٤٣٧/١٢/١٩هـ	الساعة العاشرة صباحاً ١٤٣٧/١٢/٢٠هـ
٢	أسواق تجارية بقرية المضبح	١٥٠	الساعة الواحدة ظهراً ١٤٣٧/١٢/١٩هـ	الساعة العاشرة صباحاً ١٤٣٧/١٢/٢٠هـ
٣	موقع أرض قصر أفراح بقرية المضابيع	١٥٠	الساعة الواحدة ظهراً ١٤٣٧/١٢/١٩هـ	الساعة العاشرة صباحاً ١٤٣٧/١٢/٢٠هـ

فعلى الشركات والمؤسسات الراغبة الدخول في هذه المنافسة التقدم إلى بلدية محافظة سميراء - المشتريين - للحصول على المواصفات والوثائق.
مكان البيع : مقر بلدية سميراء
للاستفسار هاتف : (٠١٦٥٢١٠٠٧٦) تحويلة (١٥٨) .

بيع ربيع

تعلن مؤسسة البريد السعودي ممثلة ببريد منطقة مكة المكرمة عن بيع الأعيان المنقولة من أثاث متنوع وسيارات ربيع وذلك يوم الأربعاء ١٤٣٧/١٢/٢٠هـ، في تمام الساعة الرابعة عصراً وذلك في مقرها الكائن في بريد جدة النزلة - شبك الاتصالات من الجهة الشمالية مع العلم بأن الدفع نقداً والدلالة على المشتري (٢٠٪) على أن يقوم المشتري بإخلاء المبنى من الأعيان المباعة خلال فترة لا تتجاوز (٣٠) يوماً من تاريخ البيع.

استئجار مبان

تعلن المديرية العامة للمياه بمنطقة الرياض عن رغبتها في استئجار مبني فرع المياه بمحافظة وادي الدواسر، رقم المنافسة: (١٤٣٨/١٤٣٧/٣٨).
علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات: ١٤٣٧/١١/٢٥هـ، وموعد فتح المظاريف: ١٤٣٧/١١/٢٦هـ.

تعلن المديرية العامة للمياه بمنطقة الرياض عن رغبتها في استئجار مبني فرع المياه بمحافظة نادر، رقم المنافسة: (١٤٣٨/١٤٣٧/٤٠).
علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات: ١٤٣٧/١١/٢٦هـ، وموعد فتح المظاريف: ١٤٣٧/١١/٢٧هـ.

تعلن المديرية العامة للمياه بمنطقة الرياض عن رغبتها في استئجار مبني وحدة مياه الأوطاية، رقم المنافسة: (١٤٣٨/١٤٣٧/٣٦).
علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات: ١٤٣٧/١١/٢٦هـ، وموعد فتح المظاريف: ١٤٣٧/١١/٢٧هـ.

تعلن المديرية العامة للمياه بمنطقة الرياض عن رغبتها في استئجار مبني فرع المياه بمحافظة السليل رقم المنافسة: (١٤٣٨/١٤٣٧/٣٧).
علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات: ١٤٣٧/١١/٢١هـ، وموعد فتح المظاريف: ١٤٣٧/١١/٢٢هـ.

وزارة الدفاع

المعنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المعنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
قيادة سلاح الصيانة	١٤٣٧/٣٠	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/١٨	١٤٣٧/١١/١٩	تأمين إطارات للقوات البرية	١٤٣٧/٣٠	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/١٨	١٤٣٧/١١/١٩
القوات البحرية الملكية السعودية	٤٣٧/١٧-٥	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥	١٤٣٧/١١/٢٥	توريد عدد (٧٥) عربة دفع رباعي	٤٣٧/١٧-٥	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥	١٤٣٧/١١/٢٥
هيئة إمدادات وتموين القوات البرية	٢٧	١٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٩	١٤٣٧/١٢/١٩	١- توريد معدات وجهيزات أمنية لسلاح الشرطة العسكرية الخاصة للقوات البرية	٢٧	١٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٩	١٤٣٧/١٢/١٩
	٢٨	٢٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٥	١٤٣٧/١٢/٢٥	٢- تقديم خدمات إعاشة أفراد وحدات منطقة جحان	٢٨	٢٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٥	١٤٣٧/١٢/٢٥
	٢٩	٢٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٦	١٤٣٧/١٢/٢٦	٣- تقديم خدمات إعاشة أفراد وحدات منطقة شورة	٢٩	٢٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٦	١٤٣٧/١٢/٢٦
	٣٠	٢٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٧	١٤٣٧/١٢/٢٧	٤- تقديم خدمات إعاشة أفراد وحدات المنطقة الشمالية الغربية	٣٠	٢٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٧	١٤٣٧/١٢/٢٧
إدارة مدينة الملك عبدالعزيز للشغيل والصيانة بتيوك	٢٠١١/١٣	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧	١٤٣٧/١١/٢٨	تنفيذ إنشاء بركسات سكنية كاملة مع الخدمات لعمالة إدارة مدينة الملك عبدالعزيز العسكرية للتشغيل والصيانة - بتيوك	٢٠١١/١٣	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧	١٤٣٧/١١/٢٨
إدارة مدينة الملك فهد العسكرية	٣٧/٣٠	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥	١٤٣٧/١١/٢٦	١- إنشاء وإعادة تأهيل شبكات الهاتف لمواقع متفرقة تابعة للقوات البرية بالمنطقة الشرقية	٣٧/٣٠	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥	١٤٣٧/١١/٢٦
	٣٧/٣١	٥٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦	١٤٣٧/١١/٢٧	٢- تأجير وتشغيل موقع ليكون فرع مصرف (بنك) بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية	٣٧/٣١	٥٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦	١٤٣٧/١١/٢٧
إدارة تشغيل المنشآت العسكرية بالطائف	٤٣٧/٤١	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧	١٤٣٧/١١/٢٨	١- أعمال السفلتة بوحدات منطقة الطائف	٤٣٧/٤١	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧	١٤٣٧/١١/٢٨
	٤٣٧/٤٢	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦	١٤٣٧/١١/٢٧	٢- تطوير أمان بعض الوحدات بمنطقة الطائف	٤٣٧/٤٢	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦	١٤٣٧/١١/٢٧
	٤٣٧/٤٣	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧	١٤٣٧/١١/٢٨	٣- أعمال بنية ختية لشبكات الصرف الصحي بوحدات منطقة الطائف	٤٣٧/٤٣	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧	١٤٣٧/١١/٢٨
إدارة مستشفيات القوات المسلحة بالخرج	١٤٣٧/٠٥٧/٤	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥	١٤٣٧/١١/٢٦	١- تجهيز وتأثيث الإسكانات التابعة لإدارة مستشفيات القوات المسلحة بالخرج	١٤٣٧/٠٥٧/٤	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥	١٤٣٧/١١/٢٦
	١٤٣٧/٠٥٦/٤	١٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥	١٤٣٧/١١/٢٦	٢- توريد المستلزمات الطبية والجراحية لمستشفيات القوات المسلحة بالخرج	١٤٣٧/٠٥٦/٤	١٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥	١٤٣٧/١١/٢٦
	١٤٣٧/٠٥٥/٤	٧٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥	١٤٣٧/١١/٢٦	٣- توريد المستلزمات الطبية لقسم الأشعة التشخيصية لمستشفيات القوات المسلحة بالخرج	١٤٣٧/٠٥٥/٤	٧٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥	١٤٣٧/١١/٢٦
مستشفى الملك فهد للقوات المسلحة بجدة	١٤٣٧/٩	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦	١٤٣٧/١١/٢٧	١- توريد وتركيب كاميرات مراقبة للمستشفى	١٤٣٧/٩	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦	١٤٣٧/١١/٢٧
	١٤٣٧/١٠	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦	١٤٣٧/١١/٢٧	٢- توريد وتركيب مولدات طاقة	١٤٣٧/١٠	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦	١٤٣٧/١١/٢٧
مدينة الملك سعود الطبية بالرياض	١٤٣٧/١١	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/١٢	١٤٣٧/١١/١٣	٣- تأجيل موعد منافسة توريد وتأمين قساطر قلبية	١٤٣٧/١١	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/١٢	١٤٣٧/١١/١٣
	١٦٢	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥	١٤٣٧/١١/٢٦	تأمين وتوريد عربة إطفاء حريق طائرات بكلية الملك فيصل الجوية	١٦٢	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥	١٤٣٧/١١/٢٦

وزارة الصحة

المعنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المعنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
صحة الرياض	٣٧٠٤١٠٢٠٠٢٢	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥	١٤٣٧/١١/٢٥	١- تطوير وتحديث مركز البيانات وشبكة الحاسب لمديرية الشؤون الصحية بمنطقة الرياض وملحقاتها	٣٧٠٤١٠٢٠٠٢٢	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥	١٤٣٧/١١/٢٥
	٣٧٠٤١٠٢٠٠٢٢	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦	١٤٣٧/١١/٢٦	٢- تحديث وتطوير عدد من الأنظمة التطبيقية لمديرية الشؤون الصحية بمنطقة الرياض	٣٧٠٤١٠٢٠٠٢٢	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦	١٤٣٧/١١/٢٦
	٣٧٠٤١٠٤٠٠٠٧	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧	١٤٣٧/١١/٢٧	٣- تأمين متطلبات الطب المنزلي	٣٧٠٤١٠٤٠٠٠٧	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧	١٤٣٧/١١/٢٧
صحة مكة المكرمة	٣٧٠٤١٠٢٠٠٢٥	٥٠٠	١٤٣٧/١١/١٥	١٤٣٧/١١/١٥	١- تأجيل موعد منافسة تنفيذ دورات وبرامج تدريبية لمنسوبي مستشفى حراء العام لعام ١٤٣٧م	٣٧٠٤١٠٢٠٠٢٥	٥٠٠	١٤٣٧/١١/١٥	١٤٣٧/١١/١٥
	٣٧٠٤١٠٢٠٠٢٨	٣٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥	١٤٣٧/١١/٢٥	٢- تأمين احتياج مستشفى النور التخصصي من اللوازم الخيرية الغير مكودة لعام ٢٠١٦م	٣٧٠٤١٠٢٠٠٢٨	٣٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥	١٤٣٧/١١/٢٥
صحة المدينة المنورة	٣٧٠٤٨١٠٢٠٠٢٨	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦	١٤٣٧/١١/٢٦	١- احتياج مستشفى المدينة التخصصي لسيارات خدمات متنوعة من بند التشغيل الذاتي لعام المالي الحالي ١٤٣٧م-١٤٣٨م	٣٧٠٤٨١٠٢٠٠٢٨	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦	١٤٣٧/١١/٢٦
	٣٧٠٤٨١٠٢٠٠٢٩	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧	١٤٣٧/١١/٢٧	٢- تأمين مستلزمات طبية لمركز أمراض وجراحة القلب بالمدينة المنورة لعام ١٤٣٧م	٣٧٠٤٨١٠٢٠٠٢٩	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧	١٤٣٧/١١/٢٧
صحة عسير	١٤٣٧/١٠٠٢٧	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/٧	١٤٣٧/١١/٧	تأجيل موعد منافسة تأمين وتركيب وتشغيل غرفة خضير محاليل وبيدية لمستشفى أبها للولادة والأطفال	١٤٣٧/١٠٠٢٧	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/٧	١٤٣٧/١١/٧
صحة الباحة	١٤٣٧٧	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧	١٤٣٧/١١/٢٧	نقل وشحن الأدوية واللوازم الطبية والخيرية بوسائل النقل البرية	١٤٣٧٧	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧	١٤٣٧/١١/٢٧
صحة جازان	٣٧/٥٠	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧	١٤٣٧/١١/٢٨	١- تأجيل موعد منافسة تأمين احتياجات مرضى الرعاية المنزلية من الأجهزة الطبية	٣٧/٥٠	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧	١٤٣٧/١١/٢٨
	٣٧/٥١	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧	١٤٣٧/١١/٢٧	٢- تأجيل موعد منافسة تأمين مخبر خضير المواد الشعة (HOT LAB) ومعداته لزوم قسم الطب النووي بمستشفى الأمير محمد بن ناصر بجازان	٣٧/٥١	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧	١٤٣٧/١١/٢٧
	٣٧/٥٢	١٠٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٨	١٤٣٧/١١/٢٩	٣- تأجيل موعد منافسة الصيانة والنظافة والتشغيل غير الطبي وصيانة الأجهزة والمعدات الطبية لمستشفى الملك فهد المركزي بجازان	٣٧/٥٢	١٠٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٨	١٤٣٧/١١/٢٩
	٣٧/٥٣	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/١٩	١٤٣٧/١١/٢٠	٤- توريد أجهزة طبية لمراكز الكلى بصحة جازان لعام ١٤٣٧م	٣٧/٥٣	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/١٩	١٤٣٧/١١/٢٠
	٣٧/٥٤	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧	١٤٣٧/١١/٢٧	٥- تأمين محطة خلية مياه (RO) لقسم التعقيم بمستشفى الأمير محمد بن ناصر	٣٧/٥٤	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧	١٤٣٧/١١/٢٧
إدارة العقود والمشتريات بمدينة الملك فهد الطبية	٣٧٠٢٩	٥٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٩	١٤٣٧/١١/١	تمديد موعد مشروع تشغيل وصيانة أجهزة الاتصالات	٣٧٠٢٩	٥٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٩	١٤٣٧/١١/١
	٢٠١٦/٢١	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/١٢	١٤٣٧/١١/١٣	حاجة الأراضي إلى إعادة تأهيل من تجهيز وتسوية بالرياض	٢٠١٦/٢١	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/١٢	١٤٣٧/١١/١٣

وزارة الداخلية

الجهة المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	الجهة المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مركز المعلومات الوطني	٢٠١١/٢١	٢٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٤ هـ	١٤٣٧/١٢/٢٥ هـ	قوات الأمن الخاصة	٥٠٠	٥٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٤ هـ	١٤٣٨/١/٢٥ هـ
	٢٠١١/٢٢	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٩ هـ	١٤٣٧/١٢/١٩ هـ	١- تأمين فان بضاعة سقف مرتفع	١٢٨	٢٠٠٠	١٤٣٨/١٤٣٧	
مركز المعلومات الوطني	٢٠١١/٢٥	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٠ هـ	١٤٣٧/١٢/٢٠ هـ	٢- صيانة أجهزة التدريب على الرماية الإلكترونية	١٢٩	٢٠٠٠	١٤٣٨/١٤٣٧	
	٢٤	٥٠٠	١٤٣٧/١١/١٨ هـ	١٤٣٧/١١/١٩ هـ	١- تأمين وسائل السلامة المرورية للإدارة العامة لدوريات الأمن	١٣٠	٢٠٠٠	١٤٣٧/١٤٣٨	
قوات أمن المنشآت	٢٥	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢٢ هـ	١٤٣٧/١١/١٩ هـ	٢- توريد وتركيب الشبكة الكهربائية الهوائية لمواقع الاتصالات في المشاعر القدسية بمكة المكرمة	٥	٥٠٠	١٤٣٧/١٤٣٧	
	٢٦	٥٠٠	١٤٣٧/١١/١٨ هـ	١٤٣٧/١١/١٩ هـ	٣- صيانة آلات وأجهزة مطابع الأمن العام	٩٩	١٠٠٠	١٤٣٨/٣٧ هـ	
قوات أمن المنشآت	٢٧	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢٢ هـ	١٤٣٧/١١/١٩ هـ	٤- تجديد موعد منافسة تأجير برج الاتصالات بالمسجد بمنطقة المدينة المنورة	٣٧/٢٢	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧ هـ	١٤٣٧/١١/٢٨ هـ
	٢٨	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢١ هـ	١٤٣٧/١١/٢٢ هـ	إشياء وتهييز وتركيب مظلات للنفط الأمنية في عدد من سجون المملكة	١٢	١٤٣٧ هـ	١٤٣٨ هـ	
قوات أمن المنشآت	٢٩	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢١ هـ	١٤٣٧/١١/٢٢ هـ	تأجيل موعد عملية نشر وتطبيق نظام إدارة الموارد المؤسسية (ERP) بالمديرية العامة للجوازات	١٣	١٠٠٠	١٤٣٧ هـ	١٤٣٨ هـ
	٣٠	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢١ هـ	١٤٣٧/١١/٢٢ هـ	١- تجديد موعد عملية تأمين الحروفات ومشتقاتها لسيارات واليات المديرية العامة لمكافحة المخدرات وفروعها بالمناطق لمدة ثلاثة سنوات	١٤	٥٠٠	١٤٣٧ هـ	١٤٣٨ هـ
قوات أمن المنشآت	٣١	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢١ هـ	١٤٣٧/١١/٢٢ هـ	٢- توريد وتركيب نظم وتهييزات الفحص الرقمي للمديرية العامة لمكافحة المخدرات وعدد (٤) مناطق	١٥	١٠٠٠	١٤٣٧ هـ	١٤٣٨ هـ
	٣٢	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢١ هـ	١٤٣٧/١١/٢٢ هـ	٣- عملية تصميم وطباعة برشورات وأقراص (DVD) وفلاش ميموري للتوعية بأضرار المخدرات	١٦	٥٠٠	١٤٣٧ هـ	١٤٣٨ هـ
قوات أمن المنشآت	٣٣	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢١ هـ	١٤٣٧/١١/٢٢ هـ	٤- تأمين وتوريد وتركيب عدد (٦) معارض متنقلة للتوعية بأضرار المخدرات	١٧	٥٠٠	١٤٣٧ هـ	١٤٣٨ هـ
	٣٤	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢١ هـ	١٤٣٧/١١/٢٢ هـ	٥- تأمين وتوريد وتركيب شاشات رقمية للتوعية بأضرار المخدرات مزودة بنظام عرض وتحكم آلي مركزي عن طريق الإنترنت	١٨	١٥٠٠	١٤٣٧ هـ	١٤٣٨ هـ
قوات أمن المنشآت	٣٥	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢١ هـ	١٤٣٧/١١/٢٢ هـ	٦- إنتاج ونسخ عدد (٤) أفلام تلفزيونية توعوية قصيرة وعدد (٣) أفلام أنفو جرافيك للتوعية بأضرار المخدرات	١٩	٥٠٠	١٤٣٧ هـ	١٤٣٨ هـ
	٣٦	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢١ هـ	١٤٣٧/١١/٢٢ هـ	٧- صيانة ونظافة مبانى المديرية العامة لمكافحة المخدرات بمنطقة مكة المكرمة وفروعها	٢٠	٥٠٠	١٤٣٧ هـ	١٤٣٨ هـ
قوات أمن المنشآت	٣٧	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢١ هـ	١٤٣٧/١١/٢٢ هـ	٨- تأمين وتوريد وتركيب أجهزة وأنظمة حضور وإنصراف وتقديم الدعم الفني لها في فروع الإدارة العامة للمجاهدين	٢١	٥٠٠	١٤٣٧ هـ	١٤٣٨ هـ
	٣٨	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢١ هـ	١٤٣٧/١١/٢٢ هـ	٩- تأجيل موعد منافسة توريد دراجات نارية	٢٢	٥٠٠	١٤٣٧ هـ	١٤٣٨ هـ
قوات أمن المنشآت	٣٩	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢١ هـ	١٤٣٧/١١/٢٢ هـ	١٠- ترميمات وخسنيات مبنى سكن التحلية والشميسي لمهمة الحج والعمرة	٢٣	٥٠٠	١٤٣٧ هـ	١٤٣٨ هـ
	٤٠	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢١ هـ	١٤٣٧/١١/٢٢ هـ	١١- تركيب وتشغيل صرافات آلية لمبانى قيادة القوات رقم (١،٢،٣) بمنطقة الرياض	٢٤	٥٠٠	١٤٣٧ هـ	١٤٣٨ هـ
قوات أمن المنشآت	٤١	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢١ هـ	١٤٣٧/١١/٢٢ هـ	١٢- استكمال مكاتب قيادة قوة أمن المنشآت بالمنطقة الشرقية رقم (٢) بالخالدية / الدمام	٢٥	٥٠٠	١٤٣٧ هـ	١٤٣٨ هـ
	٤٢	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢١ هـ	١٤٣٧/١١/٢٢ هـ	١٣- تأمين وتوريد وتركيب أجهزة وأنظمة حضور وإنصراف وتقديم الدعم الفني لها في فروع الإدارة العامة للمجاهدين	٢٦	٥٠٠	١٤٣٧ هـ	١٤٣٨ هـ

وزارة البيئة والمياه والزراعة

الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٧/١٢/١٩هـ	١٤٣٧/١٢/١٨هـ	٣٠٠٠	١٧٦	تمديد منافسة تشغيل وصيانته شبكات المياه بمحافظة الحوارة وقرراها	وزارة البيئة والمياه والزراعة
١٤٣٧/١١/٢١هـ	١٤٣٧/١١/٢٠هـ	١٠٠٠	٥٦٥١	١- صيانة ونظافة مركز التدريب الزراعي بالأحساء	إدارة المناقصات والمستريات
		١٠٠٠	٥٦٥٢	٢- صيانة ونظافة مركز التدريب الزراعي بجازان	
		١٠٠٠	٥٦٥٣	٣- صيانة ونظافة مركز التدريب الزراعي بالفصيم	
١٤٣٧/١١/٢٥هـ	١٤٣٧/١١/٢٥هـ		١٤٣٧/١٣	عملية عقد رقم (١ - ١) تنفيذ شبكة مياه الغنفذة بمحافظة الغنفذة (للمرة الثالثة)	مكة المكرمة
١٤٣٨/١/١٠هـ	١٤٣٨/١/٩هـ	٥٠٠٠	١٤ ٤٣٨/٤٣٧	١- تأجيل موعد منافسة استكمال شبكات المياه بمخططات المنح محافظتي ينبع ويدر	مياه المدينة المنورة
		٥٠٠٠	١٥ ٤٣٨/٤٣٧	٢- تأجيل موعد منافسة توريد مواسير مياه دكتايل ووبولي إيثيلين وملحقاتها لزوم شبكات المياه بمخططات المنح محافظتي ينبع ويدر	
١٤٣٧/١٢/٢٨هـ	١٤٣٧/١٢/٢٧هـ	٥٠٠٠	١٧ ٤٣٨/٤٣٧	٣- تأجيل موعد منافسة توريد مواسير مياه دكتايل وملحقاتها لزوم شبكات المياه بمخططات المنح محافظة خيبر	
١٤٣٨/١/١١هـ	١٤٣٨/١/١٠هـ	٥٠٠٠	١٨ ٤٣٨/٤٣٧	٤- تأجيل موعد منافسة شبكات المياه بمخططات المنح محافظة العلا	
١٤٣٧/١٢/٢٨هـ	١٤٣٧/١٢/٢٧هـ	٥٠٠٠	١٩ ٤٣٨/٤٣٧	٥- تأجيل موعد منافسة توريد مواسير مياه دكتايل وملحقاتها لزوم شبكات المياه بمخططات المنح محافظة العلا	
١٤٣٨/١/٣هـ	١٤٣٨/١/٢هـ	٥٠٠٠	٢٠ ٤٣٨/٤٣٧	٦- تأجيل موعد منافسة توريد مواسير مياه دكتايل وملحقاتها لزوم شبكات المياه بمخططات المنح بحمصاء الأسد	
١٤٣٧/١١/٢٢هـ	١٤٣٧/١١/٢١هـ	٣٠٠٠	١٢ ٤٣٨/٤٣٧	٧- تأجيل موعد منافسة صيانة وإصلاح السيارات التابعة للمديرية العامة للمياه بالمدينة المنورة	
١٤٣٧/١١/٢٦هـ	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	٥٠٠٠	٣٠ ٤٣٨/٤٣٧	٨- تأجيل موعد منافسة صيانة أجهزة التكييف والتحويلات والتجاسير الكهربائية وأجهزة القياس بمواقع المديرية بالمدينة المنورة	
١٤٣٨/١/٥هـ	١٤٣٨/١/٤هـ	٥٠٠٠	١٣ ٤٣٨/٤٣٧	٩- تأجيل موعد منافسة شبكات المياه بمخططات المنح بحمصاء الأسد	
١٤٣٨/١/٩هـ	١٤٣٨/١/٨هـ	٥٠٠٠	١٦ ٤٣٨/٤٣٧	١٠- تأجيل موعد منافسة شبكات المياه بمخططات المنح محافظة خيبر	
١٤٣٧/١١/٢٠هـ	١٤٣٧/١١/١٩هـ	٥٠٠٠	٣٣ ٤٣٨/٤٣٧	١١- تأجيل موعد منافسة صيانة وإصلاح الأجهزة المساعدة بمواقع المديرية العامه للمياه بالمدينة المنورة	
١٤٣٧/١١/٦هـ	١٤٣٧/١١/٥هـ	١٠,٠٠٠	٣٥ ٤٣٨/٤٣٧	١٢- تأجيل موعد منافسة تشغيل وصيانة الانظمة الفنية لشبكات المياه وملحقاتها بالمدينة المنورة	
١٤٣٧/١٢/٢٦هـ	١٤٣٧/١٢/٢٥هـ	٢٠,٠٠٠	٣٦ ٤٣٨/٤٣٧	١٣- استكمال دراسة وتنفيذ مشاريع الصرف الصحي بمنطقة المدينة المنورة مع الإشراف (الخطوط الرئيسية) للصرف الصحي بالمدينة المنورة	
١٤٣٧/١١/١٩هـ	١٤٣٧/١١/١٨هـ	٢٠٠٠		إزالة ونقل المخلفات الزراعية في منطقة مشروع التحسين الزراعي بمحافظة القطيف	هيئة الري والصرف بالأحساء

وزارة الحرس الوطني

الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٧/١١/٢٦هـ	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	٥٠٠	١٧ ٤٣٨/٤٣٧	١- إعادة طرح مشروع صيانة وتشغيل مصاعد المواقف الخارجية والداخلية المتعددة الأتوار والمباني الجاورة لوزارة الحرس الوطني لمدة ثلاث سنوات	وزارة الحرس الوطني الرياض
١٤٣٧/١١/٢٨هـ	١٤٣٧/١١/٢٧هـ	١٠٠٠	١٨ ٤٣٨/٤٣٧	٢- صيانة معدات وأجهزة ورش الصيانة في وحدات لواء الإمام محمد بن سعود الآلي	
١٤٣٧/١٢/١٩هـ	١٤٣٧/١٢/١٨هـ	٢٠٠٠	م ش ص ١٤٣٧/١٩	١- تقديم خدمة فحوصات البروتينات المسببة للأمراض الوراثية وفحوصات ما قبل الزواج بطريقة الترحيل الكهربائي مع الأجهزة والمستلزمات والمحاليل اللازمة وفق نظام القيمة الثابتة لكل نتيجة فحص مؤكدة - حسب الطلب - للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني	الشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني
١٤٣٧/١٢/١٩هـ	١٤٣٧/١٢/١٨هـ	٣٠٠٠	م ش ص ١٤٣٧/٧	٢- عمرة وإصلاح مبردات مياه أنظمة التكييف المركزي بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية بالرياض التابعة للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني	
١٤٣٧/١١/٢٦هـ	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	٣٠٠٠	١٥ ٤٣٨/٤٣٧	١- صيانة وتشغيل ونظافة مدينة الأمير بدر السكنية	كلية الملك خالد العسكرية
١٤٣٧/١١/٢٧هـ	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	١٠٠٠	١٦ ٤٣٨/٤٣٧	٢- مشروع حلول النسخ الاحتياطي والتخزين بكلية الملك خالد العسكرية	
		١٠٠٠	١٧ ٤٣٨/٤٣٧	٣- مشروع إنشاء مظلات الأليات بكلية الملك خالد العسكرية	
		١٠٠٠	١٨ ٤٣٨/٤٣٧	٤- مشروع تجهيزات الفصول الدراسية الذكية بكلية الملك خالد العسكرية	

وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية

الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٧/١١/٢٦هـ	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	٣٠٠٠	١٤٣٧/٥	مشروع اتفاقية أنظمة مايكروسوفت لكبار العملاء للرخص والدعم الفني	وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية

وزارة المالية

الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٧/١١/٢٧هـ	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	١٠٠٠	١٨١١	١- توريد عدد "١" آلة طباعة أوفست للأفرخ البلاستيكية لحصاح مطابع الحكومة	وزارة المالية
١٤٣٧/١٢/٢٦هـ	١٤٣٧/١٢/٢٥هـ	١٠٠٠	١٨١٢	٢- توريد عدد "١" آلة طباعة أوفست للأفرخ الورقية لحصاح مطابع الحكومة	
				٣- تنفيذ الملاحظات على مشروع إنشاء مصدات هيدروليكية وأجهزة إنذار بمنفذ المدينة	
١٤٣٧/١١/٢٨هـ	١٤٣٧/١١/٢٧هـ	١٠٠٠	١٨١٣		

وزارة الحج والعمرة

المعلن	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤهل فتح المظاريف	الجهة المعلن
١٤٣٧/١١/٢٦هـ	١٤٣٧/٩هـ	٥٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	وزارة الحج والعمرة
عملية الجراسات والخدمات الامنية لمواقع الوزارة بمكة المكرمة والمشاعر المقدسة					

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

المعلن	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤهل فتح المظاريف	الجهة المعلن
١٤٣٧/١١/١٤هـ		٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/١٣هـ	١٤٣٧/١١/١٤هـ	وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
١٤٣٧/١١/١٥هـ		٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/١٤هـ	١٤٣٧/١١/١٥هـ	
١٤٣٧/١١/٢٩هـ	٣٧/١٨	٥٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٨هـ	١٤٣٧/١١/٢٩هـ	
١٤٣٧/١١/٢١هـ		١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٠هـ	١٤٣٧/١١/٢١هـ	
١- مشروع الخدمات التشغيلية لإدارة دورة حياة التطبيقات					
٢- مشروع الدراسات الاستشارية لدمج الأنظمة والبنية التحتية بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية					
٣- مشروع إعادة تأهيل المبنى الإداري رقم (١٥) بمقر الوزارة الجديد					
٤- توريد سيارات للوزارة					

الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

المعلن	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤهل فتح المظاريف	الجهة المعلن
١٤٣٧/١١/٢٨هـ	٣٧/١٩	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧هـ	١٤٣٧/١١/٢٨هـ	الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
١٤٣٧/١١/٢٩هـ	٣٧/٢٠	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٨هـ	١٤٣٧/١١/٢٩هـ	
١- مشروع تشغيل وصيانة أجهزة حاسب آلي وملحقاتها المرحلة الثانية					
٢- مشروع برنامج إدارة الخطة الاستراتيجية - المرحلة الأولى					

ديوان المظالم

المعلن	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤهل فتح المظاريف	الجهة المعلن
١٤٣٧/١١/٢٧هـ	٣٧/٢٠	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	١٤٣٧/١١/٢٧هـ	ديوان المظالم
نظافة وصيانة مبنى المحكمة الإدارية بواحي الدواسر					

شركة المياه الوطنية

المعلن	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤهل فتح المظاريف	الجهة المعلن
١٤٣٧/١٠/٢٧هـ	اتفاقية	٥٠,٠٠٠	١٤٣٧/١٠/٢٣هـ	١٤٣٧/١٠/٢٧هـ	شركة المياه الوطنية
IT STAFF AUGMENTATION					

وزارة الخارجية

المعلن	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤهل فتح المظاريف	الجهة المعلن
١٤٣٧/١١/٢٨هـ	٢٩٢	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧هـ	١٤٣٧/١١/٢٨هـ	وزارة الخارجية إدارة المشتريات
١٤٣٧/١١/٧هـ		٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٦هـ	١٤٣٧/١١/٧هـ	
١٤٣٧/١١/٢٨هـ	٣١٥	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧هـ	١٤٣٧/١١/٢٨هـ	
١٤٣٧/١١/٢٧هـ	٣١٦	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	١٤٣٧/١١/٢٧هـ	
١- توريد مياه الري لمبنى الوزارة بالرياض					
٢- تحديد موعد مناقسة توريد وتركيب مصدات أمنية لمقر معهد سمو الأمير / سعود الفيصل للدراسات الدبلوماسية بالرياض					
٣- تنفيذ الأعمال الخشبية لمعهد سمو الأمير / سعود الفيصل للدراسات الدبلوماسية					
٤- تأثيث معهد سمو الأمير / سعود الفيصل للدراسات الدبلوماسية					

وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد

المعلن	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤهل فتح المظاريف	الجهة المعلن
١٤٣٧/١١/٢٩هـ		١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٨هـ	١٤٣٧/١١/٢٩هـ	فرع الرياض
١٤٣٧/١١/٢٩هـ		١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٨هـ	١٤٣٧/١١/٢٩هـ	
١٤٣٧/١١/٢٩هـ		١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٨هـ	١٤٣٧/١١/٢٩هـ	
١٤٣٧/١٢/٢٧هـ		٢٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٦هـ	١٤٣٧/١٢/٢٧هـ	فرع جازان
١- ترميم مسجد العريفي بحي الزهرة بالرياض - مدة المشروع (٨) أشهر					
٢- هدم وإعادة بناء مسجد الركبة بمركز حليان بمحافظة الفيضية - مدة المشروع (١٢) شهر					
٣- عملية إنشاء مصلى العيدين بقرية الفيضلية بمحافظة وادي الدواسر - مدة المشروع (١٢) شهر					
تحديد موعد عملية صيانة ونظافة وتشغيل المجموعة الأولى بأبي عريش بمنطقة جازان					

وزارة النقل

المعلن	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤهل فتح المظاريف	الجهة المعلن
١٤٣٧/١١/١٩هـ	١٨٨	٤٠٠٠	١٤٣٧/١١/١٩هـ	١٤٣٧/١١/١٩هـ	الإدارة العامة للمناقصات والعقود
١٤٣٧/١١/١٤هـ	١٧٩	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/١٤هـ	١٤٣٧/١١/١٤هـ	
١٤٣٧/١١/١٤هـ	٢٠٣	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/١٤هـ	١٤٣٧/١١/١٤هـ	
١- تحديد الصيانة والنظافة والزراعة لمبنى إدارة الطرق والنقل بمنطقة عسير					
٢- تحديد الأعمال المتبقية لمشروع استكمال طريق حائل / المدينة المنورة بطول (١٧) كلم (الجزء الواقع بمنطقة المدينة المنورة)					
٣- تحديد الأعمال المتبقية لاستكمال طريق حائل/المدينة المنورة بطول (٣٠,١٨٢) كلم (الجزء الواقع بمنطقة المدينة المنورة)					

الهيئات والمؤسسات

مؤسسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤسسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات
الهيئة العامة للرياضة	١٥٣	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٠هـ	١- تأهيل حوامل الكابلات في محطتي التناضح العكسي المرحلة الأولى والثانية بالإضافة إلى قبو منى التوربينات محطات جدة المرحلة الرابعة	١٤٣٧/١١/٢٠هـ	١٥٠٠	١٤٣٧/١١/١٩هـ
		١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٠هـ	٢- صيانة ونظافة وتشغيل نادي الأنوار بحوطة بني تميم			
		١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٠هـ	٣- استبدال العزل المائي والحارري لمرافق نادي الأنصار الرياضي بالمدينة المنورة			
الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة	٢٠١٦/١٠	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٨هـ	صيانة أجهزة الإدارة العامة للمختبرات بالمرکز الرئيسي والفرع	١٤٣٧/١١/٢٨هـ	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧هـ
الهيئة الملكية بالجبيل	٦٦٤ - ٠٩٨	١٤,٠٠٠	١٤٣٧/١١/١٩هـ	١- تمديد موعد مشروع تطوير كلية الجبيل الصناعية	١٤٣٧/١١/١٩هـ	١٤,٠٠٠	١٤٣٧/١١/١٩هـ
الهيئة الملكية بالجبيل	٣٩٩ - ٧٩	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢١هـ	٢- مشروع تشغيل وصيانة معامل وأنظمة التبريد لمرافق الهيئة	١٤٣٧/١١/٢١هـ	٣٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢١هـ
		١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢١هـ	١- إعادة طرح منافسة إدارة وتشغيل مرافق الترفيه للهيئة الملكية (الناطقة رقم ٧) بمدينة ينبع الصناعية	١٤٣٧/١١/٢١هـ	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢١هـ
الهيئة الملكية بالجبيل	١٤٣٧/٢٤	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧هـ	٢- توريد وتركيب التشطيبات الداخلية ومعدات الطبخ والرافعة السقفية	١٤٣٧/١١/٢٧هـ	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧هـ
		٥٠,٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	مشروع مركز المناخة الحضري	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	٥٠,٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥هـ
الهيئة العامة للتدريب التقني والمهني	٣٤	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	إنشاء ملعب كرة قدم جيل صناعي بالكلية التقنية بالقطيف	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥هـ
المؤسسة العامة للحديدية	٢٠١٦٢ - ٣٩٩	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/١٨هـ	١- تأمين برامج مكافحة الفيروسات (MACAFEE)	١٤٣٧/١١/١٨هـ	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/١٨هـ
		١٠,٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	٢- إعادة طرح منافسة الصيانة الشاملة لكافة مرافق المؤسسة في الدمام وبنفق والأحساء وحرش والخرج والرياض وعلى امتداد الخط الحديدي	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	١٠,٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥هـ
مؤسسة فيصل التخصصي ومركز الأبحاث فرع جدة	٢٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٧هـ	تأجيل موعد مشروع تقديم خدمات الصيانة	١٤٣٧/١٢/٢٨هـ	٢٠,٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٧هـ

مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث

مؤسسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤسسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات
مؤسسة فيصل التخصصي ومركز الأبحاث فرع جدة	١٤٦	٥٠٠	١٤٣٧/١١/١٨هـ	صيانة الحاسبات الآلية الشخصية وملحقاتها بميناء الملك عبدالعزيز	١٤٦	٥٠٠	١٤٣٧/١١/١٨هـ

وزارة الشؤون البلدية والقروية

الجهة المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	الجهة المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
أمانة تبوك	٢١٢٤	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/١٩هـ	١٤٣٧/١١/٢٠هـ	ضبط جودة أعمال المشاريع بتبوك ١٩/١١/٠٠١/٣٠٠١٨٠٠٠/٢٢٤٣	٧٣	١٠.٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٨هـ	١٤٣٧/١١/٢٨هـ
بلدية الواديين	١٠٠٠	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	١- صيانة الطرق والشوارع (١) ٠١٩/٠٠٧٧١٩/٣٠٠٠٧٠٠٠٠/٢٢٤٤	٧٥	١٤.٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	١٤٣٧/١٢/١٩هـ
	١٠٠٠	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	٢- صيانة الطرق والشوارع (٢) ٠١٩/٠٠٧٧١٩/٣٠٠٠٧٠٠٠٠/٢٢٤٤	٧٦	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	١٤٣٧/١٢/١٩هـ
	٥٠٠	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	٣- صيانة بلدورات وبلاط (مواقع متفرقة) (١) ٠١٩/٠٠٧٧١٩/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤٤	٧٧	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ
	٥٠٠	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	٤- صيانة بلدورات وبلاط (مواقع متفرقة) (٢) ٠١٩/٠٠٧٧١٩/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤٤	٧٨	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ
	٥٠٠	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	٥- تأمين وتوريد أدوات كهربائية (١) ٠١٩/٠٠٧٧١٩/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤٤	٧٩	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢١هـ	١٤٣٧/١٢/٢١هـ
	٥٠٠	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	٦- تأمين وتوريد أدوات كهربائية (٢) ٠١٩/٠٠٧٧١٩/٣٠٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤٤	٨٠	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢١هـ	١٤٣٧/١٢/٢١هـ
	٥٠٠	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	٧- صيانة المسطحات الخضراء ٠١٩/٠٠٧٧١٩/٣٠٠٠٨٠٠٠٠/٢٢٤٤	٨١	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ
بلدية خميس مشيط	٥٠٠٠	٥٠٠٠	١٤٣٧/١١/١٤هـ	١٤٣٧/١١/١٥هـ	تمديد موعد منافسة استئجار سيارات متنوعة	٨٠	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢١هـ	١٤٣٧/١٢/٢١هـ
بلدية البصر	٣٠٠٠	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٨هـ	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	١- تأمين إنترلوك لصيانة الأرصفة	٨١	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ
	١٠٠٠	١٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٨هـ	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	٢- تأمين أشجار	لا يوجد	٢٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ
	٣٠٠٠	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٨هـ	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	٣- صيانة أسفلت (مرحلة ثانية)	لا يوجد	١٠.٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٦هـ	١٤٣٧/١٢/٢٦هـ
	٣٠٠٠	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٨هـ	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	٤- صيانة أرصفة	لا يوجد	٢٥.٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٧هـ	١٤٣٧/١٢/٢٧هـ
	١٠٠٠	١٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٨هـ	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	٥- تأمين كرفات سيارات	لا يوجد	١٠.٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٧هـ	١٤٣٧/١٢/٢٧هـ
	١٠٠٠	١٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٨هـ	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	٦- تأمين فوانيس إنارة	لا يوجد	١٠.٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٧هـ	١٤٣٧/١٢/٢٧هـ
	٣٠٠٠	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٨هـ	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	٧- تأمين أعمدة إنارة جميلة	لا يوجد	١٠.٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٧هـ	١٤٣٧/١٢/٢٧هـ
	١٠٠٠	١٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٨هـ	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	٨- تأمين زيوت وشحوم	لا يوجد	١٠.٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٧هـ	١٤٣٧/١٢/٢٧هـ
بلدية بارق	١٠٠٠	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	١- صيانة الممرات والأرصفة والساحات (مرحلة أولى)	لا يوجد	١٠.٠٠٠	١٤٣٧/١٠/٢٩هـ	١٤٣٧/١٠/٢٩هـ
	١٠٠٠	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	٢- صيانة الممرات والأرصفة والساحات (مرحلة ثانية)	لا يوجد	١٥٠٠	١٤٣٧/١١/١٩هـ	١٤٣٧/١١/٢٠هـ
	١٠٠٠	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	١٤٣٧/١١/٢٥هـ	٣- صيانة الممرات والأرصفة والساحات (مرحلة ثالثة)	لا يوجد	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ	١٤٣٧/١٢/٢٥هـ
بلدية الموسم	١٠٠٠	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧هـ	١٤٣٧/١١/٢٧هـ	تمديد موعد منافسة وفير سيارات بنظام الإيجار للموسم ٠١٩/٠٠٩/٧٠٠/٢٢١٤٣١	٣٩	١٤٣٧ / ٣٩	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ
بلدية الطوال	٢٢٢٠٤	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢١هـ	١٤٣٧/١١/٢١هـ	١- تأمين مبيدات حشرية	٣٣	١٤٣٧ / ٣٣	١٤٣٧/١٠/٢٦هـ	١٤٣٧/١٠/٢٦هـ
	٢٢١٤٣١	٢٠٠	١٤٣٧/١١/٢١هـ	١٤٣٧/١١/٢١هـ	٢- تأجير سيارات بالطوال	٥٠٠	٥٠٠	١٤٣٧/١٠/٢٦هـ	١٤٣٧/١٠/٢٦هـ
	٢٢١٤٣١	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢١هـ	١٤٣٧/١١/٢١هـ	٣- صيانة الشوارع والإنارة والأرصفة ١٩/٠٠٩/٦٠١/٣٠٠١٣٠٠٠/٢٢٤٤١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	١٤٣٧/١١/٢٦هـ
أمانة الرياض	٧٣	١٠.٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٨هـ	١٤٣٧/١١/٢٨هـ	١- صيانة وترميم مرافق الأمانة	٧٥	١٤.٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	١٤٣٧/١٢/١٩هـ
	٧٥	١٤.٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	٢- صيانة شوارع وأرصفة جنوب الرياض نطاق بلديتي العزيزية والخائر	٧٦	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	١٤٣٧/١٢/١٩هـ
أمانة المنطقه الشرقية	٧٦	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	٣- صيانة وتشغيل شبكتي تصريف السيول والمياه الجوفية شرق الرياض نطاق بلدية الروضة	٧٧	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ
	٧٧	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ	٤- صيانة وتشغيل شبكتي تصريف السيول والمياه الجوفية شرق الرياض نطاق بلدية السلي	٧٨	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ
	٧٨	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ	٥- صيانة وتشغيل شبكتي تصريف السيول والمياه الجوفية شرق الرياض نطاق بلدية النسيم	٧٩	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢١هـ	١٤٣٧/١٢/٢١هـ
	٧٩	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢١هـ	١٤٣٧/١٢/٢١هـ	٦- صيانة وتشغيل شبكتي تصريف السيول والمياه الجوفية غرب الرياض نطاق بلدية العريجات	٨٠	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢١هـ	١٤٣٧/١٢/٢١هـ
	٨٠	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢١هـ	١٤٣٧/١٢/٢١هـ	٧- صيانة وتشغيل شبكتي تصريف السيول والمياه الجوفية غرب الرياض نطاق بلديتي عرقه وثمار	٨١	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ
	٨١	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ	٨- صيانة وتشغيل شبكتي تصريف السيول والمياه الجوفية وسط الرياض نطاق بلدية الشميسي	لا يوجد	٢٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ
	لا يوجد	٢٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ	١- صيانة مضخات المياه لأنظمة الحريق والنوافير لمباني أمانة المنطقة الشرقية	لا يوجد	١٠.٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	١٤٣٧/١١/٢٦هـ
	لا يوجد	١٠.٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	٢- برنامج مراقبة ورصد الأنشطة الصناعية الخطرة وجودة عناصر الهواء بحاضرة الدمام	لا يوجد	٢٥.٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧هـ	١٤٣٧/١١/٢٧هـ
أمانة الحدود الشمالية	لا يوجد	١٠.٠٠٠	١٤٣٧/١٠/٢٩هـ	١٤٣٧/١٠/٢٩هـ	٣- مشروع إدارة وتشغيل مواقع الدفن الصحي للتخلص من النفايات البلدية الواردة من مدينة الدمام والمدن المجاورة لها للأعوام ١٤٣٨-١٤٤١هـ	لا يوجد	١٠.٠٠٠	١٤٣٧/١٠/٢٩هـ	١٤٣٧/١٠/٢٩هـ
	٥٨	١٥٠٠	١٤٣٧/١١/١٩هـ	١٤٣٧/١١/٢٠هـ	٤- تمديد موعد منافسة صيانة وتشغيل الحاسب الآلي للأمانة والبلديات التابعة	٥٨	١٥٠٠	١٤٣٧/١١/١٩هـ	١٤٣٧/١١/٢٠هـ
أمانة الأحساء	١٤٣٧ / ٣٩	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ	١٤٣٧/١٢/٢٥هـ	صيانة المظلات والألعاب بالحدائق والمسطحات الخضراء بمدينة عرعر	٣٩	١٤٣٧ / ٣٩	١٤٣٧/١٢/٢٤هـ	١٤٣٧/١٢/٢٥هـ
	٣٣	٥٠٠٠	١٤٣٧/١٠/٢٦هـ	١٤٣٧/١٠/٢٧هـ	١- مشروع صيانة وتشغيل منزله الملك عبدالعزيز البيئي	٣٣	١٤٣٧ / ٣٣	١٤٣٧/١٠/٢٦هـ	١٤٣٧/١٠/٢٧هـ
أمانة جازان	٥٠٠	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	٢- إلغاء منافسة صيانة وتشغيل مبنى أمانة الأحساء والمباني التابعة لها	٥٠٠	٥٠٠	١٤٣٧/١٠/٢٦هـ	١٤٣٧/١٠/٢٦هـ
	٢٠٠٠	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	١- توريد أدوات كهربائية (الجزء الأول) بأمانة جازان ١٩/٠٠٩/٠٠١/٣٠٠٠٤٠٥/٢٢٤٤٤١	٢٠٠٠	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	١٤٣٧/١١/٢٦هـ

المرّة الثانية

فعلى من يرغب الدخول في المنافسات المعلن عنها التقدم للجهات المعلنة للحصول على الشروط والمواصفات المعدة لذلك بنظام المنافسات والمشتريات الحكومية وتنفيذ مشروعاتها وأعمالها.

استثمار مواقع

تعلن أمانة المنطقة الشرقية عن طرح المنافسات التالية : (٣-١)

م	اسم المنافسة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير عدد (٤٠٠) موقع لوحات إعلانية من نوع (موبي) المجموعة الأولى	لا يوجد	١٠,٠٠٠	١٤٣٨/٠١/٠١ هـ	١٤٣٨/٠١/٠١ هـ
٢	تأجير مبنى المطبخ القائم بالمخطط رقم (٢١٨/١) بحي المثلث بالدمام	لا يوجد	٣٠٠٠	١٤٣٨/٠١/٠١ هـ	١٤٣٨/٠١/٠١ هـ
٣	تأجير موقع رقم (٢٢) صراف آلي سيار بكونريش الدمام	لا يوجد	٣٠٠٠	١٤٣٨/٠١/٠١ هـ	١٤٣٨/٠١/٠١ هـ
٤	تأجير عدد (١٥) موقع لوحات إعلانية من نوع (يونيبول)	لا يوجد	٦٠٠٠	١٤٣٨/٠١/٠١ هـ	١٤٣٨/٠١/٠١ هـ
٥	تأجير موقع رقم خ (١٤) بالمخطط رقم (٧٠/١) بالظهران لإقامة مركز نسائي حي الدوحة (ج)	لا يوجد	٢٠٠٠	١٤٣٨/٠١/٠١ هـ	١٤٣٨/٠١/٠١ هـ
٦	تأجير موقع لمزاولة نشاط الدبابات النارية (البرية) رقم (٣-٢-١) بشاطئ نصف القمر	لا يوجد	١٥٠٠	١٤٣٨/٠١/٠١ هـ	١٤٣٨/٠١/٠١ هـ
٧	تأجير موقع رقم (٤١) بالمخطط رقم (٨٥٣) ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٠١/٠٣ هـ	١٤٣٨/٠١/٠٣ هـ
٨	تأجير موقع رقم (٤٢) بالمخطط رقم (٨٥٣) ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٠١/٠٣ هـ	١٤٣٨/٠١/٠٣ هـ
٩	تأجير موقع رقم (١١) بالمخطط رقم (٨٥٣) ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٠١/٠٣ هـ	١٤٣٨/٠١/٠٣ هـ
١٠	تأجير موقع رقم (١٢) بالمخطط رقم (٨٥٣) ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٠١/٠٣ هـ	١٤٣٨/٠١/٠٣ هـ
١١	تأجير موقع رقم (١٣) بالمخطط رقم (٨٥٣) ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٠١/٠٣ هـ	١٤٣٨/٠١/٠٣ هـ
١٢	تأجير موقع رقم (١٤) بالمخطط رقم (٨٥٣) ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٠١/٠٣ هـ	١٤٣٨/٠١/٠٣ هـ
١٣	تأجير موقع رقم (١٥) بالمخطط رقم (٨٥٣) ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٠١/٠٥ هـ	١٤٣٨/٠١/٠٥ هـ
١٤	تأجير موقع رقم (١٦) بالمخطط رقم (٨٥٣) ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٠١/٠٥ هـ	١٤٣٨/٠١/٠٥ هـ
١٥	تأجير موقع رقم (١٧) بالمخطط رقم (٨٥٣) ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٠١/٠٥ هـ	١٤٣٨/٠١/٠٥ هـ
١٦	تأجير موقع رقم (١٨) بالمخطط رقم (٨٥٣) ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٠١/٠٥ هـ	١٤٣٨/٠١/٠٥ هـ
١٧	تأجير موقع رقم (١٩) بالمخطط رقم (٨٥٣) ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٠١/٠٥ هـ	١٤٣٨/٠١/٠٥ هـ
١٨	تأجير موقع رقم (٢٠) بالمخطط رقم (٨٥٣) ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٠١/٠٨ هـ	١٤٣٨/٠١/٠٨ هـ
١٩	تأجير موقع رقم (٢١) بالمخطط رقم (٨٥٣) ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٠١/٠٨ هـ	١٤٣٨/٠١/٠٨ هـ
٢٠	تأجير موقع رقم (٢٢) بالمخطط رقم (٨٥٣) ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٠١/٠٨ هـ	١٤٣٨/٠١/٠٨ هـ

استثمار مواقع

تعلن أمانة المنطقة الشرقية عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
٢١	تأجير موقع رقم (٢٣) بالمخطط رقم (٨٥٣ ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٠١/٠٨ من الساعة ٨ إلى الساعة ١١ صباحاً	١٤٣٨/٠١/٠٨ من الساعة ١٢:٣٠ بعد الظهر
٢٢	تأجير موقع رقم (٢٤) بالمخطط رقم (٨٥٣ ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٠١/١٠ من الساعة ٨ إلى الساعة ١١ صباحاً	١٤٣٨/٠١/١٠ من الساعة ١٢:٣٠ بعد الظهر
٢٣	تأجير موقع رقم (٢٥) بالمخطط رقم (٨٥٣ ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠		
٢٤	تأجير موقع رقم (٢٦) بالمخطط رقم (٨٥٣ ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠		
٢٥	تأجير موقع رقم (٢٧) بالمخطط رقم (٨٥٣ ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٠١/١٢ من الساعة ٨ إلى الساعة ١١ صباحاً	١٤٣٨/٠١/١٢ من الساعة ١٢:٣٠ بعد الظهر
٢٦	تأجير موقع رقم (٣٠) بالمخطط رقم (٨٥٣ ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠		
٢٧	تأجير موقع رقم (٣١) بالمخطط رقم (٨٥٣ ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠		
٢٨	تأجير موقع رقم (٣٢) بالمخطط رقم (٨٥٣ ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٠١/١٢ من الساعة ٨ إلى الساعة ١١ صباحاً	١٤٣٨/٠١/١٢ من الساعة ١٢:٣٠ بعد الظهر
٢٩	تأجير موقع رقم (٢٨) بالمخطط رقم (٨٥٣ ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠		
٣٠	تأجير موقع رقم (٣٣) بالمخطط رقم (٨٥٣ ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠		
٣١	تأجير موقع رقم (٢٩) بالمخطط رقم (٨٥٣ ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٠١/١٥ من الساعة ٨ إلى الساعة ١١ صباحاً	١٤٣٨/٠١/١٥ من الساعة ١٢:٣٠ بعد الظهر
٣٢	تأجير موقع رقم (٣٤) بالمخطط رقم (٨٥٣ ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠		
٣٣	تأجير موقع رقم (٣٥) بالمخطط رقم (٨٥٣ ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠		
٣٤	تأجير موقع رقم (٣٦) بالمخطط رقم (٨٥٣ ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٠١/١٥ من الساعة ٨ إلى الساعة ١١ صباحاً	١٤٣٨/٠١/١٥ من الساعة ١٢:٣٠ بعد الظهر
٣٥	تأجير موقع رقم (٣٧) بالمخطط رقم (٨٥٣ ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠		
٣٦	تأجير موقع رقم (٣٨) بالمخطط رقم (٨٥٣ ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠		
٣٧	تأجير موقع رقم (٣٩) بالمخطط رقم (٨٥٣ ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٠١/١٥ من الساعة ٨ إلى الساعة ١١ صباحاً	١٤٣٨/٠١/١٥ من الساعة ١٢:٣٠ بعد الظهر
٣٨	تأجير موقع رقم (٤٠) بالمخطط رقم (٨٥٣ ش د) بالدمام لغرض إقامة موقع مخصص لأنشطة النقلات	لا يوجد	٥٠٠٠		

فعلى من لديه الرغبة الدخول بأحدى المزايدات التقدم للإدارة العامة لتنمية الاستثمارات بالأمانة) لشراء كراسة الشروط والمواصفات

استثمار مواقع

تعلن أمانة تبوك عن طرح المزادات التالية : (٤-١)

م	اسم المزايمة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	مركز رجال أعمال (المساحة ٧٠٤٦٨ م ^٢)	٣٠٠٠		
٢	توكيل سيارات (١) (المساحة ٧٠٢٠ م ^٢)	٣٠٠٠		
٣	توكيل سيارات (٢) (المساحة ٧٠٢٠ م ^٢)	٣٠٠٠		
٤	توكيل سيارات (٣) (المساحة ٧٠٢٠ م ^٢)	٣٠٠٠		
٥	توكيل سيارات (٤) (المساحة ٧٠٢٠ م ^٢)	٣٠٠٠		
٦	توكيل سيارات (٥) (المساحة ٧٠٢٠ م ^٢)	٣٠٠٠		
٧	توكيل سيارات (٦) (المساحة ٧٠٢٠ م ^٢)	٣٠٠٠		
٨	توكيل سيارات (٧) (المساحة ٧٠٢٠ م ^٢)	٣٠٠٠		
٩	توكيل سيارات (٨) (المساحة ٧٠٢٠ م ^٢)	٣٠٠٠		
١٠	توكيل سيارات (٩) (المساحة ٧٠٢٠ م ^٢)	٣٠٠٠	الأحد ١٤٣٧/١٢/٣هـ	الإثنين ١٤٣٧/١٢/٤هـ
١١	توكيل سيارات (١٠) (المساحة ٧٠٢٠ م ^٢)	٣٠٠٠		
١٢	مول تجاري (المساحة ٩٠٤٦١ م ^٢)	٥٠٠٠		
١٣	فندق (المساحة ٣٠٨٦٥ م ^٢)	٣٠٠٠		
١٤	أسواق أجهزة كهربائية ومكتبية وجولات (المساحة ٥٧٧٥٧ م ^٢)	٤٠٠٠		
١٥	ستريب مول (طريق الملك خالد) (المساحة ٤٨٨٤٩ م ^٢)	٤٠٠٠		
١٦	مركز تجاري (١) طريق الملك خالد (المساحة ٢٠٧٩,٤ م ^٢)	٢٠٠٠		
١٧	مركز تجاري (٢) طريق الملك خالد (المساحة ٢٥٢٧,٥ م ^٢)	٢٠٠٠		
١٨	مركز تجاري (٣) طريق الملك خالد (المساحة ٢٥٢٧,٥ م ^٢)	٢٠٠٠		
١٩	مركز تجاري (٤) طريق الملك خالد (المساحة ٢٥٢٧,٥ م ^٢)	٢٠٠٠		

استثمار مواقع

تعلن أمانة تبوك عن طرح المزادات التالية :

(٤-٢)

م	اسم المزايذة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
٢٠	مركز تجاري (٥) طريق الملك خالد (المساحة ٢٥٢٧,٥ م ^٢)	٢٠٠٠	الأحد ١٤٣٧/١٢/٣هـ	الإثنين ١٤٣٧/١٢/٤هـ
٢١	مركز تجاري (٦) طريق الملك خالد (المساحة ٢٥٢٧,٥ م ^٢)	٢٠٠٠		
٢٢	مركز تجاري (٧) طريق الملك خالد (المساحة ٢٥٢٧,٥ م ^٢)	٢٠٠٠		
٢٣	مركز تجاري (٨) طريق الملك خالد (المساحة ٢٥٢٧,٥ م ^٢)	٢٠٠٠		
٢٤	مركز تجاري (٩) طريق الملك خالد (المساحة ٢٥٢٧,٥ م ^٢)	٢٠٠٠		
٢٥	مركز تجاري (١٠) طريق الملك خالد (المساحة ٢٥٢٧,٥ م ^٢)	٢٠٠٠		
٢٦	مركز تجاري (١١) طريق الملك خالد (المساحة ٢٥٢٧,٥ م ^٢)	٢٠٠٠		
٢٧	مركز تجاري (١٢) طريق الملك خالد (المساحة ٢٥٢٧,٥ م ^٢)	٢٠٠٠		
٢٨	مركز تجاري (١٣) طريق الملك خالد (المساحة ٢٥٢٧,٥ م ^٢)	٢٠٠٠		
٢٩	مركز تجاري (١٤) طريق الملك خالد (المساحة ٢٢٧٧ م ^٢)	٢٠٠٠		
٣٠	مركز تجاري (١٥) طريق الملك خالد (المساحة ٢٢٧٧ م ^٢)	٢٠٠٠		
٣١	مركز تجاري (١٦) طريق الملك خالد (المساحة ٢٢٧٧ م ^٢)	٢٠٠٠		
٣٢	مركز تجاري (١٧) طريق الملك خالد (المساحة ٢٢٧٧ م ^٢)	٢٠٠٠		
٣٣	مركز تجاري (١٨) طريق الملك خالد (المساحة ٢٢٧٧ م ^٢)	٢٠٠٠		
٣٤	مركز تجاري (١٩) طريق الملك خالد (المساحة ٢٢٧٧ م ^٢)	٢٠٠٠		
٣٥	مركز تجاري (٢٠) طريق الملك خالد (المساحة ٢٢٧٧ م ^٢)	٢٠٠٠		
٣٦	مركز تجاري (٢١) طريق الملك خالد (المساحة ٢٢٧٧ م ^٢)	٢٠٠٠		
٣٧	مركز تجاري (٢٢) طريق الملك خالد (المساحة ٢٥١٨ م ^٢)	٢٠٠٠		
٣٨	مركز تجاري (٢٣) طريق الملك خالد (المساحة ١٩٩٧,٧ م ^٢)	٢٠٠٠		

استثمار مواقع

تعلن أمانة تبوك عن طرح المزادات التالية :

(٣-٤)

م	اسم المزايحة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
٣٩	مركز تجاري (٢٤) طريق الملك خالد (المساحة ٢٥٢٧,٥ م ^٢)	٢٠٠٠		
٤٠	مركز تجاري (٢٥) طريق الملك خالد (المساحة ٢٥٢٧,٥ م ^٢)	٢٠٠٠		
٤١	مركز تجاري (٢٦) طريق الملك خالد (المساحة ٢٥٢٧,٥ م ^٢)	٢٠٠٠		
٤٢	مركز تجاري (٢٧) طريق الملك خالد (المساحة ٢٥٢٧,٥ م ^٢)	٢٠٠٠		
٤٣	مركز تجاري (٢٨) طريق الملك خالد (المساحة ٢٥٢٧,٥ م ^٢)	٢٠٠٠		
٤٤	مركز تجاري (٢٩) طريق الملك خالد (المساحة ٢٥٢٧,٥ م ^٢)	٢٠٠٠		
٤٥	مركز تجاري (٣٠) طريق الملك خالد (المساحة ٢٥٢٧,٥ م ^٢)	٢٠٠٠		
٤٦	مركز تجاري (٣١) طريق الملك خالد (المساحة ٢٥٢٧,٥ م ^٢)	٢٠٠٠		
٤٧	مركز تجاري (٣٢) طريق الملك خالد (المساحة ١٩٩٨ م ^٢)	٢٠٠٠		
٤٨	مدينة ألعاب ترفيهية (المساحة ٨٥٣٠٤ م ^٢)	٢٠٠٠	الأحد ١٤٣٧/١٢/٣هـ	الإثنين ١٤٣٧/١٢/٤هـ
٤٩	مستشفى (المساحة ٩٥٣٠٧ م ^٢)	٢٠٠٠		
٥٠	فندق (المساحة ٥٠٤٩٦ م ^٢)	٢٠٠٠		
٥١	شقق فندقية (المساحة ٦٣٩٤٨ م ^٢)	٢٠٠٠		
٥٢	مدينة معارض تجارية (المساحة ١٠٧٦٣٨ م ^٢)	٤٠٠٠		
٥٣	مجمع تجاري بمخطط الهجن (المساحة ٢٥٠٠ م ^٢)	٢٠٠٠		
٥٤	تجميع الورق من الحاويات	٣٠٠٠		
٥٥	مختبر الأمانة	٣٠٠٠		
٥٦	مجمع خدمات بمنزله الأمير فهد (المساحة ١٥٠٠ م ^٢)	٢٠٠٠		
٥٧	صراف آلي (عدد ٢) بالأمانة	٣٠٠٠		

استثمار مواقع

تعلن أمانة تبوك عن طرح المزادات التالية :

(٤-٤)

م	اسم المزايذة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
٥٨	مكينة قهوة بالأمانة	٢٠٠٠		
٥٩	مطعم طريق عمرو بن العاص (المساحة ٢٥٩٠ م٢)	٢٠٠٠		
٦٠	مجمع خدمات (٢) عمرو بن العاص (المساحة ٢٣٠٠ م٢)	٢٠٠٠		
٦١	ملعب (١) طريق الملك فيصل (المساحة ١٥١٧١ م٢)	٢٠٠٠		
٦٢	ملعب (٢) طريق الملك فيصل (المساحة ١٥٣٠٠ م٢)	٢٠٠٠		
٦٣	ملعب (٣) طريق الملك فيصل (المساحة ١٥٢١٦ م٢)	٢٠٠٠		
٦٤	ملعب (٤) حي الفيصلية (المساحة ٤١٧٧ م٢)	٢٠٠٠		
٦٥	ملعب (٥) المنتزه (المساحة ١٧٧٠ م٢)	٢٠٠٠		
٦٦	مركز تجاري (١) بالقادسية (المساحة ١٦٢٧٠ م٢)	٢٠٠٠	الأحد ١٤٣٧/١٢/٣ هـ	الإثنين ١٤٣٧/١٢/٤ هـ
٦٧	مركز تجاري (٢) بالقادسية (المساحة ١٦٢٧٠ م٢)	٢٠٠٠		
٦٨	مركز تجاري (١) بالمصيف (المساحة ٢٣٤٠٠ م٢)	٢٠٠٠		
٦٩	مركز تجاري (٢) بالمصيف (المساحة ٢٠٩٣٢ م٢)	٢٠٠٠		
٧٠	مركز تجاري حي الورود (المساحة ٨٠٠٠ م٢)	٣٠٠٠		
٧١	صراف آلي (١) طريق الملك فهد	٣٠٠٠		
٧٢	صراف آلي (٢) طريق الملك فهد	٣٠٠٠		
٧٣	صراف آلي (٣) طريق الملك فهد	٣٠٠٠		
٧٤	صراف آلي (٤) طريق الملك فهد	٣٠٠٠		
٧٥	صراف آلي (٥) طريق الملك فهد	٣٠٠٠		

مكان بيع كراسة الشروط والمواصفات واستلام العطاءات وفتح المظاريف أمانة منطقة تبوك قسم الاستثمارات ، وعلى أن تقدم العطاءات داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويرفق ضمان بنكي ساري المفعول لمدة ١٢ يوماً من تاريخ فتح المظاريف يعادل ١٠٪ من قيمة الإيجار للسنة الواحدة.

استثمار مواقع

تعلن أمانة المنطقة الشرقية - بلدية محافظة بقيق - عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	موعد تسليم العطاءات لإدارة المشتريات بالأمانة	موعد فتح المظاريف بالأمانة
تأجير مبني محلات تجارية قائمة بالمخطط رقم (٩/١٢) بحي المطار بمحافظة بقيق	لا يوجد	٥٠٠٠	من الساعة ٧:٣٠ إلى الساعة ١١ صباحاً	١٤٣٧/١١/٢٦ الساعة (١) بعد الظهر

فعلى من لديه الرغبة الدخول بالمزايدة التقدم [لبلدية محافظة بقيق] لشراء كراسة الشروط والمواصفات

تعلن أمانة العاصمة المقدسة - تنمية الاستثمارات البلدية - عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مزايدة استثمارية مياست موسمية بمواقع متفرقة بمشعر منى ومشعر عرفات بمكة المكرمة	بدون	٢٠,٠٠٠ لمشعر منى ٥٠٠ لمشعر عرفات	يوم الأحد ١٤٣٧/١١/٢٥ الساعة الحادية عشر صباحاً	يوم الأحد ١٤٣٧/١١/٢٥ الساعة الحادية عشر صباحاً

تعلن أمانة منطقة الحدود الشمالية / عرعر عن رغبتها استثمار المواقع التالية وفق لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣/ب/٣٨٣١٣ في ١٤٢٧/٩/٢٤هـ، بطريق المنافسة :

م	النشاط	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المطلوب
١	موقع سكني للعمال بالصناعية الجديدة بعرعر (قطعة رقم ٦٧١)	٥٠٠			-
٢	موقع صالة عرض معدات ثقيلة بالمنطقة الصناعية الجديدة	٥٠٠			للشركات المتخصصة
٣	مواقع مقاهي (شيشة) ٥٠، ١٥، ٦، ١٦، ٦، ٧، ١٧، ٨، ١٨، ب	٥٠٠			ترخيص
٤	محلات تجارية بحي الضاحية	٥٠٠	الثلاثاء ١٤٣٧/١١/٢٧	الأربعاء ١٤٣٧/١١/٢٨	-
٥	مواقع أجهزة صراف آلي بحزم الجلايد	٥٠٠			-
٦	موقع سكني للعمال بحزم الجلايد	٥٠٠			-
٧	موقع مخصص لإنشاء مطعم وجبات سريعة غرب مخطط المنصورية	٥٠٠			للشركات المتخصصة

بمقر أمانة منطقة الحدود الشمالية / عرعر (إدارة تنمية الاستثمارات) .
للاستفسار هاتف / ٤٦٦٢٤١١١ . تحويلة (٤١٣)

تعلن أمانة نجران عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	الموقع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
لوحات دعائية مقاس ٤×٣	مواقع متفرقة	١٠٠٠	الثلاثاء ١٤٣٧/١٢/٢٦	الأربعاء ١٤٣٧/١٢/٢٧

الإدارة العامة لتنمية الاستثمارات - مكان بيع الوثيقة - البوابة الإلكترونية لأمانة منطقة نجران

استثمار مواقع

تعلن أمانة محافظة الطائف إدارة تنمية الاستثمارات البلدية عن تمديد موعد المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	استثمار أرض لإقامة مواقف سيارات بالسليمانية	٤٣٧/١١	٢٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٨هـ	١٤٣٧/١١/٢٩هـ
٢	استثمار أرض يتقاطع شارع شبرا مع شارع الملك فيصل لإقامة مواقف سيارات	٤٣٧/١٢	٢٠٠٠		
٣	استثمار مواقف سيارات بباب الريع	٤٣٧/١٣	٢٠٠٠		
٤	استثمار موقف بركة القزاز لإقامة مواقف متعددة الأدوار	٤٣٧/١٤	٢٠٠٠		

للاستفسار الاتصال على الرقم (٧٤٩١١٧٧) تحويلة (٢٣٦٨) - (٢٣٦٩).

تعلن بلدية محافظة سراة عبيدة عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
إنشاء وتشغيل المسلخ المقترح لبلدية سراة عبيدة النموذجي شاملا سوق وحظائر للأغنام والمواشي حسب التصميم المعتمد للمواصفات الفنية	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ	١٤٣٧/١٢/٢١هـ

ملاحظة هامة :
* آخر موعد لتقديم العطاءات يوم الأربعاء ٢٠/١٢/١٤٣٧هـ ، وفتح المظاريف يوم الخميس ٢١/١٢/١٤٣٧هـ
*ملاحظة/التقيد باليوم.
* شراء نسخة المنافسة من بلدية سراة عبيدة - إدارة الشؤون المالية .
* تقديم العطاءات وفتح المظاريف بلدية سراة عبيدة.

تعلن بلدية الرين عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	مجمع تجاري قائم	١	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥هـ الساعة ١٣٠	١٤٣٧/١١/٢٦هـ الساعة ١١ صباحاً
٢	محطة وقود	٢	١٠٠٠		
٣	مشك	٣	٥٠٠		

تعلن بلدية شرورة عن رغبتها بتمديد موعد المنافسة التالية :

اسم المنافسة	المكان	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
إقامة مهرجان شرورة للتسوق والترفيه	مقابل جامع خادم الحرمين الشريفين بحي الأمير مشعل	٣٠٠٠	١٤٣٧/١٢/١٩هـ	١٤٣٧/١٢/٢٠هـ

استثمار مواقع

تعلن بلدية الرويضة عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	أسواق تجارية بالمخطط رقم ١٨٧ (ذات علامة تجارية عالمية)	٣٠٠٠	١٩/١١/١٤٣٧هـ	٢٠/١١/١٤٣٧هـ الساعة ١٠:٠٠ ظهراً
٢	مطعم بالمخطط رقم ٢/ض - طريق الخدمة (ذات علامة تجارية عالمية)	٣٠٠٠		
٣	كوفي شوب بالمخطط رقم ٤٣٣ طريق الخدمة	١٠٠٠		
٤	كوفي شوب بالمخطط رقم ٢٥ طريق الخدمة	١٠٠٠		
٥	تموينات بسوق الخضار واللحوم	٣٠٠٠		
٦	بوفية بسوق الخضار واللحوم	٢٠٠٠		
٧	صراف آلي بمواقف المستشفى	١٠٠٠		
٨	صراف آلي بالمخطط رقم ٢٥	١٠٠٠		
٩	محلات تجارية وقطع غيار بالمخطط رقم ١٩٧	٣٠٠٠		
١٠	محلات تجارية ومواد بناء بالمخطط رقم ٢١٥	٣٠٠٠		
١١	لوحات دعائية مع شاشة إلكترونية	٥٠٠		
١٢	شقق فندقية بالمخطط ١٨٧	١٠٠٠		
١٣	محطة محروقات فئة (أ) بالمخطط ١٨١	٥٠٠٠		
١٤	محطة محروقات فئة (أ) بالمخطط ٣٤٧	٥٠٠٠		
١٥	كشك للزهور والهدايا بجوار المستشفى	٥٠٠		
١٦	صراف آلي بالمخطط رقم ١٥٥	١٠٠٠		
١٧	كوفي شوب بالمخطط رقم ١٥٥	١٠٠٠		

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة خميس مشيط عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	استثماري القطعة ٦٥٠/م مخطط ١٩١/١٤٠٤/ج/٢	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٨هـ	١٤٣٧/١١/٢٩هـ
٢	استثماري القطعة ١/ب مخطط ١٤٢٢/٦٥٦/ع/٢	١٠٠٠		
٣	استثماري القطعة ٢/ب مخطط ١٤٢٢/٦٥٦/ع/٢	١٠٠٠		
٤	استثماري القطعة ١٠/ب مخطط ١٤٢٢/٦٥٦/ع/٢	١٠٠٠		
٥	استثماري القطعة ١١/ب مخطط ١٤٢٢/٦٥٦/ع/٢	١٠٠٠		
٦	استثماري القطعة ١٣/ب مخطط ١٤٢٢/٦٥٦/ع/٢	١٠٠٠		
٧	استثماري تجاري بمخطط حسام شمال مسجد عمار بن ياسر	١٠٠٠		
٨	استثماري تجاري بمخطط حسام شرق مدرسة الإمام مسلم	١٠٠٠		
٩	بوقية بجوار مصلى العيد شمال المدينة	١٠٠٠		
١٠	فندق بمرکز الأمير سلطان الحضاري	٥٠٠٠		

١. تقديم العطاء في إدارة الاستثمارات بالبلدية حسب المواعيد المحددة مع إرفاق الضمان البنكي ١٠٠٪.

٢. شراء المزايدات من البلدية (إدارة الاستثمارات) مباشرة.

تعلن بلدية محافظة موق عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	رقم المنافسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	قيمة الكراسة	مكان فتح المظاريف
١	تشغيل مسلخ البلدية رقم (١) بمحافظة موق	بدون	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	١٤٣٧/١١/٢٧هـ	٣٠٠	بلدية محافظة موق
٢	تشغيل مسلخ البلدية رقم (٢) بقرية الفرخانية - دلبيان	بدون				بلدية محافظة موق
٣	تشغيل مسلخ البلدية رقم (٣) بقرية الحفير	بدون				بلدية محافظة موق

وعلى الراغبين بالتقدم في هذه المزايدة التقدم إلى بلدية محافظة موق (قسم المشتريات) بالبلدية للحصول على كراسة الشروط و المواصفات.

استثمار مواقع

تعلن بلدية بلحمر عن رغبتها بتأجير المواقع التالية عن طريق المزايمة بالطرف المختوم :

م	اسم المزايمة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	موقع لإنشاء وتشغيل بوفية أمام حديقة السلام بمرکز بلحمر	١٠٠٠		
٢	موقع استثماري أرض فضاء على طريق شواط بمرکز بلحمر و المعتمد بالمخطط رقم ٢٣/ع/١٤٣١/٨	١٠٠٠		
٣	إنشاء وتشغيل صالة أفراح على الشارع العام أبها - الطائف مقابل مدرسة البنات بمسفره والمعتمد بالمخطط رقم ٢٣/ع/١٤٣٢/٣	١٠٠٠		
٤	تأجير موقع لإقامة صراف آلي بصبح جوار شرطة بلحمر على الشارع العام أبها - الطائف	٥٠٠		
٥	تأجير موقع لإقامة صراف آلي بالانف جوار شرطة الانف	٥٠٠	الأحد ١٤٣٧/١١/٢٥ هـ	الاثنين ١٤٣٧/١١/٢٦ هـ الساعة ٩ صباحاً
٦	إنشاء وتشغيل كشك سيار بصبح جوار حديقة الشلال ومركز الشرطة على الشارع العام أبها - الطائف	٥٠٠		
٧	تأجير أسواق البلدية بصبح عدد (١٤) وحدات	١٠٠٠		
٨	تأجير أسواق البلدية بالانف عدد (١٠) وحدات	١٠٠٠		
٩	تأجير أسواق البلدية بالسليمان عدد (١٠) وحدات	١٠٠٠		

وعلى من يرغب الدخول في المزايمة أعلاه مراجعة إدارة الاستثمار بلدية بلحمر لشراء نسخة من كراسة الشروط والمواصفات مع مراعاة ما يلي :

١- شراء النسخ من البلدية وتقديم إيصال التسديد مع الكراسة .

٢- إرفاق ضمان بنكي يعادل نسبة (١٠٠٪) من الأيجار السنوي ويكون ساري المفعول لمدة سنة من تاريخ تقديمه .

٣- تقديم العطاءات للبلدية داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ومختوم بختم المستثمر .

٤- الإلتزام بمواعيد تقديم العطاءات ولن يتم قبول أي عطاء بعد التاريخ المحدد .

تعلن بلدية محافظة العلا عن تمديد موعد طرح المنافسات التالية :-

م	اسم المنافسة	الموقع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	قرية سياحية	على طريق حرة عويرض	١٥٠٠٠		
٢	محطة محروقات (قائمة)	حي العزيزية شارع ٦٠م	٥٠٠٠	الاثنين ١٤٣٧/١١/٢٦ هـ	الغلاء ١٤٣٧/١١/٢٧ هـ
٣	صراف آلي	جنوب مصنع الراداي شارع ٦٠م	٣٠٠٠		

فعلى من يرغب الدخول بإحدى المنافسات مراجعة البلدية (إدارة الاستثمار) لشراء كراسة الشروط والمواصفات.

استثمار مواقع

تعلم بلدية محافظة القرى عن طرح المنافسات الاستثمارية التالية :

م	اسم المزايدة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير أرض بمساحة (١٧,٠٧٨) م ^٢ بالمخطط الاستثماري رقم ٤٥٦ بمفرق بيده لإنشاء وتشغيل وصيانة فندق	٢٥ سنة	٢٠٠٠	يوم الثلاثاء ١٤٣٧/١١/٢٧ هـ	يوم الأربعاء ١٤٣٧/١١/٢٨ هـ
٢	تأجير أرض بمساحة (١٢,٩٢٣) م ^٢ بالمخطط الاستثماري رقم ٤٥٦ بمفرق بيده لإنشاء وتشغيل وصيانة مركز ترفيهي ومدينة ملاهي	٢٥ سنة	٢٠٠٠		
٣	تأجير أرض بمساحة (٤٩٤١) م ^٢ بالمخطط الاستثماري رقم ٥٦ بمفرق بيده لإنشاء وتشغيل وصيانة محطة قطر معلق (تلفريك)	٢٥ سنة	١٠٠٠		
٤	تأجير أرض رقم (٢٦-٢٧) بمساحة (٢٣٦١٦) م ^٢ بالمخطط الاستثماري بمفرق بيده رقم ٥٦ لإقامة مشروع (وحدات مفروشة)	٢٥ سنة	١٠٠٠		
٥	تأجير أرض رقم (٢٨) بمساحة (٢١٦٥٩) م ^٢ بالمخطط الاستثماري بمفرق بيده رقم ٥٦ لإقامة مشروع مجمع تجاري-سكني	٢٥ سنة	١٠٠٠		
٦	تأجير أرض رقم (١٢) بمساحة (٢٣٣٤٣) م ^٢ بالمخطط الاستثماري بمفرق بيده رقم ٥٦ لإقامة مشروع مجمع تجاري - سكني	٢٥ سنة	١٠٠٠		
٧	تأجير أرض بمساحة (٢٥٧٣) م ^٢ بمنتهز الثروة الوطني لإنشاء وتشغيل وصيانة مطاعم وخدمات مساندة	١٥ سنة	١٠٠٠		
٨	تأجير المسلخ النموذجي بالمحافظة إدارة وتشغيل وصيانة	٥ سنوات	١٠٠٠		
٩	تأجير كافتريا بمنتهز الثروة الوطني	٥ سنوات	٥٠٠		
١٠	تأجير كشك كوفي شوب حديقة سبيحة	٥ سنوات	٥٠٠		

على من يرغب الدخول في المزايدات المعلن عنها مراجعة (بلدية محافظة القرى- إدارة تنمية الاستثمارات) للحصول على نسخة من كراسة الشروط والمواصفات .

تعلم بلدية محافظة تربة - المنطقة الغربية - عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات بلبلدية تربة	موعد فتح المظاريف في بلدية تربة
١	تأجير استراحات عدد (٧) الطريق الدائري مخطط ربحان	١٠٠٠	١٤٣٧/١٢/٢٣ هـ	١٤٣٧/١٢/٢٤ هـ
٢	تأجير كافي شوب عدد (٢) الطريق الدائري مخطط ربحان	١٠٠٠		
٣	تأجير محطة وقود الطريق الدائري مخطط ربحان	٢٠٠٠		
٤	تأجير سوبر ماركت عدد (٢) بجوار سوق البلدية من الناحية الجنوبية وبجوار فندق حمدان	٣٠٠٠		
٥	صرافات عدد (٣) في الصناعية وفي مبنى البلدية وفي سوق البلدية	١٠٠٠		
٦	تأجير موقع صالة رياضية +ملعب قائم	٣٠٠٠		

مكان بيع وثائق المنافسة بلدية تربة /الشؤون المالية

١-ضمان بنكي بقيمة لا تقل عن إيجار سنة واحدة . ٢-صورة من السجل التجاري سارية المفعول . ٣-صورة من الزكاة والدخل سارية المفعول . ٤- صورة من الغرفة التجارية سارية المفعول . ٥-تصنيف سارية المفعول . ٦-صورة من الترخيص لمزاولة المهنة سارية المفعول.

استثمار مواقع

تعلن بلدية حوطة سدير عن طرح المناقصات التالية :

الرقم	نوع العقار	موقع العقار	مساحة العقار	النشاط والشروط والمميزات	مدة العقد	قيمة الكراسة	إحداثيات الموقع
١	أرض فضاء	حوطة سدير / منتزه الملك سلمان	٢م ١١٣٣١,٢٦	تجاري تخصص في النشاط	٢٥ سنة	١٠٠٠	E: ٥٦٧٤٢٩,١٢٩٩ N: ٢٨٣١١٧٣,٥٥٤٧
٢	أرض فضاء	على طريق الملك عبدالعزيز الحصون عقار رقم م ١٢	٢م ٧٦٣٠	تجاري مركز رياضي تخصص في النشاط	٢٥ سنة	١٠٠٠	N: ٢٨٣٢٥٨,٧٣٥٣ E: ٥٥٩٨٨٣,٠١٤٦
٣	أرض فضاء	حوطة سدير مخطط ١٠٣١	٢م ١٠٠٠٠	مطعم مميز شركة متخصصة	٢٥ سنة	١٠٠٠	E: ٥٦٣١٩٢,٤٧٠٠ N: ٢٨٣٠٩٣٢,٢٥٦
٤	أرض فضاء	حوطة سدير عقار رقم م ٢٠ مخطط رقم ٩٢١	٢م ٦٣٩٠	تجاري سكني قريب للجامعة	٢٥ سنة	٥٠٠	E: ٥٦٤٦٤٧,٦٦٠٨ N: ٢٨٣٠١٩٦,١٨٣٢
٥	أرض فضاء	حوطة سدير عقار رقم م ٤ مخطط ٩٢١	٢م ٨٠٠٠	مراكز رياضية تخصص في النشاط	٢٥ سنة	٥٠٠	E: ٥٦٧٤٥٥,٢٥١٥ N: ٢٨٣٠٦٠٣,٩٤٤٢
٦	أرض فضاء	حوطة سدير عقار رقم م ١٣ مخطط ٨٦٣ / أ	٢م ٣٤٢٠	تجاري سكني	٢٥ سنة	٥٠٠	E: ٥٦٣٤٩٤,٣٧٢٩ N: ٢٨٣٠١٦٦,٩٥٩٧
٧	أرض فضاء	عشيرة سدير عقار رقم م ٢٩٨م / ٢٩٩م مخطط ١٠٦٧	٢م ٣٦٠٠ المساحة لكل موقع	تجاري سكني	٢٥ سنة	٥٠٠	E: ٥٨٠٧٦٤,٢٩١٩ N: ٢٨٣١٩٦٦,٠٣٤٤
٨	أرض فضاء	عشيرة سدير عقار رقم م ٢٩١ / ٢٩٢ مخطط ١٠٦٧	٢م ١٨٠٠ المساحة لكل موقع	تجاري سكني	٢٥ سنة	٥٠٠	E: ٥٨١٠٨٧,٩٥٣٨ N: ٢٨٣١٦٥٢,١٧٢٧
٩	أرض فضاء	عشيرة سدير عقار رقم م ٢٨٩ / ٢٩٠ مخطط ١٠٦٧	٢م ١٨٠٠ المساحة لكل موقع	تجاري سكني	٢٥ سنة	٥٠٠	E: ٥٨١١٦٦,٥٥٠٢ N: ٢٨٣١٦٤١,٩٢٢٠
١٠	أرض فضاء	عودة سدير عقار رقم م ٣٢ / مخطط ٨٤١	٢م ٣٥٠٠	تجاري سكني	٢٥ سنة	٣٠٠	E: ٥٧٠٤١٠,٨١٤٣ N: ٢٨٢٨٥٨٢,٣٩١٣
١١	أرض فضاء	حوطة سدير عقار رقم م ١٠ مخطط ٥٠٤ بالصناعية	٢م ٤٠٠	محلات تجارية	١٥ سنة	٢٠٠	E: ٥٦٣٢٨٥,٩٠٤٩ N: ٢٨٣٢٢٥٩,٦٦٨٦
١٢	أرض فضاء	الجنيفي بسدير عقار رقم ١ مخطط ٨٩٩	٢م ٤٥٠٠	تجاري سكني	٢٥ سنة	٣٠٠	E: ٥٦٧٣٦٦,٢٣٩٥ N: ٢٨٢٩٨٩٨,٨٧٨١
١٣	أرض فضاء	مواقع لوحات إعلانية داخل خدمات البلدية	-	لوحات إعلانية / تخصص في النشاط	٥ سنوات	٥٠٠	-
١٤	أرض فضاء	مواقع صراف آلي داخل خدمات البلدية	٢م ٧٠ لكل موقع	صراف آلي سيار / تخصص في النشاط	١٠ سنوات	٣٠٠	-
١٥	أرض فضاء	مواقع بوفية داخل خدمات البلدية	٢م ٢٤ لكل موقع	بوفية	١٠ سنوات	٣٠٠	-

فعلى من له الرغبة وتتنطبق عليه شروط الاستثمار مراجعة البلدية (تنمية الواردات) لشراء كراسة الشروط والمواصفات ، وآخر موعد لإستلام العطاءات هو يوم الأربعاء الموافق: ١١/٨/١٤٣٧هـ ،
وفتح المظاريف هو يوم الخميس الموافق: ١١/٨/١٤٣٧هـ ، في مقر البلدية في تمام الساعة العاشرة صباحاً .

استثمار مواقع

تعلن بلدية حلي بمحافظة القنفذة عن طرح المواقع الاستثمارية التالية:

م	اسم المنافسة	الموقع	قيمة الكراسة	مدة العقد	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل مركز تجاري سكني رقم (١) بمساحة (٢م ^٢ ٣٨٢,٥٠)	جنوب مخطط الفريق	٥٠٠	٢٠ سنة		
٢	إنشاء وتشغيل مركز تجاري سكني رقم (٢) بمساحة (٢م ^٢ ٢٠٠)	جنوب مخطط الفريق	٥٠٠	٢٠ سنة		
٣	إنشاء وتشغيل مركز تجاري سكني رقم (٣) بمساحة (٢م ^٢ ١١٦٥,٥٠)	جنوب مخطط الفريق	٥٠٠	٢٠ سنة		
٤	إنشاء وتشغيل مركز تجاري سكني رقم (٤) بمساحة (٢م ^٢ ٤٩٨٠)	جنوب مخطط الفريق	٥٠٠	٢٠ سنة		
٥	إنشاء وتشغيل قصر أفراح بمساحة (٢م ^٢ ٥٣٩٠)	جنوب مخطط الفريق	٥٠٠	٢٥ سنة		
٦	إنشاء وتشغيل ملاعب بمساحة (٢م ^٢ ٤٩٢٢)	جنوب مخطط الفريق	٥٠٠	٢٠ سنة		
٧	تأجير عدد ٢ لوحة إعلانية يونيبول بأبعاد ١٤×٤م وشاشة تلفزيونية بأبعاد ٥×٣م قائمة	طريق جده-جيزان	١٠٠٠	٥ سنوات		
٨	إنشاء وتشغيل محطة محروقات بمساحة (٢م ^٢ ٢١٠٩)	مخطط الصفة	٥٠٠	٢٥ سنة		
٩	إنشاء وتشغيل مركز تجاري سكني رقم (١) بمساحة (٩٨٢,٧٠)	مخطط الصفة	٣٠٠	١٠ سنوات		
١٠	إنشاء وتشغيل مركز تجاري سكني رقم (٢) بمساحة (١٣٣٣,٤٦)	مخطط الصفة	٣٠٠	١٠ سنوات		
١١	إنشاء وتشغيل مركز تجاري سكني رقم (٣) بمساحة (١٦٧٨,٦٨)	مخطط الصفة	٣٠٠	١٠ سنوات		
١٢	إنشاء وتشغيل محلات تجارية رقم (١) بمساحة (٢م ^٢ ٣٠٠٠)	مخطط الفريق	٥٠٠	١٥ سنة		
١٣	إنشاء وتشغيل محلات تجارية رقم ٢ بمساحة (٢م ^٢ ٣٠٠٠)	مخطط الفريق	٥٠٠	١٥ سنة		
١٤	إنشاء وتشغيل محلات تجارية رقم ١ بمساحة (٢٤٦,٧٨)	مخطط الخيع	٣٠٠	١٠ سنوات		
١٥	إنشاء وتشغيل محلات تجارية رقم ٢ بمساحة (٢٥٠,٠٠)	مخطط الخيع	٣٠٠	١٠ سنوات		
١٦	إنشاء وتشغيل محلات تجارية رقم ٣ بمساحة (٣٩٧,٦٦)	مخطط الخيع	٣٠٠	١٠ سنوات		
١٧	إنشاء وتشغيل محلات تجارية رقم ٤ بمساحة (٢٦٧,٠٠)	مخطط الخيع	٣٠٠	١٠ سنوات		
١٨	إنشاء وتشغيل محلات تجارية رقم ٥ بمساحة (٢٦٧,٠٠)	مخطط الخيع	٣٠٠	١٠ سنوات		
١٩	تشغيل مسلخ بمساحة (٢م ^٢ ٢٥٠٠)	كياد	٥٠٠	٥ سنوات		
٢٠	إنشاء صراف آلي (سيارات) بمساحة (٢م ^٢ ٥٠)	السوق الشعبي بكياد	١٠٠٠	١٠ سنوات	يوم الإثنين ١٤٣٧/١١/٢٦هـ	يوم الثلاثاء ١٤٣٧/١١/٢٧هـ الساعة العاشرة صباحاً
٢١	إنشاء صراف آلي (غرفة) بمساحة (٢م ^٢ ٣٠)	السوق الشعبي بكياد	١٠٠٠	١٠ سنوات		

فعلى الراغبين في الدخول في المنافسة مراجعة قسم الاستثمار بالبلدية في الموعد المحدد للحصول على كراسة الشروط والمواصفات .

استثمار مواقع

تعلن بلدية السر عن تمديد موعد المنافسات التالية :

م	العقار	الموقع	المخطط	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	موقع تجاري	مركز الفيضة	١٤٤	٥٠٠	الأحد ١٤٣٧/١١/١١ هـ	الإثنين ١٤٣٧/١١/١٢ هـ
٢	موقع تجاري	مركز وثيلان	٣٢	٥٠٠		
٣	موقع تجاري	مركز وثيلان	١٤٨	٥٠٠		
٤	موقع استثمار	مركز وثيلان	٤٧١	٥٠٠		
٥	موقع تجاري	مركز الأوطاي	٥٢	٥٠٠		
٦	موقع سوق تجاري	مركز عين القنور	٥٥	٥٠٠		
٧	موقع تجاري	مركز الدمعي	٤١	٥٠٠		
٨	موقع تجاري	مركز عشرين	١٥٥	٥٠٠		
٩	موقع تجاري	مركز وثيلان	١٧٩	٥٠٠		
١٠	محطة وقود مع ملحقاتها	مركز وثيلان	جنوب المخطط رقم ٤٥٥	٥٠٠		

تعلن بلدية محافظة بارق عن طرح المنافسات التالية :

م	الموقع	المساحة	النشاط المخصص	الخدمات المتوفرة الموقع	قيمة النسخة	ملاحظة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	منتزه خبت آل حجري	٤X٤ م	كوفي شوب	الكهرباء الإسفلت	٢٠٠	المبنى قائم من قبل البلدية	١٤٣٧/١٢/٢٦ هـ	١٤٣٧/١٢/٢٧ هـ
٢	أسواق النفع العام بارق المنيظر	حسب الطبيعة	نشاط عام	الكهرباء الإسفلت		المبنى قائم من قبل البلدية		
٣	أسواق النفع العام ثلوث المنظر	حسب الطبيعة	نشاط عام	الكهرباء		المبنى قائم من قبل البلدية		
٤	مخطط العيرية ١٤ قطعة	مساحات متعددة حسب الكروكيات	نشاطات عامة	لا يوجد		أرض فضاء		
٥	أمام بلدية بارق	حسب الكروكي	صراف آلي	الكهرباء الإسفلت		أرض فضاء		
٦	بارق المنيظر	حسب الطبيعة	مسليخ وحظائر	الكهرباء الإسفلت		المبنى قائم من قبل البلدية		
٧	أمام بلدية بارق	٤X٤ م	كوفي شوب	الكهرباء الإسفلت		المبنى قائم من قبل البلدية		

ملاحظه/ تقديم ضمان بنكي بنسبة ١٠٪ من قيمة العطاء

استثمار مواقع

تعلن بلدية الحسو عن تمديد موعد طرح المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	الملاحظات
١	استئجار كوشك	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢٦هـ	١٤٣٧/١١/٢٧هـ	بالأنشطة التالية: كوفي شوب بالحسو
٢	استئجار محلات تجارية (من ١ إلى ٢)	٥٠٠			
٣	استئجار محلات تجارية (من ١٣ إلى ١٠)	٥٠٠			
٤	استئجار محلات تجارية (من ١١ إلى ١٥)	٥٠٠			
٥	استئجار محلات تجارية (من ١٦ إلى ٢٥)	٥٠٠			
٦	استئجار موقع قصر أفراح بالحسو	٥٠٠			
٧	استئجار موقع محطة محروقات بطريق صخيرة الحسو (تقاطع طريق الفارسية)	٥٠٠			

تم تمديد شراء الكراسات حتى تاريخ ١١/١١/٢٦هـ ١٤٣٧هـ

تعلن أمانة منطقة الباحة عن طرح المنافسة التالية وذلك عن طريق المزايمة بالظرف المختوم :

اسم المنافسة	الموقع	مدة العقد	قيمة الكراسة
إدارة وتشغيل وصيانة مسلخ الباحة ومسلخ شبرقة	الباحة طريق العقيق + مخطط شبرقة	١٠ سنوات	١٠٠٠

فعلى من لديه الرغبة في ذلك مراجعة إدارة تنمية الاستثمارات بالأمانة لإستلام نسخة من كراسة الشروط والمواصفات علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات هو يوم الإثنين ١٢/٢/١٤٣٧هـ ، وموعد فتح المظاريف يوم الثلاثاء ١٢/٢/١٤٣٧هـ ، مع مراعاة أن يكون العطاء مصحوب بضمان بنكي بمقدار أجرة سنة كاملة للموقع ويكون ساري المفعول لمدة سنة من تاريخ تقديمه للأمانة مع إرفاق صورة السجل التجاري، والزكاة والدخل والغرفة التجارية والتأمينات الاجتماعية وشهادة التصنيف...

تعلن الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية - إدارة العقود والمشتريات - عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير محلات تجارية في مبنى الخدمات بالجمع السكني في مركز العارض بالمزاحمية	٤٣٧/٢٠	مجانية	١٤٣٧/١١/٢٧هـ	الأربعاء ١٤٣٧/١١/٢٨هـ الساعة (١٠:٠٠) ص

١- يتم بيع الوثائق وتقديم العروض بمبنى إدارة العقود والمشتريات بالرياض .
٢- يجب أن يكون المتقدم مصنفاً في مجال العمل المطلوب.
٣- للاستفسار يمكن الاتصال على الأرقام التالية (٨٩-٨١٦١-٨١٦١٩-٨١٦١٩٩-٨١٦١١٤)
٤- يتم تسديد قيمة كراسة الشروط والمواصفات بشيك مصدق لأم /مؤسسة النقد العربي السعودي - فرع الرياض .

استثمار مواقع

تعلن بلدية حوطة بني تميم عن طرح المنافستين التاليتين :

م	اسم المنافسة	المساحة	المخطط	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تشغيل شاشة إلكترونية بمدخل المحافظة الشمالي	٦×٤	-----	٥٠٠	١٤٣٧/١١/٢٥ الساعة ٩ صباحاً	١٤٣٧/١١/٢٥ الساعة ١٠ صباحاً
٢	موقع قصر أفراح	٢م١٤٠٠٠	٢٦٠	١٥٠٠		

تعلن هيئة تطوير المدينة المنورة عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
استثمار مركزي الخدمة على طريق المدينة المنورة - مكة المكرمة	١٤٣٧/٤	٢٠,٠٠٠ ريال (بموجب شيك مصدق)	الأحد ١٤٣٧/١١/١٨ هـ	الإثنين ١٤٣٧/١١/١٩ هـ الساعة العاشرة صباحاً

فعلى الراغبين الدخول في المنافسة مراجعة الهيئة - إدارة العقود والمشتريات بمقرها على العنوان التالي:
(المدينة المنورة - طريق الملك عبد الله (الدائري الثاني) تقاطع طريق سلطنة باتجاه دوار القبليين) وللاستفسار يمكنكم الاتصال على الأرقام التالية: (٠١٤/٨١٧٨٦٥ - ٠١٤/٨١٧٧٨٢) أو الإيميل (a.h.alolayan@mmda.gov.sa - s.m.aldkheel@mmda.gov.sa)
على أن تتوفر في من يرغب الدخول في المزايدة الشروط التالية:-
❖ أن يكون سعودي الجنسية.
❖ أن تكون الشركة المتقدمة مصنفة في مجال استثمار المحطات و مراكز الخدمة أو المشاريع الاستثمارية مع تقديم المستندات المؤيدة لذلك.
❖ صورة من السجل التجاري ، وصورة من شهادة الزكاة و الدخل ، وصورة من شهادة مكتب التأمينات وصورة من شهادة مكتب العمل .
❖ ضمان بنكي بمقدار (٥٠٪) من القيمة الكلية لاستثمار الموقع.
❖ أن يكون المتقدم مستوفياً لمتطلبات برنامج نطاقات ويرفق ما يؤيد ذلك.
❖ يتم شراء الكراسة بموجب شيك مصدق باسم هيئة تطوير المدينة المنورة.
تقديم جميع هذه المستندات و مبلغ الضمان بظرف مغلق محتوم باسم هيئة تطوير المدينة المنورة الإدارة المالية بهيئة تطوير المدينة المنورة بموعد أقصاه يوم الأحد الموافق ١٤٣٧ / ١١ / ١٨ هـ ، علماً بأن فتح المظاريف سيكون بتاريخ الساعة العاشرة من اليوم التالي الإثنين الموافق ١٩ / ١١ / ١٤٣٧ هـ.

تعلن الهيئة الملكية ببنبع عن طرح المنافستين التاليتين :

م	اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تشغيل عدد من المرافق التجارية	فرص استثمارية رقم ٢٣	-	الخميس ١٤٣٧/١١/٨ هـ الموافق ٢٠١٦/٨/١١ م	الخميس ١٤٣٧/١١/٨ هـ
٢	إنشاء وتشغيل مشاريع تجارية وسكنية وترفيهية	فرص استثمارية رقم ٢٤	-	الخميس ١٤٣٧/١٢/٢٨ هـ الموافق ٢٠١٦/٠٩/٢٩ م	الخميس ١٤٣٧/١٢/٢٨ هـ

تعلن الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
استثمار أرض بمدينة عكاظ لإقامة مخيم بيئي	٢٠١٦/٤٦	١٠٠٠	الأربعاء ١٤٣٧/١٢/٢٠ هـ الموافق ٢٠١٦/٠٩/٢١ م	الإثنين ١٤٣٧/١٢/٢١ هـ الموافق ٢٠١٦/٠٩/٢٢ م

استثمار مواقع

تعليق الإدارة العامة للتعليم بمحافظة الأحساء عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
استئجار بوفيهات المباني الإدارية للإدارة العامة للتعليم بمحافظة الأحساء	٣٧/٣٢	٢٠٠	الأحد ١٤٣٧/١٢/٢٤ هـ	الإثنين ١٤٣٧/١٢/٢٥ هـ

ملاحظة / يلزم تقديم (صورتين) إضافيتين للعرض مغلقة محتومة بختم المقاول كل نسخة على حده ولن يقبل خلاف ذلك

تعليق وزارة الدفاع - مستشفى القوات المسلحة بالجنوب - عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
منافسة استثمار موقع لخدمات بنكية	١٤٣٧/٠٣/٣٥	١٠٠٠	يوم الإثنين ١٤٣٧/١٢/٢٥ هـ الساعة ٩,٣٠ صباحاً	يوم الإثنين ١٤٣٧/١٢/٢٥ هـ الساعة ١٠,٠٠ صباحاً

تعليق إدارة مدينة الملك خالد العسكرية للتشغيل والصيانة بحفر الباطن عن إعادة طرح المنافسات التالية :

م	مسمى المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	سوبر ماركت رقم المبنى (١-٣-١-٩) الشارع الخامس	٤٣٦/١٠١/١١	٥٠٠	الأحد ١٤٣٧/١١/٢٥ هـ	الإثنين ١٤٣٧/١١/٢٦ هـ
٢	مغسلة ملابس رقم المبنى (B-٥/١/٥/١) حي التعاون				
٣	مغسلة ملابس رقم المبنى (B-٥/١/١٨/٣) حي التعاون				
٤	حاسب آلي رقم المبنى (c-٥/١/٩/٢) حي التعاون				
٥	مركز تخفيضات رقم المبنى (B-٥/١/٩) حي التعاون				
٦	كوفي شوب ومشغل نسائي رقم المبنى (N-٣٣٦١) حي التعاون				
٧	كوفي شوب رقم المبنى داخل مبنى نادي السيدات				
٨	بوفية (٢٠١٥) بحي الواحة				

يعلن مستشفى الملك خالد التخصصي للعيون عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير محل سيارات الأجرة	٢٠١٦/٠٣/٢٩٠	١٠٠٠	١٤٣٧/١١/٢٧ هـ	١٤٣٧/١١/٢٨ هـ

استثمار مواقع

تعلن هيئة تطوير المدينة المنورة عن طرح المزايمة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
استثمار القطعة (٢٠٧٥)	١٤٣٧/٢٨	٢٥,٠٠٠ (بموجب شيك مصدق)	الإثنين ١٤٣٧/١١/٢٦هـ	الثلاثاء ١٤٣٧/١١/٢٧هـ الساعة الحادي عشر صباحاً

* تقع غرب المنطقة المركزية و مساحتها (٨٥٨,٠٤)م^٢
فعلى الراغبين الدخول في المزايمة مراجعة الهيئة -إدارة العقود والمشتريات بمقرها على العنوان التالي:
(المدينة المنورة - طريق الملك عبد الله (الدائري الثاني) تقاطع طريق سلطنة بإتجاه دوار القبليتين) وللاستفسار يمكنكم الاتصال على الأرقام التالية:
(٠١٤/٨١٧٧٨٢ - ٠١٤/٨١٧٧٨٦٥) أو الإيميل (s.m.aldkheel@mmda.gov.sa - a.h.alolayan@mmda.gov.sa)
على أن تتوفر في من يرغب الدخول في المزايمة الشروط التالية:-
❖ أن تكون الشركة المتقدمة مصنفة في مجال استثمار الفنادق و المجمعات التجارية أو المشاريع الاستثمارية مع تقديم المستندات المؤيدة لذلك.
❖ صورة من السجل التجاري ، و صورة من شهادة الزكاة و الدخل ، و صورة من شهادة التأمينات و صورة من شهادة مكتب العمل .
❖ ضمان بنكي بمقدار (٥٠٪) من القيمة الكلية لاستثمار الموقع.
❖ يتم شراء الكراسة بموجب شيك مصدق باسم هيئة تطوير المدينة المنورة.
تقديم جميع هذه المستندات ومبلغ الضمان بظرف مغلق مختوم باسم هيئة تطوير المدينة المنورة

تعلن هيئة تطوير المدينة المنورة عن طرح المزايمة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
استثمار القطعة (٢٠٧٤)	١٤٣٧/٢٧	٢٥,٠٠٠ (بموجب شيك مصدق)	الإثنين ١٤٣٧/١١/٢٦هـ	الثلاثاء ١٤٣٧/١١/٢٧هـ الساعة العاشرة صباحاً

* تقع غرب المنطقة المركزية و مساحتها (٨١٥,٠٩)م^٢
فعلى الراغبين الدخول في المزايمة مراجعة الهيئة -إدارة العقود والمشتريات بمقرها على العنوان التالي:
(المدينة المنورة - طريق الملك عبد الله (الدائري الثاني) تقاطع طريق سلطنة بإتجاه دوار القبليتين) وللاستفسار يمكنكم الاتصال على الأرقام التالية:
(٠١٤/٨١٧٧٨٢ - ٠١٤/٨١٧٧٨٦٥) أو الإيميل (s.m.aldkheel@mmda.gov.sa - a.h.alolayan@mmda.gov.sa)
على أن تتوفر في من يرغب الدخول في المزايمة الشروط التالية:-
❖ أن تكون الشركة المتقدمة مصنفة في مجال استثمار الفنادق و المجمعات التجارية أو المشاريع الاستثمارية مع تقديم المستندات المؤيدة لذلك.
❖ صورة من السجل التجاري ، و صورة من شهادة الزكاة و الدخل ، و صورة من شهادة التأمينات و صورة من شهادة مكتب العمل .
❖ ضمان بنكي بمقدار (٥٠٪) من القيمة الكلية لاستثمار الموقع.
❖ يتم شراء الكراسة بموجب شيك مصدق باسم هيئة تطوير المدينة المنورة.
تقديم جميع هذه المستندات ومبلغ الضمان بظرف مغلق مختوم باسم هيئة تطوير المدينة المنورة

تعلن هيئة تطوير المدينة المنورة عن طرح المزايمة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
استثمار القطعة (٣٠٥١)	١٤٣٧/٢٩	٢٥,٠٠٠ (بموجب شيك مصدق)	الثلاثاء ١٤٣٧/١١/٢٧هـ	الأربعاء ١٤٣٧/١١/٢٨هـ الساعة ١٠ صباحاً

* تقع غرب المنطقة المركزية و مساحتها (٥٠٠)م^٢
فعلى الراغبين الدخول في المزايمة مراجعة الهيئة -إدارة العقود والمشتريات بمقرها على العنوان التالي:
(المدينة المنورة - طريق الملك عبد الله (الدائري الثاني) تقاطع طريق سلطنة بإتجاه دوار القبليتين) وللاستفسار يمكنكم الاتصال على الأرقام التالية:
(٠١٤/٨١٧٧٨٢ - ٠١٤/٨١٧٧٨٦٥) أو الإيميل (s.m.aldkheel@mmda.gov.sa - a.h.alolayan@mmda.gov.sa)
على أن تتوفر في من يرغب الدخول في المزايمة الشروط التالية:-
❖ أن تكون الشركة المتقدمة مصنفة في مجال استثمار الفنادق و المجمعات التجارية أو المشاريع الاستثمارية مع تقديم المستندات المؤيدة لذلك.
❖ صورة من السجل التجاري ، و صورة من شهادة الزكاة و الدخل ، و صورة من شهادة التأمينات و صورة من شهادة مكتب العمل .
❖ ضمان بنكي بمقدار (٥٠٪) من القيمة الكلية لاستثمار الموقع.
❖ يتم شراء الكراسة بموجب شيك مصدق باسم هيئة تطوير المدينة المنورة.
تقديم جميع هذه المستندات ومبلغ الضمان بظرف مغلق مختوم باسم هيئة تطوير المدينة المنورة

استثمار مواقع

تعلن هيئة تطوير المدينة المنورة عن طرح المزايدة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
استثمار القطعة (٣١٤٦)	١٤٣٧/٣٠	٣٥.٠٠٠ (بموجب شيك مصدق)	الأربعاء ١٤٣٧/١١/٢٨ هـ	الخميس ١٤٣٧/١١/٢٩ هـ الساعة ١٠ صباحاً

* تقع غرب المنطقة المركزية و مساحتها (٢٢١٦,٨٧)م^٢
فعلى الراغبين الدخول في المزايدة مراجعة الهيئة -إدارة العقود والمشتريات بمقرها على العنوان التالي:
(المدينة المنورة - طريق الملك عبد الله (الدائري الثاني) تقاطع طريق سلطنة بإتجاه دوار القبليتين) و للاستفسار يمكنكم الاتصال على الأرقام التالية:
(٠١٤/٨١٧٧٨٢ - ٠١٤/٨١٧٧٨٦٥) أو الإيميل (s.m.aldkheel@mmda.gov.sa - a.h.alolayan@mmda.gov.sa)
على أن تتوفر في من يرغب الدخول في المزايدة الشروط التالية:-
❖ أن تكون الشركة المتقدمة مصنفة في مجال استثمار الفنادق و المجمعات التجارية أو المشاريع الاستثمارية مع تقديم المستندات المؤيدة لذلك.
❖ صورة من السجل التجاري ، صورة من شهادة الزكاة و الدخل ، صورة من شهادة مكتب التأمينات و صورة من شهادة مكتب العمل .
❖ ضمان بنكي بمقدار (٥%) من القيمة الكلية لاستثمار الموقع.
❖ يتم شراء الكراسة بموجب شيك مصدق باسم هيئة تطوير المدينة المنورة.
تقديم جميع هذه المستندات ومبلغ الضمان بظرف مغلق محتوم باسم هيئة تطوير المدينة المنورة

تعلن هيئة تطوير المدينة المنورة عن طرح المزايدة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
استثمار القطعة (٣٠٩٦)	١٤٣٧/٣١	٢٥.٠٠٠ (بموجب شيك مصدق)	الثلاثاء ١٤٣٧/١١/٢٧ هـ	الأربعاء ١٤٣٧/١١/٢٨ هـ الساعة ١١ صباحاً

* تقع غرب المنطقة المركزية و مساحتها (٥٧٦,٩٩)م^٢
فعلى الراغبين الدخول في المزايدة مراجعة الهيئة -إدارة العقود والمشتريات بمقرها على العنوان التالي:
(المدينة المنورة - طريق الملك عبد الله (الدائري الثاني) تقاطع طريق سلطنة بإتجاه دوار القبليتين) و للاستفسار يمكنكم الاتصال على الأرقام التالية:
(٠١٤/٨١٧٧٨٢ - ٠١٤/٨١٧٧٨٦٥) أو الإيميل (s.m.aldkheel@mmda.gov.sa - a.h.alolayan@mmda.gov.sa)
على أن تتوفر في من يرغب الدخول في المزايدة الشروط التالية:-
❖ أن تكون الشركة المتقدمة مصنفة في مجال استثمار الفنادق و المجمعات التجارية أو المشاريع الاستثمارية مع تقديم المستندات المؤيدة لذلك.
❖ صورة من السجل التجاري ، صورة من شهادة الزكاة و الدخل ، صورة من شهادة مكتب التأمينات و صورة من شهادة مكتب العمل .
❖ ضمان بنكي بمقدار (٥%) من القيمة الكلية لاستثمار الموقع.
❖ يتم شراء الكراسة بموجب شيك مصدق باسم هيئة تطوير المدينة المنورة.
تقديم جميع هذه المستندات ومبلغ الضمان بظرف مغلق محتوم باسم هيئة تطوير المدينة المنورة

تعلن هيئة تطوير المدينة المنورة عن طرح المزايدة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
استثمار القطعة (٢٠٤٥)	١٤٣٧/٢٦	٣٥.٠٠٠ (بموجب شيك مصدق)	الأحد ١٤٣٧/١١/٢٥ هـ	الاثنين ١٤٣٧/١١/٢٦ هـ الساعة ١١ صباحاً

* تقع غرب المنطقة المركزية و مساحتها (١٦٠٧,٦٦)م^٢
فعلى الراغبين الدخول في المزايدة مراجعة الهيئة -إدارة العقود والمشتريات بمقرها على العنوان التالي:
(المدينة المنورة - طريق الملك عبد الله (الدائري الثاني) تقاطع طريق سلطنة بإتجاه دوار القبليتين) و للاستفسار يمكنكم الاتصال على الأرقام التالية:
(٠١٤/٨١٧٧٨٢ - ٠١٤/٨١٧٧٨٦٥) أو الإيميل (s.m.aldkheel@mmda.gov.sa - a.h.alolayan@mmda.gov.sa)
على أن تتوفر في من يرغب الدخول في المزايدة الشروط التالية:-
❖ أن تكون الشركة المتقدمة مصنفة في مجال استثمار الفنادق و المجمعات التجارية أو المشاريع الاستثمارية مع تقديم المستندات المؤيدة لذلك.
❖ صورة من السجل التجاري ، صورة من شهادة الزكاة و الدخل ، صورة من شهادة مكتب التأمينات و صورة من شهادة مكتب العمل .
❖ ضمان بنكي بمقدار (٥%) من القيمة الكلية لاستثمار الموقع.
❖ يتم شراء الكراسة بموجب شيك مصدق باسم هيئة تطوير المدينة المنورة.
تقديم جميع هذه المستندات ومبلغ الضمان بظرف مغلق محتوم باسم هيئة تطوير المدينة المنورة

استثمار مواقع

تعلن هيئة تطوير المدينة المنورة عن طرح المزايمة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
استثمار القطعة (٢٠٤٤)	١٤٣٧/٢٥	٣٠.٠٠٠ (بموجب شيك مصدق)	الأحد ١٤٣٧/١١/٢٥هـ	الاثنين ١٤٣٧/١١/٢٦هـ الساعة العاشرة صباحاً

* تقع غرب المنطقة المركزية و مساحتها (٨٥٨.٠٤)م^٢
 فعلى الراغبين الدخول في المزايمة مراجعة الهيئة -إدارة العقود والمشتريات بمقرها على العنوان التالي:
 (المدينة المنورة - طريق الملك عبد الله (الدائري الثاني) تقاطع طريق سلطنة باتجاه دوار القبليين) و للاستفسار يمكنكم الإتصال على الأرقام التالية:
 (٠١٤١٨١٧٧٨٦ - ٠١٤١٨١٧٧٨٦) أو الإيميل (a.h.alolayan@mmda.gov.sa - s.m.aldkheel@mmda.gov.sa)

على أن تتوفر في من يرغب الدخول في المزايمة الشروط التالية:-

- ❖ أن تكون الشركة المتقدمة مصنفة في مجال استثمار الفنادق و المجمعات التجارية أو المشاريع الاستثمارية مع تقديم المستندات المؤيدة لذلك.
- ❖ صورة من السجل التجاري ، صورة من شهادة الزكاة و الدخل ، صورة من شهادة مكتب التأمينات و صورة من شهادة مكتب العمل .
- ❖ ضمان بنكي بمقدار (٥%) من القيمة الكلية لاستثمار الموقع.
- ❖ يتم شراء الكراسة بموجب شيك مصدق باسم هيئة تطوير المدينة المنورة.

تقديم جميع هذه المستندات و مبلغ الضمان بظرف مغلق محتوم باسم هيئة تطوير المدينة المنورة

يعلن نادي التعرية الرياضي عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء مدينة ترفيهية و معارض تجارية	ش ١-١			
٢	إنشاء معارض تجارية	ج ٢-١	٥٠٠	الاثنين ١٤٣٧/١١/١٩هـ الساعة ٩ صباحاً	الغداً ١٤٣٧/١١/٢٠هـ الساعة العاشرة صباحاً بمقر النادي
٣	إنشاء معارض تجارية	ج ش ١-١			
٤	إنشاء معارض تجارية	ج ج ٢-١			

تعلن وزارة المالية عن رغبتها في طرح منافسة استثمار موقع لإنشاء محطة وقود على الطريق الواصل بين منفذي (منفذ الربع الخالي - منفذ البطحاء الحدودي) على بعد (٣١٣ كم) من منفذ الربع الخالي بمساحة إجمالية قدرها (٢٣٠.٠٠٠) بمزايدة عامة وفقاً للشروط و المواصفات المعدة لذلك .. وعلى من يرغب الدخول بهذه المزايمة الإطلاع على هذه الشروط و المواصفات و يجب التقيد بها و تقديم العرض بظرف محتوم لإدارة التاجير بموعد أقصاه نهاية دوام يوم الأحد الموافق ١٤٣٧/١٢/٢٤هـ ، حسب تقويم أم القرى .. وللاستفسار أو الحصول على نسخة من الشروط يمكن التنسيق مع إدارة التاجير بمصلحة أملاك الدولة بالوزارة على هاتف الوزارة رقم (٤٠٥٠٠٠٠) تحويلة ٢٦٥٩ - ٢٧٣٨) فاكس رقم (٠١١٤٠٥٠٠٠٠ تحويلة ٢٣٤٥) .

تعلن وزارة المالية عن رغبتها في طرح منافسة استثمار موقع لإنشاء محطة وقود على الطريق الواصل بين منفذي (منفذ الربع الخالي - منفذ البطحاء الحدودي) على بعد (١٩ كم) من منفذ الربع الخالي بمساحة إجمالية قدرها (٢٤٠.٠٠٠) بمزايدة عامة وفقاً للشروط و المواصفات المعدة لذلك .. وعلى من يرغب الدخول بهذه المزايمة الإطلاع على هذه الشروط و المواصفات و يجب التقيد بها و تقديم العرض بظرف محتوم لإدارة التاجير بموعد أقصاه نهاية دوام يوم الأحد الموافق ١٤٣٧/١٢/٢٤هـ ، حسب تقويم أم القرى .. وللاستفسار أو الحصول على نسخة من الشروط يمكن التنسيق مع إدارة التاجير بمصلحة أملاك الدولة بالوزارة على هاتف الوزارة رقم (٤٠٥٠٠٠٠) تحويلة ٢٦٥٩ - ٢٧٣٨) فاكس رقم (٠١١٤٠٥٠٠٠٠ تحويلة ٢٣٤٥) .

تعلن وزارة المالية عن رغبتها في طرح منافسة استثمار موقع لإنشاء محطة وقود على الطريق الواصل بين منفذي (منفذ الربع الخالي - منفذ البطحاء الحدودي) على بعد (١٦٣ كم) من منفذ الربع الخالي بمساحة إجمالية قدرها (٢٣٠.٠٠٠) بمزايدة عامة وفقاً للشروط و المواصفات المعدة لذلك .. وعلى من يرغب الدخول بهذه المزايمة الإطلاع على هذه الشروط و المواصفات و يجب التقيد بها و تقديم العرض بظرف محتوم لإدارة التاجير بموعد أقصاه نهاية دوام يوم الأحد الموافق ١٤٣٧/١٢/٢٤هـ ، حسب تقويم أم القرى .. وللاستفسار أو الحصول على نسخة من الشروط يمكن التنسيق مع إدارة التاجير بمصلحة أملاك الدولة بالوزارة على هاتف الوزارة رقم (٤٠٥٠٠٠٠) تحويلة ٢٦٥٩ - ٢٧٣٨) فاكس رقم (٠١١٤٠٥٠٠٠٠ تحويلة ٢٣٤٥) .

تعلن وزارة المالية عن رغبتها في طرح منافسة تاجير النادي الصحي بالمدينة السكنية بمنفذ البطحاء الحدودي مع دولة الإمارات و ذلك بمزايدة عامة وفقاً للشروط و المواصفات المعدة لذلك .. وعلى من يرغب الدخول بهذه المزايمة الإطلاع على الشروط و المواصفات و التقيد بها و تقديم العرض بظرف محتوم و يسلم لإدارة التاجير بمصلحة أملاك الدولة بالوزارة بموعد أقصاه نهاية دوام يوم الأحد الموافق ١٤٣٧/١٢/٢٤هـ ، حسب تقويم أم القرى .. وسيتم فتح المظاريف في تمام الساعة العاشرة من صباح اليوم التالي .. وللاستفسار أو الحصول على نسخة من الشروط يمكن التنسيق مع إدارة التاجير بمصلحة أملاك الدولة بالوزارة أو مع مكتب الإشراف على الصيانة و التشغيل بمنفذ البطحاء هاتف رقم (٥٣٧١٠٠٣ - ٠١٣) .

تعلن وزارة المالية عن رغبتها في طرح منافسة استثمار موقع لإنشاء محطة وقود على الطريق الواصل بين منفذي (منفذ الربع الخالي - منفذ البطحاء الحدودي) على بعد (٥٧٩ كم) من منفذ الربع الخالي بمساحة إجمالية قدرها (٢٤٠.٠٠٠) بمزايدة عامة وفقاً للشروط و المواصفات المعدة لذلك .. وعلى من يرغب الدخول بهذه المزايمة الإطلاع على هذه الشروط و المواصفات و يجب التقيد بها و تقديم العرض بظرف محتوم لإدارة التاجير بموعد أقصاه نهاية دوام يوم الأحد الموافق ١٤٣٧/١٢/٢٤هـ ، حسب تقويم أم القرى .. وللاستفسار أو الحصول على نسخة من الشروط يمكن التنسيق مع إدارة التاجير بمصلحة أملاك الدولة بالوزارة على هاتف الوزارة رقم (٤٠٥٠٠٠٠) تحويلة ٢٦٥٩ - ٢٧٣٨) فاكس رقم (٠١١٤٠٥٠٠٠٠ تحويلة ٢٣٤٥) .

تعلن وزارة المالية عن رغبتها في طرح منافسة استثمار موقع لإنشاء محطة وقود على الطريق الواصل بين منفذي (منفذ الربع الخالي - منفذ البطحاء الحدودي) على بعد (٤٧٩ كم) من منفذ الربع الخالي بمساحة إجمالية قدرها (٢٣٠.٠٠٠) بمزايدة عامة وفقاً للشروط و المواصفات المعدة لذلك .. وعلى من يرغب الدخول بهذه المزايمة الإطلاع على هذه الشروط و المواصفات و يجب التقيد بها و تقديم العرض بظرف محتوم لإدارة التاجير بموعد أقصاه نهاية دوام يوم الأحد الموافق ١٤٣٧/١٢/٢٤هـ ، حسب تقويم أم القرى .. وللاستفسار أو الحصول على نسخة من الشروط يمكن التنسيق مع إدارة التاجير بمصلحة أملاك الدولة بالوزارة على هاتف الوزارة رقم (٤٠٥٠٠٠٠) تحويلة ٢٦٥٩ - ٢٧٣٨) فاكس رقم (٠١١٤٠٥٠٠٠٠ تحويلة ٢٣٤٥) .

استئجار مبني

تعلن هيئة الهلال الأحمر السعودي عن رغبتها في استئجار عدد من المباني وذلك على النحو التالي:

– مبان لتكون مقراً للمراكز الإسعافية التالية:

مركز إسعاف العروبة بمنطقة الرياض.

مركز إسعاف حي البلد بمحافظة الطائف بمنطقة مكة المكرمة.

مركز إسعاف جنوب الطائف بمحافظة الطائف بمنطقة مكة المكرمة.

وذلك حسب الشروط والمواصفات التالية:

يجب أن تقع الواجهة الرئيسية للمبنى على شارع رئيسي لا يقل عن (١٥) م (باستثناء المناطق النائية).

سهولة حركة سيارات الإسعاف من وإلى الموقع.

توفير مواقف كافية لسيارات الإسعاف والموظفين وعمل مظلات.

أن يكون المبنى على شوارع مسفلته أو معبدة.

أن لا يكون المبنى مجاور لمحطة وقود أو محلات بيع غاز أو ورش صناعية.

توفر مواقف لسيارات الإسعاف مظلة ويقربها فيش كهربائي وحنفية ماء لغسيل سيارات الإسعاف وتصريف المياه

لضمان عدم خروجها للشارع.

أن يكون منسوب المدخل مرتفع نسبياً عن الشوارع تفادياً لدخول مياه الأمطار.

أن يكون المبنى جيد خالي من العيوب الفنية بموجب شهادة من مكتب هندسي.

أن يكون عدد الغرف محققاً للاحتياجات المطلوبة بما لا يقل عن (٤) غرف.

أن تكون أحد الغرف مناسبة لإستخدامها مستودع طبي لحفظ المواد الطبية بدرجة حرارة مناسبة.

أن تكون دورات المياه صحية وجيدة التهوية.

توفر الخدمات من كهرباء وهاتف وكذلك المياه (خزان في المناطق النائية).

توفر بيارة صرف صحي لدورات المياه صحية وأمنة ومغطاة بطريقة فنية سليمة وفي المكان المناسب لتفريغها أو

توصيلها لشبكة الصرف الصحي.

سلامة عزل الأسطح ودورات المياه وعدم وجود تسربات.

سلامة تشييدات الكهرباء وتوفر الإضاءة الكافية.

أن يكون المبنى مطابق لمواصفات الأمن والسلامة بموجب شهادة من الدفاع المدني.

توفر الفرش الأساسي لمرافق المبنى ويشمل (التكييف – المطابخ).

عدم وجود اعتراض أو شكوى من الجيران.

أن لا يكون سبق إخلاء من جهة حكومية أخرى بسبب عيوب في المبنى.

أن يكون المبنى مملوك بصك شرعي وغير مشترك مع أطراف أخرى وإذا لم يتوفر ذلك يتم فصل خدمات الكهرباء والماء.

تعهد المالك بعمل التعديلات التي تطلبها اللجنة وإجراء الصيانة الدورية للمبنى والتوقيع على النماذج المعدة لذلك.

يستثنى من الشروط ما تم استثناءه من اللائحة التنفيذية لإستئجار الدولة للعقار.

إرفاق الإحداثيات الخاصة بموقع المبنى.

إرفاق رسم كروكي خاص بالموقع مع مخطط للعقار متضمناً اسم الحي.

– مبنى ليكون مقراً لمركز إسعاف الخالدية وإدارة عامة للأقسام النسائية بمنطقة المدينة المنورة وذلك حسب

الشروط والمواصفات التالية:

أن تقع الواجهة الرئيسية للمبنى على شارع رئيسي يكفل سهولة الحركة لدخول وخروج سيارات الإسعاف ويعرض

لا يقل عن (٢٠)م .

أن يكون للمبنى عدد (٢) مدخل .

لا تقل عدد غرف المبنى عن (١٠) غرف .

لا تقل مساحة الغرفة عن (٢٠) م^٢ وأن تكون جميع الغرف مزودة بنظام التكييف (حار – بارد) مع الأجهزة وبجمله جيدة.

توفر سهولة الحركة داخل كافة مرافق المبنى .

أن تكون كافة مرافق المبنى الداخلية ملائمة للغرض من استئجار المبنى.

توافر وسائل الأمن والسلامة وأن تكون محدثة ومعتمدة من كافة الجهات ذات العلاقة .

توافر مواقف داخلية لزوم سيارات الإسعاف وأن تكون آمنة ومظلة وبعيدة عن أماكن الخزان الأرضي .

توافر أماكن مظلة ومناسبة لسيارات منسوبي المركز .

توافر الفرش الأساسي لمرافق المبنى وتشمل (وحدات المطبخ – المكيفات) و تؤول ملكيتها في نهاية العقد للمالك المبنى .

إرفاق الإحداثيات الخاصة بموقع المبنى.

يجب إرفاق رسم كروكي وبمقياس رسم مناسب خاص بموقع المبنى مع مخطط للعقار متضمناً اسم الحي .

– مبنى ليكون مقراً للمستودعات الترميم الطبي بمنطقة عسير، وذلك حسب الشروط والمواصفات التالية:

أن يكون الموقع المخصص للمستودعات والمساحات التخزينية صحي يسمح بدخول وخروج وسائل النقل الثقيلة

بسهولة ويسر وبعيداً عن مصادر المخاطر الطبيعية والصناعية.

المواد المستخدمة في إنشاء وتغطية جدران وأسقف وأرضيات المستودع غير قابلة للاحتراق وصلبة ومتينة ومعالجة

ضد الحشرات ومتوافقة مع مواصفات الدفاع المدني وهيئة المواصفات والمقاييس السعودية.

يجب أن يكون المستودع محكم الإغلاق وغير نافذ للغبار.

وجود نظام مكافحة الحريق ومخارج الطوارئ وفق مواصفات الدفاع المدني.

يشترط أن تكون المستودعات مبنية ومسقوفة بمواد عازلة للحرارة والماء وأن يكون للمستودع باب يمكن إحكام إقفاله

بطريقة سليمة للتزليل والتحميل وباب صغير لدخول الموظفين.

يفضل توفير منطقتان في المستودع الأولى لإستلام اللوازم والثانية لصرفها لتسهيل العمل في المستودع.

تجهيز غرفة داخل المستودع لتخزين الأجهزة الطبية لا تقل مساحتها عن (٥٠٪) من مساحة المستودع.

توفير مكاتب إدارية عدد غرفتين ودورة مياه واحدة مع مطبخ صغير للمستودع.

يجب ألا تقل مساحة المستودع الخاصة بالتخزين عن (١٠٠٠)م^٢.

توفر خط هاتف وكهرباء ومياه.

توفر عدد كهرباء مستقل لا يقل عن (١٠٠) أمبير.

إرفاق الإحداثيات الخاصة بموقع المبنى.

إرفاق رسم كروكي خاص بالموقع مع مخطط للعقار متضمناً اسم الحي.

علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات وإستلام العروض يوم الأربعاء الموافق ١١/٢٨/١٤٣٧هـ حسب تقويم أم القرى،

على أن يتم تقديم العروض في الإدارات العامة بالمناطق المذكورة أعلاه، ولزيم من الاستفسارات يمكن الإتصال على

هاتف رقم: ٢٨٠٥٥٥٥ تحويلة: ١٧٣٢ – ١٧٤٤.

لشكاوي والملاحظات فاكس رقم: ٢٨٠٧٧٧٧، أو زيارة موقع هيئة الهلال الأحمر السعودي: (www.src.a.org.sa).

تعلن إدارة التعليم بمحافظة محايل عسير عن حاجتها إلى استئجار مباني تكون مقراً للمدارس المذكورة أدناه:

م.	اسم المدرسة
١	مجمع الحرجة للبنات ببحر أبو سكينه (المره الثانيه)
٢	ابتدائية الملاحة للبنات بالمجاردة (المره الأولى)
٣	ابتدائية سعد بن أبي وقاص للبنين بالمجاردة (المره الثانيه)
٤	ابتدائية حلیمه السعدیه للبنات بالفیصلیه (المره الثانيه)
٥	ابتدائية محصن للبنات (المره الثانيه)
٦	ابتدائية الجمه للبنات (المره الخامسه)
٧	متوسطة عبد الله بن الزبير للبنين (المره الأولى)
٨	متوسطة الأمير نايف للبنين بالحشف (المره الأولى)
٩	المتوسطة الأولى للبنات بحي البلد (المره الأولى)
١٠	الثانوية السادسة للبنات بآل غنیه (المره الأولى)
١١	روضه الأطفال بالريش (المره الرابعه)
١٢	ابتدائية المسعاء للبنات (المره الأولى)
١٣	ابتدائية سيال للبنات (المره الأولى)
١٤	متوسطة مراتح للبنات (المره الأولى)
١٥	ابتدائية حسان بن ثابت للبنين بقنا (المره الأولى)
١٦	ابتدائية بني قيس للبنات (المره الأولى)
١٧	متوسطة وفانويه الأجيال للبنين (المره الأولى)
١٨	ابتدائية ومتوسطة المربع للبنات (المره الأولى)
١٩	ثانوية بحر أبو سكينه للبنات (المره الأولى)
٢٠	ابتدائية مودان للبنات (المره الأولى)
٢١	ابتدائية رقه الصفراء للبنات (المره الأولى)
٢٢	ابتدائية حطين بالحشاء للبنين (المره الأولى)
٢٣	ابتدائية زيد بن ثابت بالهزم للبنين (المره الأولى)
٢٤	ابتدائية الأحسرین للبنات (للمره الأولى)
٢٥	ابتدائية سهل بن سعد للبنين (للمره الأولى)
٢٦	ابتدائية فاعره الهاد للبنات (للمره الأولى)
٢٧	ثانوية أم المؤمنین خديجه للبنات بآل جحيش (للمره الثالثه)
٢٨	متوسطة ابن حزم للبنين (للمره الأولى)

فعلی من يوجد لديه مبنى ويرغب تأجيره مراجعة الإدارة قسم الأجور لإستلام الشروط .

استئجار مبني

تعلمن إدارة التعليم بمحافظة جدة عن رغبتها في استئجار مباني للمدارس التالية:

م	اسم المدرسة	اسم الحي
١	شعيب بن حرب / ب	السامر
٢	بدر / ب	الهنداوية

الشروط:

١- أن يكون المبني جديد ومساح. ٢- أن لا يقل عدد غرفة عن ٣٠ غرفة. ٣- أن يكون له فناء ملاصق.

تعلمن المديرية العامة للشؤون الصحية بجازان عن حاجتها إلى استئجار عدة مباني وفق الشروط الآتية:

١- مبني ليكون مقراً لـ (إدارة الصحة العامة)، علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات: يوم الأحد ١٤٣٧/١١/١٨هـ، وموعد فتح المظاريف: يوم الإثنين ١٩/١١/١٤٣٧هـ، الساعة العاشرة صباحاً.
٢- مبني ليكون مقراً لـ (مستشفى فيفاء العام)، علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات: يوم الإثنين ١٩/١١/١٤٣٧هـ، وموعد فتح المظاريف: يوم الثلاثاء ٢٠/١١/١٤٣٧هـ، الساعة العاشرة صباحاً.
٣- مبني ليكون مقراً لـ (سكن مرضات مستشفى فيفاء العام)، علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات: يوم الثلاثاء ٢٠/١١/١٤٣٧هـ، وموعد فتح المظاريف: يوم الأربعاء ٢١/١١/١٤٣٧هـ، الساعة العاشرة صباحاً.

يعلن فرع صندوق التنمية الزراعية بالمنطقة الشرقية عن رغبتها في استئجار مقراً مناسباً لمكتب

صندوق التنمية الزراعية بمحافظة حفر الباطن.

على أن يكون موقع المبني على شارع عام أو شارع فرعي وتتوافر فيه مواقف للسيارات، وتتوافر به جميع خدمات (المياه والكهرباء والهاتف)، وبمساحة لا تقل عن (٧٠ م^٢) ويكون من محلات (فتحات أو صالات تجارية) تتناسب مع نماذج التصميم المقترح.

ويمكن للمتقدم الحصول على نسخة من الشروط والمواصفات عن طريق مكتب صندوق التنمية الزراعية بمحافظة حفر الباطن أو عن طريق فرع صندوق التنمية الزراعية بالمنطقة الشرقية (الأحساء)، علماً بأن آخر موعد لقبول العروض بعد شهر من تاريخ الإعلان.

للاستفسار يمكن الاتصال على الأرقام التالية:

- مكتب حفر الباطن هاتف رقم ٠١٣٧٢١٨٧٥١ - ٠١٣٧٢١٨٧٤٥

- قسم الشؤون المالية بالفرع هاتف رقم ٠١٣٥٨٧٦٣٣٧

تعلمن مديرية الشؤون الصحية بمحافظة الطائف عن حاجتها إلى استئجار مبني ليكون مقراً لسكن

مرضات مجمع الملك فيصل الطبي وفق الشروط الآتية:

- أن يكون المبني حديث إنشائياً ويكون بجوار الموقع الحالي لمجمع الملك فيصل .
- أن يتكون المبني من (٥٠ - ٦٠) غرفة .
- أن يقع على شارع رئيسي .
- تتوفر وسائل واشتراطات السلامة وسبل الحماية الواجبة في المباني السكنية .
- أن يحتوى على صالة ترفيهية .
- توفر غرفة خارج السكن بمنافعها .
- أن يتعهد صاحب الموقع بعمل الإصلاحات والتعديلات والإضافات المطلوبة التي تطلب منه عند الاستئجار. فمن لديه موقع تنطبق عليه الشروط المشار إليها بعاليه التقدم بعرضه موضحاً به الأجرة السنوية المطلوبة مرفقاً به صورة الصك الشرعي وصورة من الكروكي إلى مديرية الشؤون الصحية بمحافظة الطائف (قسم الأجر) بالشؤون المالية في مدة أقصاها شهر من تاريخه.

تعلمن المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة تبوك عن رغبتها في استئجار مبني مركز صحي العيينة

بمنطقة تبوك، بالشروط التالية:

١- أن يكون ملوك بصك شرعي إن أمكن.
٢- أن يكون المبني مسلح.
٣- أن لا تقل عدد الغرف عن (١٥) غرفة.
٤- أن تتوفر به شروط الدفاع المدني.
٥- أن يتعهد صاحب المبني بعمل الإصلاحات والتعديلات التي تطلب منه.
رقم المناقصة: (٥٥/١١٩٧)، علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات وموعد فتح المظاريف: ١٤٣٧/١١/٢٦هـ.

تعلمن إدارة التعليم بمنطقة تبوك عن حاجتها إلى استئجار مباني تكون مقراً للمدارس المذكورة أدناه.

١- استئجار مبني بديل لمدرسة عبدالعزيز بن باز المتوسطة (بنين) - محافظة الوجه - بمنطقة تبوك.
٢- استئجار مبني بديل لمكتب شؤون تعليم البنات - محافظة حقل - بمنطقة تبوك.

مواصفات المبني :

١- أن يكون المبني مسلحاً وحالته المعمارية جيدة ، ولا مانع إذا كانا مبنيين متجاورين .
٢- أن لا يقل عدد الغرف عن (٢٥) مفاًس كل منها لا يقل عن (٦×٤) متر .
٣- أن يكون مزوداً بالماء والكهرباء والهاتف والمرحاض وأجهزة التكييف في كل غرفة .
٤- أن يكون بعيداً عن التجمعات والأسواق ومدارس البنين فيما يتعلق بمدارس البنات.
٥- أن يكون به فناء لتفسيح الطالبات وبه مظلة .
فمن لديه مبني بالشروط المشار إليها أعلاه ويرغب في تأجيله فليعه التقدم بطلبه إلى الإدارة العامة للتربية والتعليم (قسم الأجر) مرفقاً كروكي للمبني وصورة رخصة البناء وصورة صك الملكية مع تحديد الأجر على الطلب .
آخر موعد لتقديم العطاءات بعد مضي ثلاثين يوماً من تاريخ أول إعلان بجريدة أم القرى.

بيع ربيع بالمزاد العلني

٢- على المشتري أن ينقل جميع الأصناف التي يتم بيعها فوراً وخلال مدة أقصاها (٥) أيام من تاريخ الشراء.
٣- دفع مبلغ (٥٠٠٠) خمسة آلاف ريال مسترد حين نقل كامل الأصناف المباعة من الموقع. وللاستفسار الاتصال على هاتف: (٠١١/٤٠١٥١٢٩).

وسوف تبدأ إجراءات البيع في الميناء بمشيئة الله تعالى من الساعة التاسعة صباحاً يومي الأربعاء والخميس الموافق ٢٢ - ٢٣/٥/١٤٣٧هـ، وتتم المعاينة قبل الموعد بيومين.

تعلمن هيئة الهلال الأحمر السعودي بمنطقة مكة المكرمة بأنها سوف تبيع أثاث وأجهزة كهربائية وقطع غيار ومستلزمات طبية ربيع تابع لهيئة الهلال الأحمر السعودي بمنطقة مكة المكرمة والحج والعمرة والسكن بمبني شارع المنصور بالمزاد العلني وبحضور شيخ دلاي الحراج وبعد الإنتهاء من المزاد وينفس اليوم يتم التوجه الى المركز العام بعرفات للمزاد الثاني والخاص بالوحدات السكنية والسكراب الحديد والالواح الخشبية وفي حال رسو المزاد يقوم المشتري بدفع كامل المبلغ نقداً في نفس الموقع وإخلاء الموقع بعد البيع في خلال ثلاثة أيام والدلالة على المشتري والهيئة غير مسؤولة عن فقدان أي صنف بعد المزاد. وسوف يكون المزاد العلني بمستودعات الهيئة بمنطقة مكة المكرمة بمبني شارع المنصور في يوم الأحد ١٠/١٠/١٤٣٧هـ، الساعة التاسعة صباحاً.

تعلمن وزارة المالية - الديوان العام - عن بيع ربيع مكون من قطع غيار ومكيفات وكابلات كهربائية وعد وأجهزة وأثاث مكتبي ومباني جاهزة برتيلات ومواد مختلفة بمزاد علني بمستودع إدارة كهرباء الناصرية بالرياض يوم الثلاثاء الموافق ١٤٣٧/١١/٢٧هـ بعد صلاة العصر مباشرة.

فعلى من يرغب الدخول في هذا المزاد الحضور إلى الموقع المذكور أعلاه بالموعد المحدد ، وتزويد اللجنة بالعنوان كاملاً (رقم الفاكس وصندوق البريد والرمز البريدي والحوال) على أن يلتزم من يرسي عليه المزاد بدفع مبلغ بنسبة (٥%) من قيمة البيع نقداً كدفعة مقدمة تعادل له بعد سداد كامل المبلغ خلال (١٠) عشرة أيام من تاريخ إبلاغه بالمواقفة على البيع ونقل المواد المباعة خلال ثلاثون يوماً من تاريخ التسديد، وفي حالة تجاوز هذه المدة فإن الوزارة لا تتحمل مسؤولية ما يحدث للأصناف والمنقولات المباعة من فقدان أو تلف . وللمزيد من المعلومات يمكن الاتصال بإدارة كهرباء الناصرية بالرياض على الهاتف رقم (٠٥٠٤٢٥٩٩٣١).

تعلمن الهيئة العامة للرياضة - مكتب الوسطى - عن رغبتها في بيع أثاث ربيع بالمزاد العلني.

(أجهزة - آلات سكراب حديد - قطع غيار). رقم المزاد: (١٥٤).

وذلك في الساعة التاسعة صباحاً من يوم الأحد ٢٦/١٠/١٤٣٧هـ، الموافق ٣١/٧/٢٠١٦م

فعلى من يرغب في الشراء الحضور إلى إستاد الأمير فيصل بن فهد بالمزاد

مع مراعاة الشروط التالية :

١- يلزم عند ترسية البيع دفع المبلغ نقداً من قبل المشتري وفي مكان البيع .

قرار الشركاء في شركة جي جي سي العربية المحدودة باستمرار ودعم الشركة

الإجماع السابع والثلاثون للجمعية العمومية للشركاء
٠٤ أبريل ٢٠١٦
وقائع الاجتماع
في الساعة (١٠:٠٠) صباح يوم ٤ أبريل ٢٠١٦ الموافق ١٤٣٧/٦/٢٦ عقدت الجمعية العمومية للشركاء السابع والثلاثون بالمكتب الرئيسي بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية وذلك استجابة للدعوة المرسله للشركاء في ٣/٣ مارس/٢٠١٦ الموافق ١٤٣٧/٥/٢٣ بغرض توضيح ومناقشة والتصديق على جدول الاعمال التالية:

جدول الأعمال الأول:
تجاوز خسائر الشركة للسنة المالية المنتهية في ٣١/ديسمبر/٢٠١٥ الى اكثر من خمسون بالمائة (٥٠٪) من رأس مال الشركة.
الأشخاص المذكورين حضروا اجتماع الجمعية العمومية:
عبد الله بن سعيد بن محفوظ ، ويمثل شركة ابن صالح للتجارة والصناعة والتعهدات المحدودة .
والسيد/ دايوسكى اوماياياشى ، ويمثل جي جي سي كوربوريشن.
تم انتخاب السيد/ عبد الله بن سعيد بن محفوظ رئيسا لاجتماع الجمعية العمومية والسيد/ دايوسكى اوماياياشى عين كسكرتيرا وذلك بموافقة جميع الشركاء.
جدول الأعمال الأول
تجاوز خسائر الشركة للسنة المالية المنتهية في ٣١/ديسمبر/٢٠١٥ الى اكثر من خمسون بالمائة (٥٠٪) من رأس مال الشركة.
طبقا لاحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالاجماع :
استمرار اعمال الشركة واتخاذ قرار جماعي لدعم الشركة ماليا من قبل الشركاء لتغطية هذه الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية للشركة.

عبد الله بن سعيد بن محفوظ
رئيس المجلس

دايوسكى اوماياياشى
السكرتير

دايوسكى اوماياياشى
ممثل شركة جي جي سي كوربوريشن

عبد الله بن سعيد بن محفوظ

ممثل شركة ابن صالح للتجارة والصناعة والتعهدات المحدودة

قرار الشركاء في شركة هيونداي العربية المحدودة باستمرار ودعم الشركة

بعون الله وتوفيقه في ٢١/٥/١٤٣٧ الموافق ٣/١١/٢٠١٦ اجتمع الشركاء المالكون لكامل راس مال شركة هيونداي العربية المحدودة المقيدة بالسجل التجاري تحت رقم ٢٠٥١٠٥٠٦٩٨ بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٢م بمدينة الخبر لبحث خسائر الشركة عن السنة المالية (٢٠١٥) والمنتهية في ٢٠١٥/١٢/٣١ والتي تجاوزت نقص راس المال وطبقا لاحكام المادي (١٨٠) من نظام الشركات .
فقد قرر الشركاء بالاجماع استمرار الشركة مع التزامهم بدفع ديونها وسوف يظهر اثر ذلك بميزانية الشركة التالية بمشيئة الله .

والله ولي التوفيق

قرار الشركاء في شركة عناصر الجهد الصناعية بتحويلها إلى مؤسسة فردية

قرر الشركاء في شركة عناصر الجهد الصناعية شركة (ذات مسئولية محدودة) والمقيدة بالسجل التجاري برقم (٢٠٥٠٠٣٩٥٩٧) وتاريخ ١٩/٩/١٤٢٢م بمدينة الدمام وهم :-

١- السيد / عبد الله عثمان مفرح الزهراني
طرف أول

٢- السادة / شركة عزمي عبد اللطيف عبد الهادي وعبد الله مهنا المعبيد المحدودة
طرف ثاني

بناءً على اتفاق فيما بينهما على تنازل الشريك / شركة عزمي عبد اللطيف عبد الهادي وعبد الله مهنا المعبيد المحدودة (الطرف الثاني) عن كامل حصته إلى الشريك/ عبد الله عثمان مفرح الزهراني (الطرف الثاني).
بما لها من حقوق وما عليها من التزامات وعمالة، ويقر الشريك المتنازل بأنه قد استلم كافة حقوقه من الشريك المتنازل له، كما يقري الشريكان بأنهما قاما بإنجاز أعمال التصفية بمعرفتهما وفقاً لأحكام الباب العاشر من نظام الشركات وسداد الزكاة المستحقة على الشركة والشركاء حتى تاريخ صدور القرار، وطبقاً للمادة (١٦) من نظام الشركات تصبح الشركة منقضية بسبب انتقال جميع حصص رأس مالها إلى شريك واحد هو السيد/ عبد الله عثمان مفرح الزهراني هذا وقد رغب الشريك المتنازل له بتحويلها إلى مؤسسة فردية.
وعلى ما سبق وقع الشريكان،،،

والله الموفق،،،

الطرف الثاني

عبد الله عثمان مفرح الزهراني
شركة عزمي عبد اللطيف عبد الهادي وعبد الله مهنا المعبيد المحدودة
التوقيع :

الطرف الأول

عبد الله عثمان مفرح الزهراني
شركة عزمي عبد اللطيف عبد الهادي وعبد الله مهنا المعبيد المحدودة
التوقيع :

قرار الشركاء في شركة هايبريون سيستمز العربية السعودية المحدودة باستمرار ودعم الشركة

انه بتاريخ ٢٦/٥/١٤٣٧هـ الموافق ٣/٦/٢٠١٦م اجتمع الشركاء بشركة هايبريون سيستمز العربية السعودية المحدودة المقيدة بالسجل التجاري رقم ٢٠٥١٠٣٨١٤١ صادر في مدينة الخبر بتاريخ ٢٦ شعبان ١٤٢٩هـ (٢٨ أغسطس ٢٠٠٨) لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٥م والتي تجاوزت ٥٠٪ من رأسمالها وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالاجماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لمدة ١٢ شهراً على الأقل من تاريخ الموافقة على القوائم المالية للسنة المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠١٥م لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في القوائم المالية القادمة.

الشركاء

أبو لا ابسوليوت سوليوشنز ليمتد
الاسم:
اللقب:

هايبريون سيستمز انجينيرنج ليمتد
الاسم:
اللقب:

شركة هايبريون سيستمز العربية السعودية المحدودة
Hyperion Systems Saudi Arabia Limited

بناء الشعبي الخبر ت: ٠١٣٨٦٤٦٥٠
الخبر ٣١٩٥٢

المملكة العربية السعودية

قرار الشركاء في شركة باور للموارد السعودية باستمرار ودعم الشركة

بعون الله وتوفيقه في يوم ١٣/١٠/١٤٣٧ الموافق ١٨/٧/٢٠١٦م . اجتمع الشركاء المالكون لكامل رأس مال شركة باور للموارد السعودية المقيدة بالسجل التجاري تحت (٢٠٥١٠٥٤٨٣١) وتاريخ ١٤٣٤/٩/٢٩هـ بمدينة الخبر لبحث خسائر الشركة عن السنة المالية ٢٠١٥م والمنتهية في ٢٠١٥/١٢/٣١ والتي تجاوزت نصف رأس مالها وطبقاً لاحكام المادة ١٨٠ من نظام الشركات.
فقد قرر الشركاء بالاجماع استمرار الشركة مع التزامهم بدفع ديونها وسوف يظهر اثر ذلك بميزانية الشركة التالية بمشيئة الله .

والله ولي التوفيق

شركة باور للموارد السعودية

قرار الشركاء في شركة هانوا السعودية للمقاولات العامة باستمرار ودعم الشركة

بعون الله وتوفيقه في يوم الارباء ٢٧/١٠/١٤٣٧ الموافق ١٢/٨/٢٠١٥م . اجتمع الشركاء المالكون الكامل راس المال شركة هانوا السعودية للمقاولات العامة ، المقيدة بالسجل التجاري تحت رقم (٢٠٥١٠٣٢٣٩٩) بتاريخ ٣/٣/١٤٢٧ بمدينة الخبر ، لبحث خسائر الشركة عن السنة المالية (٢٠١٥ م) والمنتهية في ٢٠١٥/١٢/٣١ والتي تجاوزت نصف راس مالها وطبقاً لاحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات .
فقد قرر الشركاء بالاجماع استمرار الشركة مع التزامهم بدفع ديونها وسوف يظهر اثر ذلك بميزانية التالية بمشيئة الله .

،،،، والله ولي التوفيق ،،،،،

سانع بونخ في
المدير العام للشركة

قرار الشركاء في شركة سعيد حسين القحطاني وشريكة للصيانة والتشغيل بتحويلها إلى مؤسسة فردية

قرر الشركاء في شركة سعيد حسين القحطاني وشريكة للصيانة والتشغيل شركة ذات مسئولية محدودة والمقيدة بالسجل التجاري رقم ١١٣٠١٠١٤٦٤ بتاريخ ١٤٣٧/١/٣٠هـ بمدينة المذنب الرحيمية وهم:-

١- السيد / مالك غازي المطيري طرف أول

٢- السيد / سعيد حسين القحطاني طرف ثاني

بناءً على اتفاق فيما بينهما على تنازل الشريك / مالك غازي المطيري (الطرف الأول) عن كامل حصته إلى الشريك / سعيد حسين القحطاني (الطرف الثاني).
بما لها من حقوق وما عليها من التزامات وعماله، ويقر الشريك المتنازل بأنه قد استلم كافة حقوقه من الشريك المتنازل له، كما يقري الشريكان بأنهما قاما بإنجاز أعمال التصفية بمعرفتهما وفقاً لأحكام الباب الحادي عشر من نظام الشركات وسداد الزكاة المستحقة على الشركة والشركاء حتى تاريخ صدور القرار، وطبقاً للمادة (١٦) من نظام الشركات تصبح الشركة منقضية بسبب انتقال جميع حصص رأس مالها إلى شريك واحد هو السيد / سعيد حسين القحطاني، هذا وقد رغب الشريك المتنازل له بتحويلها إلى مؤسسة فردية.

وعلى ما سبق وقع الشريكان
والله الموفق،،،

الطرف الثاني
سعيد حسين القحطاني

الطرف الأول
مالك غازي المطيري

قرار الشركاء في شركة محمد وسعد مشبب الأحمرى المحدودة باستمرار ودعم الشركة

انه بتاريخ ٢٥/٠٨/١٤٣٧ هـ الموافق ٠١/٠٦/٢٠١٦ م اجتمع الشركاء بشركة محمد وسعد مشبب الأحمرى المحدودة المقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٠٣٩٩٦٤٩) بتاريخ ٢٦/٠٢/١٤٣٥ هـ بمدينة الرياض لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م والتي قد تجاوزت (٢٥٩٠٣٤) رس وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم في المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج الدعم في الميزانية التالية .
الشركاء

الاسم : محمد مشبب الأحمرى
التوقيع :

الاسم : سعد مشبب الأحمرى
التوقيع :

قرار الشركاء في شركة سحاب تكنولوجي لتقنية المعلومات باستمرار ودعم الشركة

انه في تاريخ ١٤٣٧/٠٧/١٣ هـ الموافق ٢٠/٠٤/٢٠١٦ م اجتمع الشركاء بشركة سحاب تكنولوجي لتقنية المعلومات والمقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٠٥٢٣٣٨) بتاريخ ١٤٣٦/٠٦/١٢ هـ بمدينة الرياض لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م والتي تجاوزت أكثر من ٥٠٪ من رأس المال. وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية .
الشركاء :

الاسم : حسن دحيم مناور الرشدي

الاسم : أسامة حمود حصان العززي

بالتبابة عنه الوكيل الشرعي : عبدالرحمن سعد علي العبيدي
التوقيع :

إشهار بتصفية شركة بلال بد الكبير للمقاولات المحدودة

إنه بناء على قرار الشركاء في شركة بلال بد الكبير للمقاولات المحدودة ذات مسؤولية محدودة والمقيدة بالسجل التجاري تحت رقم (٤٠٣٠١٧٥١٢١) بمدينة جدة الصادر بتاريخ ٣٠/١٢/١٤٢٨ هـ الموافق ٢٣/٠٤/٢٠٠٧ م القاضي بحل وتصفية الشركة المذكورة / وتعيني / مصفياً لها ومنحني / كافة الصلاحيات والسلطات لإنجاز أعمال التصفية ماعداً .
وعليه أشهر / قرار تعيني / وادعوا كل من له حقوق على الشركة أو عليه التزامات لها ان يتقدم لنا بذلك على العنوان التالي جدة صندوق بريد رقم ١٠١٩٩ الرمز البريدي ٢٣٤٣٣ جوال ٠٥٦٩٥٢٧٠٩٠ وذلك خلال أسبوعين من تاريخه.

مصفى الشركة الإسم : محمد بن عثمان بن احمد ابوشوشة

قرار الشركاء في شركة دعم للاستثمار العقاري باستمرار ودعم الشركة

انه بتاريخ ١٨/٠٩/١٤٣٧ هـ الموافق ٢٢/٠٦/٢٠١٦ م اجتمع الشركاء بشركة دعم للاستثمار العقاري المقيدة بالسجل التجاري بمدينة الرياض بالرقم (١٠١٠٢٥٨٢٨٩) و تاريخ ١٧/١١/١٤٢٩ هـ لبحث خسائر الشركة عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٥ م والتي قد تجاوزت نصف رأس مالها. وطبقاً لأحكام المادة (١٨١) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية.

الشركة السعودية للتطوير السياحي

شركة محمد عبدالعزيز الراجحي و أولاده للاستثمار

الرئيس التنفيذي/ محمد بن سعد بن داود

الرئيس التنفيذي/ محمد بن سعد بن داود

قرار الشركاء في شركة ايمتيك سيور السعودية المحدودة باستمرار ودعم الشركة

إنه في يوم ١٣ يناير ٢٠١٦ اجتمع الشركاء بشركة ايمتيك سيور السعودية المحدودة، شركة ذات مسؤولية محدودة، تأسست حسب الأصول وفقاً للأنظمة والقوانين المتبعة في المملكة العربية السعودية، وسجل تجاري رقم ٢٦٧٠٣٨٤١٠١ ("الشركة")، لمناقشة خسائر الشركة للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ والتي بلغت أكثر من نصف رأس المال.
ووفقاً للمادة (١٨٠) من نظام الشركات، قرر الشركاء استمرار أعمال الشركة وتقديم الدعم المالي لها لتغطية الخسائر، وأن نتيجة هذا الدعم ستظهر في القوائم المالية المقبلة.
مع التحيات،
تم التوقيع في ووتر فوردي في هذا اليوم ١٣ يناير ٢٠١٦ م.
الشركاء :

الطرف الاول :

الطرف الثاني :

تصديق كاتب العدل

تم التوقيع على الوثيقة من قبل تيرنس الذي ثبتت هويته لدي في هذا اليوم ١٣ يناير ٢٠١٦

فرانك هوفمان ، كاتب العدل

تقويضي مدي الحياة

تصديقات على الوثيقة:

١- تصديق غرفة التجارة العربية الايرلندية بتاريخ ٢٦ يناير ٢٠١٦ م .

٢- تصديق سفارة المملكة العربية السعودية في دبلن بتاريخ ١٧ ربيع الثاني ١٤٣٧ هـ .

قرار الشركاء في شركة فرع كولين انسات توريزم صناعي في تيكارت اي اس باستمرار ودعم الشركة

اجتمع الشركة بشركة فرع كولين انسات توريزم صناعي في تيكارت اي اس بتاريخ ١٤٣٧/١٠/٥ الموافق ١١/٠٤/٢٠١٦ المقيدة بالسجل التجاري رقم ٢٠٥١٠٥٩٩٢٠ بتاريخ ٢٤/٢/١٤٣٦ بمدينة الدمام لبحث خسائر الشركة المتراكمة الظاهرة بقوائمها المالية عن السنة المالية المنتهية في ١٣/١٢/٢٠١٥ والتي تجاوزت ٥٠٪ من رأسمال الشركة

وطبقاً لأحكام المادة (١٨١) من النظام الشركات فقد قرر الشركاء بالأجماع ما يلي استمرار الشركة

تقديم الدعم المالي لتغطية الخسائر المشار إليها أعلاه
الالتزام بظهور اثر الدعم المذكور في القوائم المالية

بموجب وكالة رقم ٠١٦٦٦ يقوم المدير العام بالتوقيع عن الشركاء
المدير العام
جام جام كوجلار

إشهار بتصفية شركة القصبي لأنظمة المعلومات المحدودة

انه بناء على قرار الشركاء في شركة القصبي لأنظمة المعلومات المحدودة (ذات مسؤولية محدودة) والمقيدة بالسجل التجاري تحت رقم ٢٠٥٠٠٤١٣٢٩ بتاريخ ٢٤/٠٧/١٤٢٣ هـ بمدينة الدمام الصادر بتاريخ ٢٩ صفر ١٤٣٥ هـ الموافق ١/١٠/٢٠١٤ م والقاضي بحل وتصفية الشركة المذكورة وتعيني مصفياً لها ومنحني كافة الصلاحيات والسلطات لإنجاز أعمال التصفية.
وعليه، أشهر قرار تعيني وأدعو كل من له حقوق على الشركة أو عليه التزامات لها أن يتقدم لنا بذلك على العنوان التالي:

شركة القصبي لأنظمة المعلومات المحدودة

ص.ب. ٢٢٢ الدمام ٣١٤١١

ت/ ٢٣٣٠٢٣٣ ٥٠٥٨٠٠

وذلك خلال شهر من تاريخه.

مصفى الشركة

الاسم/ عبدالرحمن بن معتوق العليوي

قرار الشركاء في شركة نمو نشر للنشر باستمرار ودعم الشركة

انه بتاريخ ١٤٣٧/٠٦/٠١ هـ الموافق ٢٠١٦/٠٣/١٠ م اجتمع الشركاء بشركة نمو نشر للنشر ، المقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٠٣٦٥٩٦٨) بتاريخ ١٤٣٤/٠٤/٢١ هـ بمدينة الرياض لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٤ م والتي قد تجاوزت ما نسبته ١٠٦.٤٪ من رأس مال الشركة .
وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية .

الشركاء

الشركة السعودية للنشر المتخصصة

شركة نمو الإعلامية القابضة

محضر اجتماع الجمعية العامة للشركاء في الشركة السعودية للأطعمة المميزة المحدودة

إنه في يوم الأربعاء بتاريخ ١٣/٠٧/١٤٣٧ هـ الموافق ٢٠/٠٤/٢٠١٦ م. وبناءً لدعوة الموجهة من قبل رئيس مجلس المديرين بتاريخ ١٣/٠٧/١٤٣٧ هـ الموافق ١٠/٠٤/٢٠١٦ م.، عقدت الجمعية العامة العادية للشركاء في الشركة السعودية للأطعمة المميزة التجارية المحدودة المقيدة بالسجل التجاري في مدينة الرياض برقم «١٠١٠٣٦٥٩٦٨» بتاريخ ١٣/٠٤/١٤٣٣ هـ اجتمعها في مقر الشركة بمدينة الرياض حضره كل من السادة وهم:
١- الشريك / شركة عبد الرحمن سعد الراشد وأولاده المحدودة - ممثلة بنائب رئيس مجلس المديرين السيد/ سليمان عبد الرحمن سعد الراشد. (بموجب الوكالة الشرعية رقم /٣٦١٠١٣٤٧٨/ تاريخ ١٥/٠٣/١٤٣٦ هـ).

٢- الشريك/ عبد الرحمن سعد الراشد - ممثلاً بالسيد / عمران عبد الرحمن الراشد (بموجب الوكالة الشرعية رقم /٣٣٦٥٧١٣/ تاريخ ٢٢/١٢/١٤٣٦ هـ).

وذلك لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية بتاريخ ٣١/١٢/٢٠١٥ م. والتي تجاوزت نسبة الـ ٥٠٪ من رأس المال طبقاً لأحكام نظام الشركات لا سيما نص المادة (١٨٠) منه.

وحيث أن النصاب القانوني للاجتماع مؤمن بحضور كافة المالكين لـ ١٠٠٪ من رأس المال الشركة، لذلك فقد تباحث المجتمعون بالوضع المالي الحالي للشركة وقرروا بالإجماع تقديم الدعم المالي اللازم لتغطية تلك الخسائر واستمرار الشركة في نشاطها وسوف تظهر نتائج هذا الدعم بمشيئة الله في الميزانية التالية للشركة.

ممثل الشريك

الشريك

شركة عبد الرحمن سعد الراشد وأولاده

عبد الرحمن سعد الراشد

سليمان عبد الرحمن الراشد

عمران عبد الرحمن الراشد

.....

.....



تعدّل اسم

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة حائل بأنه تقدم إليها (وقفه بنت بندر عبيد عمودي الشمري) رقم السجل المدني (١٠٢٨٧٨٤٣٦٩) بطلب تغيير الاسم الأول من (وقفه) إلى (وقاف) ليصبح الاسم بعد التعديل (وقاف بنت بندر بن عبيد عمودي الشمري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة حائل بأنه تقدم إليها (خيره بنت بندر عبيد عمودي الشمري) رقم السجل المدني (١٠٩٤٤٤١٢٠٩) بطلب تغيير الاسم الأول من (خيره) إلى (مها) ليصبح الاسم بعد التعديل (مها بنت بندر بن عبيد عمودي الشمري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناء على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (عطيه بن غشام بن مهوس العفيفي المالكى) سجل مدني رقم (١٠٩٤٥٠٨٣٦٢) بطلب تعديل الاسم الأول من (عطيه) إلى (محمد) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٣٧١٣٤١٠٤٧) في ١٠/٩/١٤٣٧هـ وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة الدوادمي أنه بناء على تميم معالي وكيل وزارة الداخلية للأحوال المدنية رقم (٣١٩٩٤) في ٢٨-٣-١٤٣٦هـ، فقد تمت الموافقة على رغبة (ثويب بن فهد ثواب الشيباني العتيبي) تغيير الاسم الأول من (ثويب) إلى (فهد) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (فهد بن فهد ثواب الشيباني العتيبي) وذلك في السجل المدني رقم (١٠٤٣٦٠٦٢٩٠) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه تقدم لها (مشيب بن محمد بن مشيب الخنفرى القحطاني) سجل مدني رقم (١١٠٤٣٦٢٢٢٢) بتعديل الاسم الأول من (مشيب) إلى (سلمان) ليصبح الاسم (سلمان بن محمد بن مشيب الخنفرى القحطاني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (منيفه بنت ثاني بن مسهوج الجعفري العنزي) سجل مدني رقم (١٠٠٤٥٦٤٨٤٣) من (منيفه) إلى (منال) ليصبح الاسم بعد التعديل (منال بنت ثاني بن مسهوج الجعفري العنزي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (صهيب رباح رشيد الرحيلي) سجل مدني رقم (١١١٠٧٨٨١٤٦) تغيير الاسم الأول من (صهيب) إلى (نواف) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (نواف رباح رشيد الرحيلي) وذلك في أساس حفيظة النفوس رقم (١٧٧٦٧) وتاريخ ١٥/١١/١٤٣٦هـ سجل (المدينة ٢)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة بيشة بأنه تقدم إليها (معدية بنت ابراهيم بن حسن السميدي الأسمرى) بطلب تعديل الاسم الأول من (معدية) إلى (مها) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (مها ابراهيم حسن السميدي الأسمرى) بموجب السجل المدني رقم (١٠٥٢٨٣٧٠١) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الأحساء بموجب القرار الواحد رقم (٤٨٣٦٨) وتاريخ ١١/٥/١٤٣٦هـ، بالموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (غريبه بنت عبدالله بن محمد فقيه) إلى (غادة بنت عبدالله بن محمد فقيه) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠١٦٢٩٧٦١) وأساس حفيظة النفوس رقم (٥٥٠٨) وتاريخ ١٥/٦/١٤٣٧هـ سجل (الدمام ٢)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الأحساء بموجب القرار الموحد رقم (٤٨٣٦٨) وتاريخ ١١/٥/١٤٣٦هـ بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (عديرب الرضي قاسم محمد بوغريش) إلى (رضا قاسم محمد بوغريش) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠٣٥٦١٥٥٠٧) وأساس حفيظة النفوس رقم (٢١٩٤٨١) وتاريخ ١٥/٤/١٤٢٤هـ سجل (الأحساء)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (عاطف عبد اللطيف ايشان خوجه) سجل مدني رقم (١٠٤٨٥٠٢٧٤٢) بطلب تعديل الاسم الأول من (عاطف) إلى (داوود) ليصبح الاسم بعد التعديل (داوود عبد اللطيف ايشان خوجه)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة حفر الباطن بالموافقة على تغيير اسم الجد، واب الجد، واسم الفخذ، واسم القبيلة لـ (امينه مخلف عواد خلف العنزي) ليصبح الاسم بعد التغيير (امينه مخلف خليل مخلف الحسن الليلى) في السجل المدني رقم (١٠٦٢٤٨٨٣٩٨) وذلك بناءً على طلبه، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الخبر بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (كظميه عناد كاظم الفتلاوي) سجل مدني رقم (١٠٠٩٣١٠٩٥٢) من (كظميه) إلى (ليلي) ليصبح الاسم بعد التغيير (ليلي عناد كاظم الفتلاوي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة رماح بأنه تقدم إليها (عمشاء مسلم ضرمان السبيعي) رقم السجل المدني (١٠٥٨٩٨٦٩٦٩) بطلب تعديل الاسم الأول من (عمشاء) إلى (عبير) بحيث يصبح الاسم بعد التعديل (عبير مسلم ضرمان السبيعي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بالدمام بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (اشرف بن عبدالعزيز محه صفحي) سجل مدني رقم (١٠٨٣٩٦٦٥٧) ليصبح الاسم بعد التغيير (تركي بن عبدالعزيز محه صفحي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بالمدينة المنورة بأنه صدرت الموافقة على طلب (صهيب رباح رشيد الرحيلي) سجل مدني رقم (١١١٠٧٨٨١٤٦) تغيير الاسم الأول من (صهيب) إلى (نواف) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (نواف رباح رشيد الرحيلي) وذلك في أساس حفيظة النفوس رقم (١٧٧٦٧) وتاريخ ١٥/١١/١٤٣٦هـ سجل (المدينة ٢)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الطائف بأنه تقدم إليها (مفرح بن جمعان بن جار النبي الفهمي زهراني) سجل مدني رقم (١٠١٧٧٥٤٠٤٨) وحفيظة النفوس رقم (١٤٩٣٩) وتاريخ ١٨/٤/١٤٢٠هـ، صدرها (المندق) طالبا تعديل الاسم الأول من (مفرح) إلى (خالد) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (خالد بن جمعان بن جار النبي الفهمي زهراني) فمن له معارضة على ذلك فليقدم بمعارضته خلال شهر من تاريخه، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة بيشة بأنه تقدم إليها (معدية بنت ابراهيم بن حسن السميدي الأسمرى) بطلب تعديل الاسم الأول من (معدية) إلى (مها) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (مها ابراهيم حسن السميدي الأسمرى) بموجب السجل المدني رقم (١٠٥٢٨٣٧٠١) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة تبوك بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (عبدالمطلب سليمان موسى التليعان العنزي) من (عبدالمطلب) إلى (عبدالله) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (عبدالله سليمان موسى التليعان العنزي) في السجل المدني رقم (١٠٦٧٥٥٣٤٣) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناء على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية، بالموافقة بتعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٣٧١٠٤٨٦٨١) في ٢٦/٦/١٤٣٧هـ، لرقبة بنيان محمد شويل) سجل مدني رقم (١٠١٩٢٥٢٩٨٨) من (قينة) إلى (نوف) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تقدم إلى إدارة الأحوال المدنية ببريدة (سفر علي عبدالرحمن الحميد) سجل مدني رقم (١٠٩٥٣٤٦٨٦٠) رقم الملف (١٢٦٨٩٨) تاريخه (١٤٣٥/١٢/١٧هـ، طالبا تغيير الاسم الأول من (سفر) إلى (عمر)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة القويعة بأنه تقدم لها (منير بن فهد بن منير آل حويل القحطاني) بطلب تعديل الاسم الأول من (منير) إلى (عبدالعزيز) ليصبح الاسم بعد التعديل (منير بن فهد بن منير آل حويل القحطاني) في السجل المدني رقم (١٠٩٣٢٢٥٧٢٤) وملف حفيظة النفوس رقم (٤٦٣٣٧) وتاريخ (١٤٣٥/١/١٤هـ سجل (القويعة)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة سراة عبيدة بأنه وبناءً على الأمر التعميمي رقم (٤٨٣٦٨) وتاريخ ١١/٥/١٤٣٦هـ والقرار الموحد المبلغ بالتعميم رقم (٥٥٤٢٧) بتاريخ ١٣/٨/١٤٣٥هـ الصادر من وكيل وزارة الداخلية للأحوال المدنية فقد تم الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (متعبه سلمان محمد القحطاني) سجل مدني رقم (١٠٦٦٧٣٢١٠٦) من (متعبه) إلى (ريم) ليصبح الاسم بعد التعديل (ريم سلمان محمد القحطاني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة حائل بأنه تقدم إليها (شعيع بنت عويد بن فهد الشمري) رقم السجل المدني (١٠٨٨١٠٦٤٧٩) بطلب تغيير الاسم الأول من (شعيع) إلى (أمل) ليصبح الاسم بعد التعديل (أمل بنت عويد بن فهد الشمري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (محمود محمد حسين خرد) سجل مدني رقم (١٠٣٦٩٦٠٩١) بطلب تعديل الاسم الأول من (محمود) إلى (حمود) ليصبح الاسم بعد التعديل (حمود محمد حسين خرد)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (رفعه بنت صمهود بن وزير المطيري) سجل مدني رقم (١٠٢٩٧٧٧٢٠٦) من (رفعه) إلى (العنود) ليصبح الاسم بعد التعديل (العنود بنت صمهود بن وزير المطيري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (رجساء بنت ابراهيم بن محمد آل رمح الدوسري) سجل مدني رقم (١٠٣٦٥٤٠٨٢٩) من (رجساء) إلى (هيفاء) ليصبح الاسم بعد التعديل (هيفاء بنت ابراهيم بن محمد آل رمح الدوسري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (محماس بن منيب بن مطلق النقيعي العتيبي) سجل مدني رقم (١٠٢١٩٤١٠٨) من (محماس) إلى (بدر) ليصبح الاسم بعد التعديل (بدر بن منيب بن مطلق النقيعي العتيبي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (خاطر بن محمد بن خاطر آل جربوع) سجل مدني رقم (١٠٩٨٥١٦٧٧٤) من (خاطر) إلى (عزام) ليصبح الاسم بعد التعديل (عزام بن محمد بن خاطر آل جربوع)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (عباد بن منيف بن رصد الشيباني العتيبي) سجل مدني رقم (١٠٧٣٨٣٢٤٢٨) من (عباد) إلى (عبدالعزيز) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالعزيز بن منيف بن رصد الشيباني العتيبي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (ابو بكر بن حسين بن عبدالله بادغيش) سجل مدني رقم (١٠٩٢٣٣٨٥٩٧) من (ابو بكر) إلى (بكر) ليصبح الاسم بعد التعديل (بكر بن حسين بن عبدالله بادغيش)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن إدارة الأحوال المدنية ببريدة بأنه تقدم إليها (رمضان رباح محمد الغضوي العنزي) رقم السجل المدني (١٠٣٥٢٤٩٤٤) رقم الملف (١٠١٧٤٠) تاريخه (١٤١٣/٤/٢١هـ سجل (حائل) بطلب تعديل الاسم الأول من (رمضان) إلى (فهد)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

أمير منطقة نجران ينقل تعازي القيادة لأسر شهداء الواجب

أجر وثواب لهم في الآخرة، وفخر وشرف لأسرهم في الدنيا.

كما نقل سموه تحيات القيادة الرشيدة للمصابين، من كافة القوات العسكرية، حيث زار المصابين بمستشفى الملك خالد اليوم نفسه، واطمأن على صحتهم، معرباً عن الفخر بالمعنويات العالية التي تغرهم رغم إصابتهم. وقد ثمن المصابون ما أحاطتهم القيادة الرشيدة من سناء العناية الكريمة، ومتابعة أمير المنطقة لأحوالهم وزيارته إياهم، جازمين أنهم جاهزون للعودة إلى الجبهة، وفاء بما نذروا أنفسهم من أجله، خدمة للدين ثم الملك والوطن.

وافق سموه أثناء الزيارة قائد قوة الحرس الوطني بمنطقة نجران اللواء محمد بن علي الشهري، وقائد قوة نجران اللواء طيار ركن سعد بن محمد بن عليان، ومدير شرطة المنطقة اللواء صالح بن علي الجلعود، ومساعد قائد حرس الحدود بالمنطقة العميد حمدان بن صالح العطوي.



من جهتهم، عبّر ذوو الشهداء عن شكرهم للقيادة الرشيدة على التعزية والمواساة، ولسمو أمير المنطقة على حضوره ونقله التعازي، مؤكداً أن استشهاد أبنائهم

وأعرب سموه في اتصالات هاتفية بذوي الشهداء يوم الأربعاء ٢٢ شوال ١٤٣٧هـ الموافق ٢٧ يولية ٢٠١٦م، عن الفخر والاعتزاز بما قدمه الشهداء في سبيل دينهم ووطنهم.

نجران - واس

نقل صاحب السمو الأمير جلوي بن عبدالعزيز بن مساعد أمير منطقة نجران، تعازي خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ونايب خادم الحرمين الشريفين صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع حفظهم الله، لأسر كل من الشهداء، الجندي أول سليمان بن سعيد بن سليمان المعيدي، والجندي أول موسى بن زين بن محمد المرحبي، والجندي أول عبدالله بن محمد بن حسن شراحيلي، والجندي أول مرزوق بن سعيد بن علي لسلول، والجندي أول جابر بن علي بن حسين العلوي، الذين قضوا نحبهم أثناء التصدي لجموعات مسلحة من العناصر المعادية حاولت اختراق حدود المملكة، داعياً الله لهم بالرحمة والمغفرة، وأن يتقبلهم من الشهداء.

وزير الخارجية ينقل تعازي خادم الحرمين الشريفين في استشهاد الملازم أول طيار محمد الحسن

استشهاد ابنه الملازم أول طيار محمد الحسن، الذي استشهد إثر سقوط طائرة عمودية، بسبب سوء الأحوال الجوية، أثناء أدائه مهمة عملياتية داخل الأراضي اليمنية في مارب. وقد معاليه تعازيه ومواساته لوالد وذوي الشهيد، سائلاً المولى بأن يتغمده الله وزميله الذي استشهد معه التقيب طيار أيمن الغيفي بوسع رحمته ورضوانه، وأن يسكتهما فسيح جناته.

جدة - واس

نقل معالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، يوم الخميس ٢٢ شوال ١٤٣٧هـ الموافق ٢٧ يولية ٢٠١٦م، تعازي خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، إلى الوزير المفوض في وزارة الخارجية الأستاذ عبدالعزيز الحسن، في



وكيل إمارة منطقة جازان ينقل تعازي القيادة لأسرة الشراحيلي

أحد المسارحة - واس

وعبر وكيل الإمارة خلال زيارته لمنزل أسرة الشهيد عن فخر واعتزاز الجميع بالشهيد، سائلاً الله تعالى أن يتقبله بوسع رحمته ومغفرته، مؤكداً أن ما تقوم به مختلف القطاعات العسكرية من واجب ديني ووطني وبطولي كبير في الدفاع عن أرض هذه البلاد المباركة أرض الحرمين الشريفين، هو مصدر فخر واعتزاز لجميع أبناء الوطن.

وعبر ذوو الشهيد عن شكرهم وتقديرهم للقيادة الرشيدة على الاهتمام الدائم بأبنائها في كل مكان، ولسمو أمير منطقة جازان، مشيرين إلى أن ابنهم استشهد في ميدان العز والكرامة للدفاع عن هذا الوطن الغالي.

نقل وكيل إمارة منطقة جازان الدكتور سعد بن مقرن المقرن مساء يوم الخميس ٢٣ شوال ١٤٣٧هـ الموافق ٢٨ يولية ٢٠١٦م، تعازي خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وسمو نائب خادم الحرمين الشريفين، وسمو ولي ولي العهد حفظهم الله، لأسرة شهيد الواجب الجندي أول عبدالله بن محمد بن حسن شراحيلي أحد منسوبي حرس الحدود بمنطقة نجران، الذي استشهد أثناء قيامه بواجب الدفاع عن الوطن بالشريط الحدودي في قطاع خباهش بمنطقة نجران.



المليك ورئيس السودان يستعرضان العلاقات بين البلدين

طنجة - واس

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في مقر إقامته بمدينة طنجة بالملكة المغربية، يوم الثلاثاء ٢١ شوال ١٤٣٧هـ الموافق ٢٦ يولية ٢٠١٦م، أخاه فخامة الرئيس عمر حسن البشير رئيس جمهورية السودان. وجرى خلال الاستقبال استعراض العلاقات الأخوية بين البلدين الشقيقين، وعدد من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك. عقب ذلك تناول الجميع طعام

الغداء على مأدبة خادم الحرمين الشريفين رعاه الله. حضر الاستقبال ومأدبة الغداء صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير رakan بن سلمان بن عبدالعزيز، ومعالي وزير المالية الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي وزير الخارجية البروفيسور إبراهيم أحمد غندور، ومعالي وزير الدولة مدير مكتب رئيس الجمهورية طه عثمان الحسين، وعدد من المسؤولين.

استعرضا العلاقات بين البلدين

خادم الحرمين الشريفين يستقبل ولي عهد أبوظبي

عبد الرحمن بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، ومعالي سفير خادم الحرمين الشريفين لدى المملكة المغربية الدكتور عبدالعزيز بن محبي الدين خوجه، ومعالي نائب رئيس الديوان الملكي الأستاذ عقلاء بن علي العقلاء.

كما حضر من الجانب الإماراتي، سمو الشيخ هزاع بن زايد آل نهيان نائب رئيس المجلس التنفيذي لإمارة أبوظبي، وسمو الشيخ نهيان بن زايد آل نهيان رئيس مجلس أمناء مؤسسة زايد للأعمال الإنسانية والخيرية، وسمو الشيخ طحون بن زايد آل نهيان مستشار الأمن الوطني، وسمو الشيخ منصور بن زايد آل نهيان نائب رئيس مجلس الوزراء وزير شؤون الرئاسة، ومعالي نائب الأمين العام للمجلس الأعلى للأمن الوطني علي حماد الشامسي، ووكيل ديوان ولي عهد أبوظبي محمد مبارك المزروعى.

طنجة - واس

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، في مقر إقامته بحفلة الله، بمدينة طنجة في المملكة المغربية يوم الأحد ٢٦ شوال ١٤٣٧هـ الموافق ٣١ يولية ٢٠١٦م، صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان ولي عهد أبوظبي نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة دولة الإمارات العربية المتحدة، والوفد المرافق له. وجرى خلال الاستقبال تبادل الأحاديث الودية، واستعراض العلاقات الأخوية بين البلدين الشقيقين، إضافة إلى بحث مجمل الأحداث في المنطقة. عقب ذلك تناول الجميع طعام الغداء على مأدبة خادم الحرمين الشريفين رعاه الله.

حضر الاستقبال ومأدبة الغداء، صاحب السمو الأمير خالد بن فهد بن خالد، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور حسام بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن



أمير منطقة الرياض ينقل تعازي المليك لأسرة الأمير عبدالله بن فهد بن الفيصل الفرحان

الرياض - واس

لمنزل الفقيد وتقديم التعازي لإخوة الفقيد أصحاب السمو الأمراء (محمد وعبدالعزیز وناصر وخالد ومنصور وبدر ومتعب وفواز ومشعل ومصعب ومجد ونواف)، وأبناء الفقيد أصحاب السمو الأمراء (فيصل والدكتور خالد وعبدالعزیز ومصعب وتركي وعبدالرحمن ومشعل ومحمد وسعود وسلطان وفهد)، سائلاً الله العلي القدير أن يتغمد الفقيد بواسع رحمته وأن يسكنه فسيح جناته.

نقل صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض، تعازي خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، لإخوة وأبناء الفقيد صاحب السمو الأمير عبدالله بن فهد بن الفيصل الفرحان رحمه الله. جاء ذلك خلال زيارة سموه يوم الخميس ٢٣ شوال ١٤٣٧هـ الموافق ٢٨ يولية ٢٠١٦م.



أقربنا منكم أكثر ...

twitter

@uqnews



مكتب المدينة
٠١٤ - ٨٢٨٥٧٧٤

مكتب جدة
٠١٢ - ٦٥٣٤٧٨٧

مكتب الدمام
٠١٣ - ٨٢٥٤٦٨١

مكتب الرياض
٠١١ - ٤٤٢٥٥٧٠
٠١١ - ٤٤٢٥٥٧١

سنترال
٠١٢ - ٥٢٠٤٣٤٤
٠١٢ - ٥٢٠٢٩٠٢

الإدارة
ت ٠١٢ - ٥٢٠٢٢٧٧
ف ٠١٢ - ٥٢١٥٧٧٦

أرقام
إدارية